


025.171.11862.11.1

025.171:H96wA:c.1

حسين، محمد احمد

الوثائق التاريخية

AMERICAN UNIVERSITY OF BEIRUT LIBRARIES



01000157

025.171:H96wA

حسين، محمد أحمد

الوثائق التاريخية

025.

H96

JAFET LIB.

26 NOV 1992

JAFET LIB.


1 JUN 1982

6 AUG 1979

J. LIB.

~~JAFET LIB.~~

~~100 1030~~



025.171
H96wA
C1

الوثائق التاريخية

تأليف

محمد أحمد حسين

لسانيه في التربية والآداب

دبلوم معهد المكتبات والوثائق بجامعة لندن

دبلوم في اللغة اللاتينية من جامعة براين

مطبعة جامعة القاهرة

١٩٥٤

ՀԱՅԿԱՍՏԱՆԻ ԿՈՄՍՏԱՆԻ ԳՐԱԴԱՐԱՆ



ՀԱՅԱՍՏԱՆԻ

ՊԵՏԱԿԱՆ ԳՐԱԴԱՐԱՆ

Երևան, Կոմսոմոլի փողոցի թիվ 10
Հայաստանի Կոմսոմոլի կենտրոնի գրադարան
Պր. Կոմսոմոլի փողոցի թիվ 10

Հայաստանի Կոմսոմոլի կենտրոնի գրադարան

2011

١٤	١٤
١٥	١٥
١٦	١٦
١٧	١٧
١٨	١٨
١٩	١٩

موضوعات الكتاب

١٤	١٤	تصدير
الفصل الأول		
١٥	١٥	نشأة دور الوثائق
الفصل الثاني		
١٦	١٦	التعريف الدلي للوثائق
الفصل الثالث		
١٧	١٧	الأرشيفات الفرنسية
١٨	١٨	النظم واللوائح
١٩	١٩	وثائق الوزارات
٢٠	٢٠	المجلس الأعلى للوثائق
٢١	٢١	إدارة الأرشيفات الفرنسية
الفصل الرابع		
٢٢	٢٢	الأرشيفات البريطانية
٢٣	٢٣	النظم واللوائح
٢٤	٢٤	تيسير الاطلاع
٢٥	٢٥	المطبوعات
الفصل الخامس		
٢٦	٢٦	الأرشيفات الأمريكية
٢٧	٢٧	النظم واللوائح
٢٨	٢٨	تعمير المراجع والارشاد

صفحة						
٤٥	قسم التصرف في الوثائق ومراكز الوثائق
٤٦	قسم سجل الحكومة الاتحادية .
٤٧	الجنة القومية للعلبوعات التاريخية
٤٨	المجلس القومي للوثائق
٤٩	مكتبة فرنكلن روزفلت

الفصل السادس

٤٩	الأرشيفات الاسبانية .
٥٣	الأرشيفات الايطالية .
٥٦	الأرشيفات الألمانية .
٥٧	إدارة الأرشيفات .

الفصل السابع

٥٨	الأرشيفات والوثائق المصرية .
٦٤	الوثائق المصرية منذ الفتح العربى
٦٩	الوثائق المصرية منذ عهد محمد على
٧٥	الوائح والنظم .
٨١	أرشيفات ووثائق الوزارات .
٨٢	أرشيفات ووثائق وزارة العدل
٩٠	المحفوظات التاريخية بالقصر الجمهورى
٩٤	الشهر العقارى والتوثيق
٩٧	التوثيقات الشرعية .
١٠٠	المكتبات والوثائق .

الفصل الثامن

١٠٣	ما نريده لنا .
١٠٩	المراجع العربية
١١١	المراجع الانجليزية
١١٣	كشاف

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وبه نستعين

من العسير بمكان ، أن يتناول الدارس ماضى الإنسانية ، فيكشف عن مكنونه ويجلو حقائقه ، دون أن يخلص من آثار العصر الذى يعيش فيه .

والذى وصلنا عن تاريخ البشرية ، صور مختلفة لأمثال هؤلاء الكتاب الذين كتبوا متأثرين بروح العصور التى أثرت فيهم والتزعات التى دفعتهم ، فتيو سيديديس Thucydides^(١) المؤرخ الإغريق المعروف غلبت عليه روحه الخطابية ، وتاسيت Tacitus^(٢) المؤرخ الرومانى طغت عليه نزعاته الفنية ، ويوليوس قيصر حين دؤن ما دؤن عن غزواته وحروبه كان جل همه الدفاع عن رأيه وسياسته .

أما عن العصور الوسطى فقد طبعها الروح الدينية وصدر التاريخ تسوده تلك الروح ، وفرغ مؤرخو الإسلام إلى السياسة ولم يعيروا جانب الناحية الاجتماعية اهتماما إلا فى القليل .

وكانت الحال عند مؤرخى القرن التاسع عشر عامة ، البعد بالحديث عن الشؤون الاقتصادية ، على حين قد اتجهوا إلى تناول الشؤون السياسية فحسب ، وأخيراً أخذ الماركسيون بنظرية التفسير الاقتصادى للأحداث التاريخية .

وفى الحق إن التاريخ ليس شيئاً دون شئ ، بل هو كل هذه العناصر مجتمعة ، والباحث المدقق جدير به ألا يغفل النظر عما وراء تلك الأمور المختلفة ، من سياسة واجتماع واقتصاد ودين وما إلى ذلك من كل ما يمس المجتمع ويؤثر فيه .

ولم يعد التاريخ الآن صفحة تخلد فيها مآثر الملوك والمظالم ، بل هو سجل حافل يجمع للشعوب كما يجمع للحكام ، ويدؤن عن الأفراد كما يدؤن عن الجماعات ، ويتناول المجتمع وما فيه من مظاهر واتجاهات ، وأصبح همه دراسة الإنسانية من حيث هى ، وما يتماورها ، ويعرض لها من شؤون الحياة .

(١) عاش حوالى ٤٧١ - ٤٠١ ق.م

(٢) كان فصلاً ومؤرخاً قديراً (٥٥ - ١٢٠ م) .

لذلك كان هم المؤرخ الصادق أن يجمع كل ما يمس الحياة ويصورها واضحة جلية في جميع مظاهرها وشتى نواحيها ، وكان أهم سند للمؤرخ الذي يريد أن يصل إلى الحقيقة غير مشوهة ولا منقوصة أن يرجع إلى آثار الأول وما خلفوا من وثائق هي أصدق محدث ، بل هي المعين الأول الذي نستقي منه ونعتمد عليه .

وفي ضوء هذا النهج الحديث أخذت الجامعات ، تعنى بدراسة علم الوثائق^(١) . كما أخذت الجامعات التاريخية تجتهد في جمع الوثائق لتستخلص منها الحقائق وتستلهمها أخبار السلف . ففي فرنسا مثلاً أسست « جماعة الدراسات التاريخية » (Comite des Travaux Historiques) وأسند إليها جمع وثائق التاريخ الفرنسي ونشرها (Documents ineditis de l'histoire de France) .

وبدئاً في ألمانيا منذ عام ١٨٣٧ يجموعة « حوليات التاريخ الألماني » (Jahrbücher der deutschen Geschichte) .

إن تاريخنا تاريخ متصل الحقب متشعب النواحي ، قد اختلفت فيه وجهات النظر ولكل باحث فيه رايه ، وقد لعبت الأزمان بوثائقنا التاريخية ففرقتها أيدي سبأ ، وأبادت منها ما أبادت وطوت منها ما طوت .

من هنا كان علينا أن نجتهد في جمع هذا التراث المشتت ونشره . لتنفيذ من دراسته عاقدين العزم على أن يكون لنا فيه راي قومي على هدى وعينا الجديد ، غير متأثرين بما كتب عنه هنا وهناك .

لم أقصد بجيئى هذا أن أدرس أصول علم الوثائق ، بل همى أن أجلو ما كان للدول من نهج بصدد الوثائق ودورها ، علنا نفيد مما كان لغيرنا في هذا السبيل ، وقد عرضت لأنواع الوثائق المصرية ، في غير استقصاء ، وذكرت كيف أننا لم نعن بها العناية التامة ، وأن دراستنا لتاريخنا لم تكن غالباً مستقاة من هذا المعين ، ولعل العذر في ذلك أن هذا التراث لم يحسب له أن يجمع وينظم ويصنف وينشر حتى يفيد منه الباحث دون عناء أو جهد .

ولمى لكبير الأمل في أن فكرة دار الوثائق التاريخية القومية ، خير ما يحقق لنا هذا الرجاء .

وأود أن أضعف شكرى لزميلى الفاضل الأستاذ إبراهيم الأبيارى لمعاونته في تصحيح كثير من المسائل اللغوية ما

محمد اصمحر مصبح

مصر الجديدة في }
رمضان سنة ١٣٧٣
مايو سنة ١٩٥٤

(١) يطلق عليه بالألمانية Diplomatik أو "Urkundenlehr" .

الفصل الأول

نشأة دور الوثائق

كانت الأرشيفات (دور الوثائق) ، أول ما كانت جزءاً من المكتبات تتصل بها وتحفظ فيها الوثائق المتنوعة ، وقد خلف لنا « آشور نيبال » فيا خلف أرشيفات نينوى ، كما ترك المصريون القدماء أمثال هذه الدور للوثائق أرشيفات تل العمارنة ، كما وجدنا بمعابد اليونان في ديلوس ودلفي أرشيفات أخرى للقوانين ، وقديماً حفظ الأباطرة الرومان قراراتهم في قصورهم وفي معابدهم . أما في العصور الوسطى ، حيث تعددت السلطات وتباعدت الامتيازات وساد الإقطاع ، كان لكل ناحية ذات سلطان أرشيفها الخاص بها الذي يشير إلى مالها من حقوق وامتيازات والذي كان منفصلاً عن الأرشيف الذي كان للملك خاصة . ولعل أهم ما وورثته أوروبا من ذلك عن العصور الوسطى هي الوثائق الكنسية ؛ إذ كانت الكنائس في تلك العصور بعيدة عن تقلبات الحروب وبأمن من النهب والسلب ، وفي الجملة فقد كانت الوثائق صكوكاً للملكية (Titres de Propriétés) وضمانات للامتيازات (Garanties de Privilèges) يرجع إليها في كل ما يمس الحقوق القضائية (Valeur Juridique) ، فلم تكن بذات قيمة علمية وإن كانت ذات نفع عملي (Valeur Pratique) يتخذ منها رجال القانون معتمداً في إحقاق حقوق الملوك (L'arsenal où les juristes de la couronne cherchèrent des armes pour faire valoir les droits du roi).

وقد عرفنا للملوك أرشيفات قارة في قصورهم (Stataria) وأخرى متنقلة (Viatoria) يحملونها معهم . ويحدثنا التاريخ أن فيليب أغسطس عام ١١٩٤ م فقد كثيراً من وثائقه في حربه مع رنشارد قلب الأسد ، وكان ذلك حافزاً لأعوانه أن يستنسخوا كل ما يمكن نسخه من وثائق وعقود ، وأودعوا هذا كله في صناديق خشبية عرفت باسم

بل أصبحت أيضاً مركزاً للدراسات التاريخية ومرجعاً للبحوث العلمية وقد قال أحد العلماء في هذا الصدد :

Elles sont considérées, non plus seulement, ou surtout comme des arsenaux de preuves juridiques mais comme des réservoirs de renseignements historiques" (١).

لقد برزت الناحية التاريخية والقيمة العلمية للوثائق وأصبحت مادة التاريخ والبحوث ، فالكتب التي نكتبها الآن ليست إلا وجهات نظر وتفسيرات للوثائق ، أما الوثائق نفسها فهي مادة هذه الكتب ، لذلك اعتبرت دور الوثائق جرن التاريخ (Grenier de l'histoire) كما يقول الفرنسيون ، على أن بعض العلماء يرون أن الأرشيف أو دار الوثائق يجب أن تضم إلى الماضي صفحات الحاضر بمعنى أنها يجب أن تجمع وثائق الحاضر وقد عبر عن هذا الرأي العالم شفيزر (Schweizer) حيث يقول إن الأرشيف الحقيقي يجب أن يجمع إلى الناحية العلمية الناحية العملية .

Ein richtiges Archiv muss beides vereinigen Wissenschaft und Praxis.

لقد شاهد القرن التاسع عشر نهضة عظيمة في تأسيس دور الوثائق القومية ، ففي عام ١٨٢٩ أسست الدفترخانة المصرية (دار المحفوظات بالقلعة) ووضعت لها لائحة قرر المجلس الملكي بتاريخ ١٩ يناير ١٨٣٠ الموافقة عليها ، وإن كنا لم ننتد إلى هذه اللائحة ثم وضعت لها بعد ذلك لائحة مفصلة هي اللائحة ٧ ذي الحجة ١٢٦٢ هـ (أغسطس سنة ١٨٤٦) وهي بدار المحفوظات بالقلعة وبقسم المحفوظات التاريخية بعابدين . وقد وضعت هذه اللائحة أنواع الوثائق المستديمة مثل حجج أوقاف الميرى وسندات الزمام وغيرها . وقد كانت هذه اللائحة مسابقة للنظام الفرنسي لحد كبير ، أما في إنجلترا فقد صدر في عام ١٨٣٨ القانون الإنجليزي الذي نظم الوثائق البريطانية بتجميعها ووضعها تحت

(١) La Science des Archives (Revue Internationale des Archives 1895—1896, p.7—25).

(٢) Schweizer : Geschichte des Züricher Statsarchives, Zurich, 1894 p. 5.

إشراف أحد القضاة (Master of the Rolls) . وقد وضع الحجر الأساسى لدار الوثائق البريطانية فى (٢٤ مايو ١٨٥١) أما فى فرنسا فأن مرسوم (7 Messidor II) (٢٥ يونيو ١٧٩٤) جعل الاطلاع على الوثائق من حق كل مواطن . ولم يقف الأمر عند تأسيس الدور القومية للوثائق بل أسست أيضاً دور للوثائق التاريخية ، ففى مدريد (Archivo General Central) وبها أيضاً (Archivo Historico Nacional) . وترى فى كولن بألمانيا (Historiches Archiv) .

ولم يقتصر الأمر على تأسيس دور الوثائق بل عنى العلماء بحصرها والتعريف بها فأصدر العالم الألمانى (Burkhardt) عام ١٨٨٧ سجلاً بالأرشفيات الألمانية وغير الألمانية فى الممالك المجاورة ^(١) ، وقد أصدر مدير الوثائق فى بلجيكا عام ١٨٧٦ موجزاً للوثائق فى الأقاليم رفعه لوزير الداخلية .

“Un Tableau Synoptique des Archives de l'État dans les provinces présenté à M. le Ministre de l'Intérieur par M. l'Archiviste Général”

وفى فرنسا أصدر بورديير (Bordier) عام ١٨٥٥ كتاباً بعنوان :

Les Archives de la France ou histoire des Archives de l'Empire, des Archives des Ministères, des départements, des hôpitaux, des greffes, des notaires, etc.

ولم يكن هذا السجل كاملاً فى عصره فكتب « بانير » (Pannier) فى مجلة

“Bibliothèque de l'École des Chartes” عن حالة هذه الأرشفيات

“Etat des Inventaires sommaires et des autres travaux relatifs aux diverses archives de la France au 1^{er} Janvier 1875 ”

وأتى هذا العمل فيما بعد لانجلو وستين (Langlois Stein) فى الفترة

من (١٨٩١ — ١٨٩٣) . ولم يقتصر الأمر على إنشاء هذه السجلات التى تحصر كنوز

Hand und Adressbuch der deutschen Archive im Gebiete des deutschen Reiches, (١)
Luxembourg, Oesterreich, Ungarn, der russischen Ostseeprovinzen und des deutschen Schweiz
Leipzig, 1887.

الوثائق ، بل أخذت المجلات الخاصة بالأرشيفات تشيع زاخرة بأخبار دور الوثائق .
ففي عام ١٨٣٤ ظهر في همبرج مجلة (Zeitschrift für Archivkunde, Diplomatie und Geschichte)
(Erhard) وارهارد (Hofer) هوفر (العالم هوفر) و ارهارد (Erhard)
وكان بورخارد (Burkhardt) يشرف في ليزج على مجلة (Korrespondenzblatt
der deutschen Archive, Organ für die Archive Mittel-Europa's)

وكان يصدر في بافاريا مجلة (Archivalische Zeitschrift) تنشر عن وثائق
تلك الأقاليم ويقوم على تحريرها منذ عام ١٨٧٦ العالم لوهر (Loher) . وقد احتجبت
هذه المجلة أثناء الحرب العالمية الأخيرة ثم عادت للظهور عام ١٩٥٠ ، أما في بريطانيا
فمنذ عام ١٨٦٩ أخذت لجنة المخطوطات التاريخية (Historical Manuscripts
Commission) تجميع البيانات عن الوثائق والمخطوطات التاريخية التي تعين على دراسة
التاريخ الانجليزي والقانون الدستوري والأداب والفنون ، وتعنى بوجه خاص
بالوثائق الإقليمية ، وقد صدر عنها ما يربى عن ٢٠٠ مجلد من المطبوعات ^(١) .
ومنذ عام ١٩٤٥ وضع أساس لسجل قومي للوثائق (National Register of Archives)
تقوم هذه اللجنة على تنظيمه وترتيبه ترتيباً إقليمياً وفيه تحصر الوثائق الإقليمية
وتشير إلى أماكنها في مجلة (Bulletin of the National Register of Archives)
وتقوم جمعية الوثائق البريطانية (British Records Association) بالاشتراك مع هذه
اللجنة ودار الوثائق البريطانية (Public Record Office) بإصدار مطبوعات تعين
على التعرف على الوثائق في جميع أجزاء بريطانيا وهي تصدر مجلة الوثائق (Archives)
تسجل فيها نشاطها وأخبارها وتقوم أيضاً بالاشتراك مع جمعية المكتبات البريطانية
على إصدار (Year's Work in Archives) ويبين هذا المؤلف كل ما يهتم الباحث
معرفة عن الوثائق وما أنجز من أعمال أثناء العام .

ليس همي أن أحصر المجلات والمطبوعات التي تصدر في أنحاء العالم عن الوثائق
ولكن حسبي أن أشير إلى الاهتمام والعناية في بعض الدول إلى تأسيس الهيئات العلمية

والمجلات التي تعنى بالوثائق وتنظيمها وتيسير الاطلاع عليها ، فقد ظهر في الولايات المتحدة الأمريكية منذ عام ١٩٣٨ مجلة (The American Archivist) وهي لسان حال جمعية أمناء الوثائق (Society of American Archivists) وصدر في الهند منذ عام ١٩٤٧ مجلة (The Indian Archivist) وقد أصدرت جمعية أمناء الوثائق الألمانية في مدينة درسدورف منذ عام ١٩٤٨ مجلة جديدة تسمى (Der Archivar) . ويقوم قسم الوثائق بوزارة الداخلية في ألمانيا الغربية منذ عام ١٩٥١ بإصدار مجلة تسمى (Archivmitteilungen) . وصدر في إيطاليا منذ عام ١٩٤١ مجلة (Notizie degli Archivi di Stato) ثم أخذ اليونسكو يوجه نشاطه إلى الوثائق وتنظيم العلاقات الدولية بشأنها فأسس عام ١٩٤٨ المجلس الدولي للوثائق (Conseil International des Archives) وأصدرت تحت إشرافه بالاشتراك مع هذا المجلس مجلة دولية تطلع العالم على النشاط العلمي في الدول المختلفة بشأن الوثائق وهي مجلة (Archivum)^(١) . ثم أخذ هذا المجلس يعقد المؤتمرات الدولية لدراسة المشاكل الدولية وتنسيق المشروعات فأخذ على عاتقه إنجاز ما تخلف من مشروعات « المعهد الدولي للتعاون الفكري » (International Institute of Intellectual Cooperation) ونحن نعلم أن هذا المعهد كان قد أصدر عام ١٩٣٤ دليلاً دولياً لدور الوثائق في أوروبا^(٢) ، وكان يهدف إلى إصدار أجزاء أخرى . ولكن هذا الهدف لم يتحقق وتوقفت البحوث في هذا الصدد ، فأخذ المجلس الدولي للوثائق في دراسة مشروع تقدم به رئيسه السابق العالم الفرنسي (Samaran) يرمى إلى طبع سجل كامل للمراجع التي تعين المؤرخين والباحثين على معرفة دور الوثائق القومية والمحلية في الدول ، وقد استقر الرأي على طبع « ملحق بيلوجرافى » للدليل الدولي الذي أصدره المعهد الدولي للتعاون الفكري إلى أن يتم تحضير الأجزاء الأخرى

(١) Archivum, Revue internationale des Archives publiée sous les Auspices de l'Unesco et du Conseil International des Archives.

(٢) Institut International de Coopération Intellectuelle. Guide International des Archives Paris 1934.

من الدليل المذكور، وقد عضد اليونسكو هذا المشروع وأرسلت عام ١٩٥٠ أسئلة الى الدول المختلفة لتحديد ما أنجز من أعمال بشأن الوثائق في الدول الأوروبية في الفترة بعد عام ١٩٣٤ وفي الدول الأخرى من عام (١٩٠٠ - ١٩٥٠) وقد قام بتحضير الأعمال روبرت هنري بوتير Robert Henri Bautier أمين الوثائق بإدارة الارشيفات الفرنسية وقد أصدر المجلس هذا الملحق الببليوجرافي عام ١٩٥١ بعنوان :

“ Répertoire sélectif de Guides des Archives ” (١)

تم نشر هذا في أحد أعداد مجلة The Journal of Documentation وبما هو جدير بالذكر أن الدول أخذت تعنى العناية كلها بدور الوثائق القومية كعنصر هام من عناصر الثقافة القومية والمستودع الأول لأدوات البحث في التاريخ القومى، وأكبر شاهد على هذا الاتجاه أن « إدارة الوثائق الفرنسية » التابعة لوزارة المعارف أصدرت منشوراً في ٧ أبريل ١٩٥١ بإنشاء مركز خاص للبحوث المتصلة بتاريخ فرنسا ومقره « دار الوثائق القومية » ويسمى هذا المركز (Centre d'Information de la recherche d'histoire de France.)

والفرض من هذا المركز هو تسيق البحوث التاريخية في جميع فرنسا ثم إعداد ببليوجرافيا عن التاريخ الفرنسى استرشاداً بالببليوجرافيا الدولية للعلوم التاريخية (Bibliographie Internationale des Sciences Historiques) وهكذا أصبحت مهمة دور الوثائق في العصر الحديث العناية بالتاريخ القومى وتجميع أدوات البحث التى تعين على رفع مستوى البحوث التاريخية فأصبحت دور الوثائق « جرن » التاريخ Grenier de l'histoire كما يقول الفرنسيون بعد أن كانت كنوزاً ملكية لحفظ الحجج والمستندات الاقطاعية .

The Journal of Documentation Devoted to the Recording, Organization and (١)
Dissemination of Specialized Knowledge, Vol. 9 March 1953, No. 1.

الفصل الثاني

التعريف العلمي للوثائق (Archives)

لم نحدد أول الأمر وظيفة « الأرشيف » أو « دار الوثائق » ولم نحدد الأركان الهامة التي تجعل الوثيقة (Document) « وثيقة أرشيفية » (Archival Document) لذلك تشابهت وظيفة المكتبة بوظيفة « الأرشيف ». وأصبحنا نجد في المكتبات، أيا كانت، أرشيفات صناعية (Artificial Archives) أي أشتاتا من الوثائق جمعت من هنا ومن هناك كما تجمع القطع الأثرية أو القطع الفنية على غير نظام أو تنسيق فوجدنا في الأرشيفات مخطوطات أدبية وتاريخية، وقد ساعد على هذا الخلط أن القوانين نفسها التي كانت تصدرها الحكومات خلت من أي تحديد لمعنى الوثيقة التي يصح أن تسمى بحق « وثيقة أرشيفية ». ففي القانون الأساسي الذي وضع النظم لدار الوثائق البريطانية (Public Record Office) والذي صدر في ١٤ أغسطس سنة ١٨٣٨

جاء في المادة العشرين منه التعريف التالي :

Records shall be taken to mean all rolls, records, writs, books, proceedings, decrees, warrants, bills, accounts, papers and documents what soever of a public nature belonging to Her Majesty or now deposited in any of the offices or places of custody before-mentioned.

وليس من شك في أن هذه الوثائق التي ذكرها القانون لا يمكن أن تسمى أرشيفات إلا إذا توافرت فيها عناصر هامة سنوضحها فيما بعد . وفي فرنسا في عهد الوزير كولبير نرى أنه أودع المكتبة الملكية في ذلك الوقت كثيراً من الوثائق التي تعتبر من نوع الأرشيفات وقد كان هذا مثار نزاع قام عام ١٨٦١ إذ طلب أرشيف الدولة « دار الوثائق القومية » بفرنسا أن تضم إليه بعض الوثائق والحرائط، وشكلت لجنة لدراسة هذا الموضوع وقدم

العالم رافيسون (Ravison) تقريراً مشهوراً قرر فيه إعادة الوثائق إلى الأرشيف لظير تسليم المكتبة بعض المخطوطات الأدبية^(١)، وكان هذا إقراراً لمبدأ مهم وهو أن المكتبات يجب ألا تعنى بمثل هذه «الوثائق الأرشيفية» المتصلة بالشئون الإدارية بل عليها العناية بالمخطوطات الأدبية والتاريخية، على أن ذلك لم يمنع بعض المكتبات من الاحتفاظ بمجموعات من الوثائق ذات الصلة الإدارية فلا يزال بالمكتبة الأهلية بباريس وبالمتحف البريطاني وبتدارالكتب المصرية وثائق لها الصلة الإدارية. على أن المشتغلين بالأرشفات يرون أن مثل هذه الوثائق تفقد ركنها هاماً هو ما نسميه «الولاية القانونية» (Legal Custody).

أما في الولايات المتحدة الأمريكية فقد حدد قانون ٧ يوليو ١٩٤٣ (Record disposal Act) معنى «الوثيقة الأرشيفية» (Records) بقوله إنها :

(All books, papers, maps, photographs or other documentary materials regardless of physical form or characteristics made or received by any agency of the United States Government in pursuance of federal law or in connection with the transaction [of public business and preserved or appropriate for preservation by that agency or its legitimate successor as evidence of the organisation, functions, policies, decisions, procedures, operations, or other activities of the Government or because of the informational value of data contained therein).

ونحن نلاحظ أن القانون الأمريكي في تحديده «للوثيقة الأرشيفية» لم يلزم شكلاً مادياً خاصاً، فقد تكون صورة فوتوغرافية، وقد تكون كتاباً، وقد تكون خريطة ما. ونلاحظ أنها تكون قد عملت أو تسلمت بواسطة إحدى الإدارات الحكومية، إما طبقاً لقانون من القوانين أو لعلاقتها بأحد الأعمال الحكومية، على أن يكون محتفظاً بها في إحدى الإدارات، أو من النوع الذي يحفظ كدليل أو بينة أو لاحتوائها على معلومات قد تكون دليلاً أو بينة على قرار ما أو خطة ما أو نظام ما أو أى إجراء حكومى. ونحن نرى

Richon, Gabriel : Traité Théorique et pratique des Archives Publiques, p. 56-57. (١)

من ذلك أن القانون قد استثنى من « الوثائق الأرشيفية » كل وثائق المعارض والمكتبات ، كذلك صور الوثائق الموجودة في الملفات ، كذلك النسخ الزائدة من المطبوعات . وقد وضع القانون بما لا لبس فيه ولا إبهام أن أية وثيقة لم تعمل أو تسلمها إدارة حكومية لا تعتبر « وثيقة أرشيفية » قانونية فالوثائق الخاصة والمكتبات الخاصة لا تعد وثائق من هذا النوع ، كذلك المراجع التي يستعان بها في دراسة الموضوعات الحكومية وعنصر « الحفظ » ركن هام في تحديد الوثائق ، فالوثيقة الأرشيفية يجب أن تكون محفوظة في مكان حدده القانون وإلا فقدت ركنها هاماً وعنصراً مشخفاً لها .

حاول بعض العلماء أمثال السير هاري جنكينسون " Sir Hilary Jenkinson " تعريف « الوثيقة الأرشيفية » وتحديد أركانها فقال :

" Archives are documents drawn up for the purposes of or used during the conduct of affairs of any kind of which they themselves formed a part and subsequently preserved by the persons responsible for the transaction in question or their successors in their own custody for their own reference "

فهو يقول إن الأرشيفات أو « الوثائق الأرشيفية » هي الوثائق التي أنشئت أثناء تادية أى عمل من أى نوع وكانت جزءاً من هذا العمل ، لذلك حفظت لدى الأشخاص المسؤولين عن تصريف هذه الأعمال للرجوع إليها ، وهي لا تقتصر على الأعمال الحكومية بل قد تكون وثائق لجمعيات أو لأشخاص أو لهيئات غير حكومية ، وطبقاً لهذا التعريف يرى (جنكينسون) أن الوثائق تتجمع بطريقة طبيعية أثناء تصريف أى عمل من الأعمال فهي أدلة مادية للعمل نفسه وهي جزء من هذه الأعمال وهي تشمل لفائف البردى وأدراج الرق والأفلام والأختام وكل ما يحمل خبراً أو أثراً . ونلاحظ أن هذه الوثائق تتجمع طبيعياً فهي لا تتجمع لأن احداً قد أحضرها لكي يثبت فكرة ما أو نظرية ما ، بل قد نمت هذه بطريقة طبيعية فلها تكوينها الخاص ، وهناك علاقة طبيعية بين أجزائها ، تلك العلاقة التي هي لب أهميتها ، فوثيقة واحدة بمفردها قد لا تدل على شئ . ما كما تدل وهي مع أقرانها ما سبقها وما لحقها ، وهذه العلاقة بين

الوثائق هي التي تحدد القيمة العلمية لها . وليس من شك في أن الوثائق التي تعرض للبيع أو المجموعات التي تفتنيها المكتبات والمتاحف تفتقر إلى هذه الرابطة التي هي من أهم عناصر الأصالة في الوثائق^(١) ويجب ألا يغيب عنا أن الباحثين يستخلصون من هذه الوثائق أدلة لموضوعات لم تخطر ببال منشئها . فسجلات ديوان المدارس مثلا قد يستخلص منها الكثير عن حالة مصر الاقتصادية في عهد محمد علي ، وهي موضوعات لم يقصد محرروها أن يقدموها أدلة لذلك في المستقبل ، بل جل ما كانوا يقصدون إليه إنجاز أعمال إدارية ، ومن ذلك جاءت أهمية هذه الأرشيفات من حيث عدم تجزئتها . لذلك اهتم الباحثون بمسألة « الولاية القانونية Legal Custody » لهذه الوثائق ، وهي ما يجب أن تكون مستمرة حتى تكون بعيدة عن أيدي العابثين ، ويقول « جنكنسون » إن هذه « الولاية هي النضر الأساسي وهي الفاصل بين أية وثيقة عادية وبين الوثيقة الارشيفية »

Custody is the differentia between the plain document and the archive^(٢) .

لقد برزت في العصر الحديث وظيفة « أمين الوثائق » (Archivist) ذلك الذي أصبحت مهمته صيانة هذه الوثائق ثم تنظيمها تنظيمًا علمياً والعمل على نشرها ليستفيد منها طالب البحث ، فهو الذي يقوم بعمل فهراس لها وهو الذي ينشر فصوصها خدمة لطالب الحقيقة ، وأصبحت عقيدة هذا الأمين قداسة الدليل ، وعمله المحافظة على كل أثر متصل بهذه الوثائق لا يخدم إلا الحق والحق وحده .

His creed the sanctity of evidence, his task the conservation of every scrap of evidence attaching to the documents committed to his charge ; his aim to provide without prejudice or after thought for all who wish to know the means of knowledge. The good Archivist is perhaps the most selfless devotee of truth the modern world produces^(٣) .

Jenkinson, Hilary: The English Archivist. A new Profession. London, Lewis, 1948, p. 5. (١)

Jenkinson, Hilary : The English Archivist, p- 14. (٢)

Jenkinson, Hilary, ibid . p. 31. (٣)

لذلك أخذت الجامعات على طاقها تخرج من يقوم بهذه المهمة فنذ ٢٢ فبراير سنة ١٨٢١ صدر القانون الفرنسي الذي ينظم « مدرسة الوثائق » (Ecole des Chartes) ثم أعيد تنظيمها بقرار في ٣١ ديسمبر سنة ١٨٤٦ ، والغرض من هذه المدرسة إعداد المشتغلين بالوثائق التاريخية والمكتبات ، ولكنها تعمل بوجه خاص على إعداد (Archiviste Paleographe) فقد جاء في الفقرة الأولى من تنظيمها ما يلي :

“ Elle se propose au point de vue scientifique de former des érudits initiés aux disciplines nécessaires à l'intelligence des sources de l'histoire de France particulièrement des textes et monuments du moyen-âge ”.

ويختار الطلبة عن طريق مسابقة ويمتحنون تحريراً وشفوياً في اللغة اللاتينية وفي تاريخ فرنسا وفي اللغات الأجنبية ، ومدة الدراسة بها ثلاث سنوات يدرس الطلبة خلالها البليوجرافيا وتاريخ النظم في فرنسا وإدارة الأرشيفات ، ومصادر التاريخ الفرنسي الأدبي والسياسي ، والقانون المدني ، وآثار العصور الوسطى ، ويكلف الطلبة بتقديم رسالة بعد تأدية امتحان في مواد السنة الثالثة تحريراً وشفوياً . ونحن نلاحظ أن الدراسة في هذه المدرسة تدور حول كل ما يتصل بفرنسا في العصور الوسطى ، فهي تخرج من يقومون على دراسة الوثائق الفرنسية ونشرها والتعليق عليها ، وقد قال عن ذلك العالم موريس برو (Maurice Prou) في مقال نتع له :

Cette école pendant un siècle a plus qu'aucune autre contribué aux progrès de notre histoire nationale ; elle en a recueilli, rassemblé, classé, publié les documents, même elle l'en écrit soit sous forme de monographie soit en des ouvrages généraux (١).

أما معهد فن المكتبات والأرشيفات بجامعة لندن (School of Librarianship & Archives) فقد تغيرت مناهجه بعد الحرب وأصبح يمنح دبلوماً خاصاً في إدارة الأرشيفات (Postgraduate Diploma in Archive Administration)

Revue des deux Mondes. Janvier-Février, 1927, p. 372.

(١)

بعد أن كان يمنح دبلوماً واحداً في فن المكتبات والأرشيفات وتشرط الجامعة للالتحاق بقسم الأرشيفات أن يكون الطالب حاصلًا على درجة جامعية في الآداب أو تكون دراسته السابقة وخبرته بحيث تجعله في مستوى علمي مساو للجامعيين ويدرّس الطلبة مدة عامين يدرسون في العام الأول البليوجرافيا والتاريخ الإداري ، البريطاني وإدارة الأرشيفات ، ولاتيني العصور الوسطى والفرنسي التورماندى وتاريخ فن المكتبات ودراسة نظم المكتبات ، ثم يقدم الطالب في العام الثانى رسالة عن الوثائق ، ثم يمتحن شفويًا . ولا يمنح الطالب الدبلوم إلا إذا أمضى فترة التمرين لمدة عام في إحدى دور الوثائق ، والفرض من ذلك كسب الخبرة العملية إلى جانب الدراسة النظرية .

أما في جمهورية مصر فقد أنشئء بجامعة القاهرة معهد للوثائق والمكتبات طبقاً للقانون رقم ٩ لسنة ١٩٥١ وقد نص القانون على أن يعنى المعهد بدراسة الوثائق الخطية ، والعلوم المتصلة بتاريخ مصر ، والعمل على تشجيع الدراسات الفنية والعلمية المتعلقة بها ، وتعنى كذلك بدراسة فن المكتبات ، وإعداد المتخصصين فيها ، ويشتمل على شعبتين : شعبة الوثائق ، وشعبة المكتبات . وتمنح الجامعة دبلوم الوثائق ودبلوم فن المكتبات .

ويشترط في قبول الطالب بهذا المعهد أن يكون حاصلًا على شهادة الدراسة الثانوية للقسم الخاص ، أو على شهادة أخرى يعتمدها مجلس الجامعة معادلة لها ويشترط أيضاً أن ينجح الطالب في امتحان القبول الذى يعقده المعهد ومدة الدراسة أربع سنوات ، والدراسة في السنة الأولى عامة حيث يدرس الطلبة اللغة العربية والانجليزية والفرنسية واللاتينية والتاريخ والجغرافيا التاريخية . ويدرّس الطلبة في السنوات الثانية والثالثة والرابعة في شعبة الوثائق علم الكتابة المصرية القديمة ، وعلم الكتابة العربية ، وتاريخ مصر القديم والاسلامى والحديث ، وعلم الأوراق البردية ، ومراجع التاريخ المصرى ، وفن المكتبات . وكذلك تمرينات عملية في تصوير المخطوطات والوثائق .

أما في شعبة المكتبات فيدرس الطلبة الفهارس والتصنيف والمراجع وإدارة المكتبات وعلم الكتابة العربية وتحقيق النصوص والوثائق وغيرها . وتبين اللائحة

الداخلية توزيع هذه المواد على سنى الدراسة ونظام الامتحان فيها . وقد صدر مرسوم باللائحة الداخلية لهذا المعهد في ١٥ أغسطس سنة ١٩٥١، وتقص المادة الثانية من هذا المرسوم على أنه إذا اختار الطالب شعبة الوثائق وجب عليه أن يلتحق بأحد فروعها الثلاثة . وتقص المادة الرابعة على أن يكلف الطلاب القيام ببعض البحوث ويتولى مجلس المعهد في كل سنة ترتيب هذه التمرينات والبحوث وتعتبر مادة قائمة بذاتها، وتقص المادة السابعة من اللائحة على أن يقدم الطالب في السنة النهائية بحثاً مكتوباً بدلاً من الاختبار التحريري أو الشفوي أو الاختبارين معاً في مادة من مواد الامتحان .

جميل هذا التنظيم والتقنين وصياغة المواد .

ليس همى الآن نقد هذه النظم ولكن من المفيد أن تدرس السلطات المختصة المسائل الآتية :

١ — هل حددت حاجاتنا وجمعت الاحصائيات التي تكشف عن مطالبنا ورسمنا المتاهج التي تسد هذه المطالب ؟

٢ — هل من الضروري في معهد حديث أن يبدأ بهذه الشعب الثلاث التي تدرس فيها علوم تتصل في كثير من الأحيان بالدراسات في معاهد الآثار ؟

٣ — هل من الضروري أن يمضي الطالب هذا الوقت الطويل في دراسة اللغات ؟ هل حدد الغرض من هذه الدراسة ، أمهي للثقافة العامة أم لاتصالها بالوثائق والمكتبات ؟

٤ — هل حدد الغرض من دراسة التاريخ ؟ إن الغرض يجب أن يتجه دائماً إلى دراسة النظم الادارية والسياسية التي تتصل بالوثائق .

٥ — هل حدد الغرض من دراسة آداب اللغات ؟

٦ — إن التثقيف العام ضروري لأمين الوثائق وأمين المكتبة ، ولكن الوقت يجب أن يصرف جله إلى الدراسة الفنية المتصلة بالوثائق حتى لا يتخرج في المعهد طلاب ينقصهم الاعداد الفنى المنشود .

٧ — إن شعبة الوثائق تنقصها الوثائق وأدوات البحث ، إتنا نأمل وننحن في عهد التنظيم والعمل أن تضع الجامعة من جديد سياسة عمالية لمعهد هو الوحيد في العالم العربي وسيسند إلى المتخرجين منه تنظيم الوثائق المصرية والعمل على نشر نصوصها وتحقيقتها .

الفصل الثالث

الأرشيفات الفرنسية

لقد كانت فرنسا هي المثل الذي احتذاه محمد علي في ترتيب دار المحفوظات بالقلعة نجاء في صدر اللائحة الصادرة في ٧ ذى الحجة سنة ١٢٦٢ أن خوجة المحاسبة روسية قد قدم تقريراً عن « الجارى في مثل ذلك بحكومة فرنسا »^(١) لذلك رأيت من الخير أن ندرس شيئاً عن نظم الأرشيفات الفرنسية ثم مقارنتها بالنظم البريطانية ، حتى يمكننا في النهاية استخلاص الأسس العامة .

يرجع الفضل الى الثورة الفرنسية في تكوين الأرشيف القومي الفرنسي (Archives Nationales) فهي وإن كانت أحرقت ودمرت كثيراً من مخلفات الأقطاع وصكوك العبودية .

“ Les documents qui porteraient l'empreinte honteuse de la servitude ”

إلا أنها جمعت في صعيد واحد معظم الوثائق الفرنسية وفتحت للشعب الفرنسي كنوزاً كانت مغلقة على الباحثين فوهبت للشعب الفرنسي ما كان الاقطاع يحتجزه لنفسه لبشره سناً مؤيداً لحقوقه المتوارثة ، وقد عبر عن هذا الرأي أحد مديري الأرشيف القومي في عهد نابليون الثالث وهو المركيز دي لا بورد Marquis de Laborde إذ قال في كتابه « أرشيفات فرنسا في عهد الثورة » “ Archives de France pendant la Revolution ”

“ La revolution fut pour les archives ce qu'elle a été pour la société elle même, un épouvantable bouleversement et une regeneration. Ala hache et á la torche qui detruisirent. succeda la liberte qui féconde, à des dépôts riches de documents accumulés par

(١) لائحة ترتيب الدفترخانات سنة ١٢٦٢ هـ : صورة بقسم المحفوظات التاريخية بسايبين .

les siècles, mais fermes aux études et à la publicité succéderent des Archives Publiques, offrant libéralement à tous ce qui restait de ces trésors historiques” (١)

لقد كانت الوثائق قبل الثورة بيد سلطات متعددة لكل قضاؤه وامتيازاته . وقد بلغ عدد مراكز هذه الوثائق ما يربو على ١٠.٠٠٠ عشرة آلاف مركزاً فكان بباريس وحدها إلى عام ١٧٧٠ ما يقرب من ٤٠٥ مركز . تراث مشقت بيد السلطات كما ترى . وكان من عادة الملوك أن يحملوا معهم وثائقهم ، فلما هزم فيليب أغسطس عام ١١٩٤م أمام رتشارد قلب الأسد، واستولى هذا على وثائقه ، استنسخت كثير من الوثائق ووضعت في صناديق خشبية Layette وحفظت في اللوفر . وكان هذا نواة لكنز الوثائق “Trésor des Chartes” كما ذكرنا من قبل . وقد حاول الوزير كولبير جمع الوثائق التي تعنى الحكومة ، فأرسل في جلب صور للوثائق من الأقاليم ، كما أحضر كثيراً من الوثائق الأصلية ، غير أنه احتفظ لنفسه بكثير منها . وقد سار على نهجه في وزارة المالية المراقب العام “Machault” الذي أعد نقرأ من النساخين لنسخ الأرشيفات من الأقاليم . وقد أسس المراقب العام (Silhouette) مكتبة المالية (Bibliothèque des Finances) وأقام المحامي مورو (Moreau) مديراً لها . وقد عمل هذا فهرساً للأوامر الملكية مبنياً تاريخها ومكانها . أما المراقب برن (Bertin) فقد أضاف إلى المكتبة عام ١٧٦٠ قسماً للتشريع (Dépot de Legislation) . وفي عام ١٧٦٢ أنشئت (Cabinet d'histoire) . وهذه الأقسام الثلاثة كانت تحت إشراف مورو (Moreau) . ونقلت عام ١٧٦٤ من فرساي إلى باريس وأطلق عليها (Cabinet des Chartes) . وقد قام بعمل فهرس للوثائق التي تبنت الحقوق الملكية ، وأرسل الرسل إلى البلاد الأجنبية لأخذ صور من الوثائق المتصلة بتاريخ فرنسا . ولكن فكرة جمع الوثائق الفرنسية في مكان واحد قبل الثورة لم تكن هي التي خلقت الأرشيف القومي الفرنسي ، ذلك المشروع القومي الذي أخذت الثورة على عاتقها تنفيذه .

(١) Les Archives de France (La documentation Française Illustrée No. 37 P. 14)

لقد بادر رجال الثورة بالعناية بالوثائق وتنظيمها ، فنوا أول ما عنوا بوثائق الجمعية التأسيسية (Assemblée Constituante) وأقيم كاموس (Camus) مديراً لارشيف هذه الجمعية في ٤ أغسطس سنة ١٧٨٩ . وفي ١٢ سبتمبر سنة ١٧٩٠ صدر قانون يجعل ارشيف الجمعية التأسيسية «الارشيف القومي» (Archives Nationales) . وفي ١٢ مايو سنة ١٧٩٢ أصدرت الجمعية التشريعية قراراً بحرق الوثائق الاقطاعية ، وهي وثائق النبلاء ، على أن يحتفظ بما له صلة بالعلوم والفنون ، فتم ذلك في جميع فرنسا . ولكن القانون الاساسى الذى نظم الأرشيف القومى فى فرنسا هو مرسوم (7 Messidor an II) (٢٥ يونيو ١٧٩٤) ذلك المرسوم الذى جعل الاطلاع على الوثائق من حق كل مواطن . فجاء فى المادة ٣٧ منه ما يلى :

“ Tout citoyen pourra demander dans tous les dépôts aux jours et aux heures qui seront fixes, communication des pieces qu'ils referent, elle leur sera donnée sans frais et sans déplacement, et avec les précautions. convenables de surveillance.”

وقد نص المرسوم على أن تقوم لجنة الأرشيفات بتشكيل هيئة مؤقتة يطلق عليها “ Agence Temporaire des Titres ” تقوم بفحص الوثائق فى جميع فرنسا ، منتخبة من كل قسم الوثائق التى سيكون مكانها فى الأرشيف القومى . وقد نصت المادة الرابعة عشرة من هذا المرسوم على أن الكتب المطبوعة التى فى دور الوثائق يجب أن تكون فى المكتبة الأهلية . ولا شك أن هذا الإجراء مما ساعد على تحديد وظيفة دور الوثائق . وقد شرح المرسوم طريقة فحص الوثائق وبيّن منها الأنواع التى تجمع من الأقاليم . وفى ١٨ نوفمبر سنة ١٧٩٤ (28 Brumaire an III) صدر أمر بتعيين أعضاء هذه الهيئة القائمة على فحص الوثائق ، وأخذت فى عملها فى ٢١ نوفمبر سنة ١٧٩٤ وبقيت تعمل أكثر من خمس سنين . ومنذ ٢٤ أبريل سنة ١٧٩٦ أطلق على هذه الهيئة (Bureau du Tirage) . ويشرف على عملها مدير الأرشيف القومى . وقد ظل هذا المكتب إلى أن أُلغى عام ١٨٠١ . وقد سار التنظيم فى طريق تجميع الوثائق فى المقاطعات

ففي ٢٦ أكتوبر سنة ١٧٩٦ (5 Brumaire an V) صدر قانون ينص على تجميع الوثائق الإقليمية في عواصم المقاطعات . ولكن علينا ألا نعتقد أن هذه الخطوات مضت في طريقها سراعاً ، إذ بقيت دور الوثائق الإقليمية على غير ترتيب ونظام حتى عام ١٨٤٠ هذا وقد ظلت إدارة الأرشيفات الإقليمية تحت إشراف وزارة الداخلية إلى أن صدر مرسوم ٢١ مارس سنة ١٨٨٤ وأصبحت منذ أول يناير سنة ١٨٨٤ تحت إشراف وزارة المعارف ، فكان لهذه الوزارة حق التفتيش والهيمنة عليها .

أما من جهة تبعية الأرشيف القومي ، فقد كان أول أمره تابعاً للسلطة التشريعية ، ثم أصبح منذ عام ١٨٠٠ تابعاً للسلطة التنفيذية ، فكان أولاً تحت إشراف وزارة الداخلية ، ثم وبيته سنة ١٨٣١ وزارة التجارة ، ثم أعيد سنة ١٨٣٤ إلى وزارة الداخلية . ومنذ عام ١٨٧٠ أصبح تابعاً لوزارة المعارف إلى الآن . وبما يجب ملاحظته أن السلطة التشريعية كانت تودع وثائقها في سكرتارية الدولة (Secretairerie d. Etat) التي كانت تابعة لوزارة العدل . وقد نقلت وثائق هذه السكرتارية إلى الأرشيف القومي عام ١٨٤٨

اهتم نابليون وهو ابن الثورة بالوثائق ، فأصدر مرسوم سنة ١٨٠٨ بالاستيلاء على (نزل سوبيز) (Hotel Soubise) وأودع الأرشيف القومي بها ، وكان اللوفر مقراً له قبل ذلك . وقد غدت هذه الوثائق تكون « القسم القديم » (Section ancienne) من دار الوثائق القومية (الأرشيف القومي) . أما الوثائق القضائية التي أودعت مؤقتاً سراي العدل (Palais du Jushce) فقد ظلت في هذا المبنى إلى أن نقلت إلى الأرشيف القومي عام ١٨٤٨

لقد كان نابليون طموحاً في لم شعث جميع الوثائق الفرنسية ، فقد أراد مدير الأرشيف القومي في عهده وهو « دانو » (Daunou) أن يضم إلى هذه المؤسسة القومية جميع وثائق الأقاليم ، ولم يقتصر الأمر على ذلك بل إن نابليون أراد أن يجعل من دار الوثائق القومية الفرنسية أرشيفاً لأوروبا عامة ، يأتي إليه الباحثون من جميع الأقطار يبحثون عن وثائق بلادهم ، لذلك ضم وثائق من أسبانيا وبلجيكا والمانيا .

وذهب « دانو » (Daunou) بنفسه الى الفاتيكان ، وبلغت تكاليف نقل الوثائق ما يقرب من ٦٠٠٠ و ٦٠٠٠ فرنك .

هكذا كان موقف نابليون من الوثائق ، وإن خطابه الذي بعث به الى وزير الداخلية في عهد الكونت دي مونتاليفت (Conte de Montalivet) بشأن تجميع الوثائق وثيقة قيمة تكشف عن عناية نابليون بالوثائق التاريخية ^(١) ، وإن كانت هذه العناية مصدرها اعتبارات سياسية وادارية .

النظم واللوائح

من المراسيم ذات الشأن التي أرست قواعد العمل في الأرشيف القومي الفرنسي مرسوم ٢٢ ديسمبر سنة ١٨٥٥ ونلاحظ أن أمر هذا الأرشيف كان في ذلك الوقت الى وزارة الدولة (Ministere d'Etat) وقد أوجب المرسوم أن تودع في الأرشيف كل الوثائق التي لها أهمية عامة ولم يعد العمل الجارى في حاجة إليها . وهالك نص هذه المادة .

Sont déposés aux archives de l'Empire tous les documents dont la conservation est jugée utile, et qui ne sont plus nécessaires au service des départements ministeriels ou administration qu'en dependent.

كما أقر هذا المرسوم تقسيم الأرشيف القومي الى أربعة أقسام :

(١) قسم السكرتارية (٢) القسم التاريخي (٣) القسم الاداري (٤) القسم التشريعي والقضائي . وهذه الأقسام جماء تتعاون على صيانة الوثائق وتنظيمها وتسجيلها والعمل على نشر ما يمكن نشره منها .
Conserver, Classer, inventorier et Communiquer.

وتختص السكرتارية بصيانة وثائق سكرتارية الدولة Secretairerie d'Etat التي كانت مودعة في اللوفر الى عام ١٨٤٨ كما كان عليها أن تنظم التقارير التي يتلقاها

Riéhou : Traité théorique et pratique des archives publiques p. 40.

(١)

المدير العام من الأقسام . وفوق هذا فكان إليها الاشراف على سجلات الوثائق المحلية وتوجيه المكاتب والاضطلاع بأمر المكتبة والشؤون المالية وقاعة المطالعة .
ويضم القسم التاريخي الوثائق بمختلف أنواعها ، سياسية كانت أو حرية أو دينية أو تاريخية ، منذ أول ما كانت الى عام ١٧٨٩ ومنها وثائق (Tresor des Chartes)
أما القسم الادارى فهو يحوى الوثائق ذات الصفة الادارية من أوامر ملكية ووثائق أملاك حكومية .

ويضم القسم التشريعى والقضائى القوانين التى أصدرتها الهيئات السياسية منذ عام ١٧٨٧ الى الوقت الحاضر، وكذلك وثائق وزارة العدل .

أما فى مرسوم ١٤ مايو عام ١٨٨٧ حيث كان أمر الأرشيف القومى إلى وزارة المعارف ، فكان مقسما إلى (١) القسم التاريخى (٢) القسم التشريعى والقضائى (٣) القسم الادارى . ولم تكن السكرتارية قسما قائما ، وإن كان المرسوم قد نص على أن تنظيم الشؤون المالية وتوجيه المكاتب والاشراف العام من اختصاص السكرتارية . وقد نص قرار ١٦ مايو ١٨٨٧ على أنه لا يجوز الاطلاع على الوثائق المودعة فى الأرشيف التى يرجع تاريخها إلى أقل من خمسين عاما إلا بترخيص من الوزارات المختصة ، أما الوثائق الدبلوماسية التى ترجع إلى ما قبل عام ١٧٩٠ فيسرى عليها لوائح وأنظمة وزارة الخارجية الفرنسية ، أما الوثائق الدبلوماسية التى صدرت بعد هذا التاريخ فأمرها إلى وزارة الخارجية .

أما مرسوم ٢٣ فبراير ١٨٩٧ فقسم الأرشيف إلى ثلاثة أقسام ، أولها القسم التشريعى والادارى الحديث . وثانيها قسم الوثائق القضائية والادارية لعهد ما قبل الثورة . وثالثها القسم التاريخى . وفسر المرسوم نوع وثائق القسم الأول بأنها وثائق الهيئات التشريعية والوزارات والهيئات التى أنشئت بعد عام ١٧٩٠ . وقد حدد هذا المرسوم نوع الوظائف وللوظفين ، وكان هنالك رؤساء ثلاثة ، ثم ثلاثة وكلاء وسكرتير واحد ، ثم سكرتير مساعد وعشرون من الأمناء ، وثلاثة من الكتبة . وقد ألزم مرسوم

١٢ يناير عام ١٨٩٨ الوزارات والمصالح، عند ايداع وثائقها، ببيان نوع الوثائق التي لا يجوز للباحثين الاطلاع عليها إلا بعد موافقة المختصين مهما كان تاريخها . كما قرر أن الوثائق التي يرجع تاريخها إلى أكثر من خمسين عاما يجوز للباحثين الاطلاع عليها دون قيد أو شرط . وقد نص المرسوم على استثناء وزارة الخارجية والبحرية والطيران ومجلس الوزراء من إيداع الوثائق في الأرشيف القومي ، وقد قرر مرسوم ١٤ ديسمبر عام ١٩١١ تقسيم الأرشيف من حيث نوع الوثائق إلى قسمين، الأول منها القسم القديم، وهو يحوى الوثائق التي ترجع إلى ما قبل عام ١٧٩٠ وله رئيس يسمى أمين الأرشيفات القديمة (Conservateur des Archives Anciennes) ويقوم بمساعدته وكيلان . والثانى هو القسم الحديث وهو يحوى الوثائق التي يرجع تاريخها إلى ما بعد عام ١٧٩٠ وله رئيس يدعى أمين الوثائق الحديثة (Conservateur des Archives Modernes)

لوفذت هذه المراسيم بدقة لا تنظم العمل بالأرشيف القومى الفرنسى منذ أوائل هذا القرن، ولكن بعض الوزارات لم تودع وثائقها فى الأرشيف، وتخلص البعض من وثائقه دون أخذ الرأى من إدارة الأرشيفات بوزارة المعارف . لذلك اضطرت الحال وأصبحنا نجد فى بعض الوزارات ووثائق يرجع تاريخها إلى أكثر من مائة عام ، فحاولت وزارة المعارف علاج هذه الحال فأصدرت مرسوما بتاريخ ٢١ يوليو عام ١٩٣٦ كان له أكبر الأثر فى تنظيم الأرشيف وفق مبادئ واضحة محددة، وأهم هذه المبادئ: (١) أن الوثائق الحكومية كافة سواء أكانت فى باريس أم فى الأقاليم يجب أن تودع إما فى الأرشيف القومى فى باريس، أو فى الأرشيفات بعواصم المقاطعات ، وذلك وفقا للقوانين . (٢) أن وثائق المصالح فى باريس التى لم يعد العمل الجارى فى حاجة إليها يجب أن تودع فى الأرشيف القومى ، إما للإيداع الدائم أو المؤقت ، أو للنظر فى الاستغناء عنها بالطرق التى رسمها القانون . (٣) يستثنى من ايداع الوثائق بعض الوزارات كوزارة البحرية والخارجية والبحرية والطيران والمستعمرات ومجلس الوزراء وبعض المصالح الأخرى . (٤) على إدارة الأرشيفات بوزارة المعارف أن ترسل مندوبين إلى الوزارات ليقرروا أنواع الوثائق التى يستغنى عنها والأنواع التى تضم إلى الأرشيف القومى .

(٥) لا يجوز اتلاف وثائق أرسلت الى الارشيف القومى دون موافقة المصلحة المختصة، وكذلك موافقة المجلس الأعلى للوثائق . (٦) يقوم بالتفتيش على الوثائق فى الوزارات — ما عدا الوزارات التى رخص لها بحفظ وثائقها — مندوبان أحدهما عن المجلس الأعلى للوثائق، والثانى عن إدارة الارشيفات . ويقوم هذان بتقديم تقرير يرسل إلى الوزارة المختصة عن طريق مدير الارشيف القومى . (٧) تقوم إدارة الارشيفات بوزارة المعارف فى أول كل عام بتعيين المفوضين عنها الذين يعملون كحلقة اتصال بين الإدارة وهذه الوزارات، من حيث ايداع الوثائق وترتيبها والاستفتاء عما لا فائدة من حفظه . (٨) تطبق اللوائح والنظم على المصالح خارج باريس كما تطبق على الوزارات والمصالح الباريسية . وتسرى هذه على الارشيفات الاقليمية بحيث تصبح دار الوثائق فى المقاطعة هى الارشيف الرئيسى للمقاطعة، ترسل اليه الوثائق من شتى النواحي فى المقاطعة، طبقاً للقواعد المعمول بها . ويقوم المفتشون ورؤساء أرشيفات المقاطعات بالتفتيش على الوثائق من حيث الصيانة والترتيب والتنظيم . (٩) كل الوثائق بالوزارات والمصالح التى مضى عليها مائة عام، من تاريخ اصدار هذا المرسوم، يجب أن تودع فى الارشيف القومى أو فى الارشيف الرئيسى للمقاطعة فى مدة لا تتجاوز ستة أشهر .

وثائق الوزارات

استثنى مرسوم ١٢ يناير ١٨٩٨ وكذلك مرسوم ٢١ يوليو ١٩٣٦ بعض الوزارات من ايداع وثائقها فى الارشيف القومى، وهذه الوزارات هى الخارجية والبحرية والطيران والمستعمرات ومجلس الوزراء .

أما وزارة الحرية فان تنظيم أرشيفها يرجع إلى عهد لوفوا (Louvois) عام ١٦٨٨ وقد نظم مرسوم ٢٣ يناير عام ١٨٩٩ أرشيف هذه الوزارة الذى ينقسم إلى :

(١) الارشيف التاريخي (٢) الارشيف الاداري (٣) أرشيف التحصينات (Archives des Fortifications) الذي يحوى الخطط الحربية والمذكرات والخرائط وما يتصل بتحصينات الحدود. وقد أودعت الوزارة جزءاً من وثائقها التي ترجع إلى عام ١٧٩٢ في الارشيف القومي، وهي تصرح للباحثين بالاطلاع على الوثائق التي ترجع إلى عام ١٨٤٨ .

أما وزارة الخارجية ف لديها الكثير من الوثائق التي ترجع إلى القرن الخامس عشر، ويحتفظ بها، في (Quai D'Orsay) إلا أنها اضطرت لضيق أماكنها إلى ابداع كثير من وثائقها في الارشيف القومي . مثل وثائق القنصليات في القرن السابع عشر والثامن عشر، ولا يجوز الاطلاع على وثائقها إلا بعد موافقة الوزير ولجنة الوثائق الدبلوماسية بالوزارة . وقد حدد مرسوم ٢ يونيو عام ١٩١٩ لوائح هذا الارشيف وتبيح الوزارة الاطلاع على وثائقها التي ترجع إلى عام ١٨٧١ وعلى الباحثين الذين يقومون بطبع بحوثهم أن يقدموا إلى الوزارة ما لا يقل عن نسختين من هذه البحوث .

أما وزارة البحرية فقد أودعت عام ١٨٩٩ في الارشيف القومي وثائقها لهدم ما قبل الثورة، وجزءاً غير قليل من وثائقها الحديثة. وتشرف الوزارة على وثائق الموانئ كطولون وبرست وغيرها . وتبيح الوزارة للباحثين الاطلاع على وثائقها التي ترجع إلى ما قبل عام ١٧٨٩ المودعة في الارشيف القومي، أما الوثائق الأخرى فلا يجوز الاطلاع عليها إلا بتصريح من وزير البحرية .

أما وثائق الموثقين Les Notaires فقد رخص قانون ١٤ مارس ١٩٢٨ للموثقين أن يودعوا في الارشيف القومي أو في أرشيفات المقاطعات وثائقهم التي ترجع إلى القرن التاسع عشر . ولهذا الوثائق قيمة تاريخية عظيمة، فهي تدون تصرفات الناس وطرق معيشتهم، وهي سجل حافل يكشف عن الالتزامات والتصرفات القضائية .

أما دور الوثائق في المقاطعات والاقاليم فقد نظم أمرها قانون (برومير للسنة الخامسة من الثورة) . وقد أصبح تعيين الامناء ومساعدتهم منذ عام ١٩٢١ عن طريق وزارة المعارف، وأصبحت هذه الدور الاقليمية مراكز بيلوجرافية مزودة بشئى المصادر والمراجع، ودورا للاستعلامات عن كل ما يتصل بالتاريخ المحلي .

المجلس الأعلى للوثائق

في ٧ نوفمبر عام ١٨٨٤ صدر قرار وزارى بتشكيل مجلس أعلى للوثائق ، يشرف على سياسة الدولة ويضع الخطط لكل ما يتصل بالوثائق . وقد حدد مرسوم ٢٣ فبراير سنة ١٨٩٧ مواعيد انعقاد هذا المجلس . هذا وقد نصت قرارات اتخذت في ٢٠ يولييه سنة ١٩١٠ و ٢٤ يناير سنة ١٩١٤ على وجوب تعيين عضوين بهذا المجلس ينتخبان لمدة أربعة أعوام من بين أمناء الوثائق ومساعدتهم . وقد نص مرسوم ٩ يناير سنة ١٩٣٩ على تكوين مجلس دائم من بين أعضاء هذا المجلس الأعلى ، يعقد الجلسات فيما بين فترات انعقاد المجلس الأعلى ، ويقوم هذا المجلس الدائم بمساعدة مدير أرشيفات فرنسا فى دراسة المسائل الفنية المتصلة بالوثائق . وقد حدد قرار ٤ يوليو سنة ١٩٤٥ وكذلك قرار (٢١ فبراير ١٩٤٧ ، ٢٤ مايو ١٩٤٩) أعضاء المجلس الأعلى . فمنهم أعضاء بطبيعة وظائفهم ثم أعضاء بمنهم وزير المعارف وأعضاء ينتخبهم موظفو دور الوثائق بفرنسا . وأهم أعضاء هذا المجلس :

- (١) السكرتير العام للحكومة (٢) المدير العام للفنون والآداب (٣) المدير العام للوثائق الفرنسية (٤) مدير إدارة الشؤون العامة بوزارة المعارف (٥) المدير العام للمكتبات الفرنسية (٦) مدير الإدارة الإقليمية بوزارة الداخلية (٧) مدير الوثائق بمجلس الوزراء (٨) مدير معهد الوثائق (٩) مدير الأرشيفات بوزارة الخارجية (١٠) رئيس القسم التاريخى لهيئة أركان حرب الجيش (١١) رئيس القسم التاريخى لهيئة أركان حرب البحرية (١٢) رئيس الأرشيفات بوزارة المستعمرات (١٣) المفتشون العامون بدار الوثائق القومية (١٤) رئيس المجلس الأعلى للموثقين (١٥) رئيس جمعية أمناء الوثائق (١٦) السكرتير والمساعد لدار الوثائق القومية .

وينضم إلى هؤلاء الأعضاء أعضاء آخرون ينتخبهم وزير المعارف ، وكذلك أربعة أعضاء ينتخبون من بين موظفى الأرشيفات الفرنسية .

أما المجلس الدائم فيتكون من رئيس المجلس الأعلى ومدير دار الوثائق القومية ، ثم المفتشون العامون للأرشيفات ثم السكرتير والمساعد للمجلس الأعلى للوثائق .

وهذه المجالس هي التي تقرر السياسة العامة لفرنسا في كل ما يتصل بالوثائق . وهي كما ترى تمثل فيها كافة الهيئات التي لها اتصال بالوثائق ، فتعرض عليها التشريعات ذات الشأن التي تتصل بالوثائق ، وتعطى المشورة بشأن الوثائق التي تودع في الأرشيف القومي ، ثم هي التي تقرر السياسة العامة لدور الوثائق المحلية من حيث تنظيمها ونشر وثائقها .

إدارة الأرشيفات الفرنسية

يمكننا القول أنه قبل عام ١٨٩٧ كانت دور الوثائق ، سواء دار الوثائق القومية أم دور الوثائق المحلية تحت إشراف هيئات متعددة ، فدور الوثائق المحلية ظلت تحت إشراف وزارة الداخلية حتى عام ١٨٨٤ ثم نقلت إلى إشراف وزارة المعارف وأصبح تعيين أمناء الوثائق ومساعدتهم بالأقاليم من اختصاص وزير المعارف (قانون ١١ مايو سنة ١٩٢١) . وقد نقلت الإدارة التي تشرف على دور الوثائق الإقليمية إلى مقر الأرشيف القومي في سراي سوبيز (Palais Soubise) وذلك بمقتضى مرسوم ٢٣ فبراير ١٨٩٧ وبذلك تكونت إدارة الأرشيفات الفرنسية (Direction des Archives) وأصبح مدير دار الوثائق القومية (الأرشيف القومي) يدعى « مدير الأرشيفات » (Directeur des Archives) ثم بمقتضى مرسوم ٢٨ ديسمبر ١٩٣٦ أصبح يسمى « مدير أرشيفات فرنسا » (Directeur des Archives de France) . وقد خول له هذا المرسوم سلطات واسعة ، فهو يوفد المتدربين والمفتشين الذين يصدرون التعليمات إلى موظفي الأرشيفات الفرنسية ، ويضعون الخطط لتنسيق الأعمال من تنظيم وصيانة وتسجيل للوثائق . هذا وقد اعتمد دور الوثائق في فرنسا بعد الحرب العالمية الثانية بما نسميه (Documentation) فأنشئت في كثير من المقاطعات مراكز لتسجيل وحصر المراجع في العلوم والفنون ، وعلى الأخص التاريخ المحلي ، وتسمى هذه المراكز (Centres de Documentation) وتقوم هذه المراكز على الأخص بتحليل الوثائق وتنسيق المعلومات اللازمة للمصالح الحكومية . وبذلك أصبحت كما يقولون : (Auxiliaire indispensable de l'administration) وكذلك (Le Conseiller technique du pouvoir)

وقد أنشأت إدارة الأرشيفات الفرنسية أقساماً « للميكرو فيلم » للحصول على الوثائق، وأهم ما قامت به هذه الإدارة من خدمات هو توحيد النظم في كافة فرنسا والرقابة الشاملة على هذه الدور العملية . وقد ساعدت التشريعات على حسن سير العمل ، فلا يعين في الأرشيفات ، سواء المحلية أم في الدار القومية ، إلا المتخرجين في مدرسة الوثائق . ولا يجوز لأى فرنسى أن يتقلد وظيفة مهما كان شأنها إلا عن طريق اختيار دقيق في مواد متصلة بالوثائق تعقده وزارة المعارف ، لذلك كانت أعمال هذه الدور محددة ومناهجها واضحة ، وتشرف على تنفيذ المشاريع إدارة مركزية تتبع وزارة المعارف .

الفصل الرابع

الأرشيفات البريطانية

كانت المكتبات في بريطانيا طيلة العصور الوسطى تضم الوثائق . الى ما بها من كتب . وكانت مكتبات الديارات هى المكان الامن التى تودع فيه الوثائق وتحفظ ، وما أن حلت هذه الديارات حتى نشئت الوثائق وأصابها كثير من التلف والعطب . وقد حاول بعض المفكرين أمثال السير روبرت كتن (Sir Robert Cotton) وجون ديل (John Dale) أن يلم شعث بعض المخطوطات والوثائق ، كما تقدم الرياضى المشهور جون دى (John Dee) الى السلطات راجياً المحافظة على الوثائق من الضياع ، وطالبا صيانة هذا التراث المشتت . بل إنه اقترح استنساخها وإعادة الأصول الى أصحابها ، كما طلب استنساخ الوثائق والمخطوطات التى فى حوزة الدول الأخرى . ومن هنا ترى أن الفكرة فى جمع الوثائق والحرص عليها قديمة يرجع العهد بها الى القرنين السادس عشر والسابع عشر ، أى منذ قرون أربعة . وقديماً كانت الوثائق الحكومية تعد ملكاً خاصاً للوزير ، يخرج بها حين يخرج من وزارته . وهكذا بقى الأمر على هذا الى ان فكر بأخرة فى إنشاء دور الوثائق فى المقاطعات (County Depositories) كما قام البرلمان الانجليزى طيلة القرن الثامن عشر بدراسات فى هذا الصدد ، فشككت لجان ؛ مجلس اللوردات ومجلس العموم . فى عام ١٧٠٣ شكلت لجنة مهمتها دراسة طرق تنظيم الوثائق فى الإدارات وطرق علاج الاخطاء .

To consider the method of keeping records in offices and how they are kept and to consider of ways to remedy what shall be found to be amiss^(١)

وفي عام ١٨٠٠ شكلت لجنة في مجلس العموم لبحث حالة الوثائق

“To enquire into the state of the Public Records of this Kingdom and of such other public instruments, rolls, books and papers as they should think proper”.

وقدمت هذه اللجنة تقريرها في ٤ يوليو عام ١٨٠٠ باقتراحات عن المباني والفهارس والطباعة، وأسهمت في أهمية دور الوثائق. ثم شكلت بعد ذلك لجنة الوثائق (The Record Commission) التي شغل أعضاؤها كثيراً بنشر الوثائق التاريخية وقد قدمت هذه اللجنة ثلاثة تقارير عام ١٨١٢ و ١٨١٩ و ١٨٣٧ وهذه التقارير فيها تحديد لأماكن الوثائق ووصف لمحتوياتها. وخصص لأعمال هذه اللجنة ما يقرب من ٤٠٠,٠٠٠ من الجنيهات لنشرها وتبويب سجلاتها، وفي عام ١٨٣٦ قامت لجنة من مجلس العموم بتقديم تقرير عن الوثائق كان محور أبحاثها تجميع الوثائق في مكان واحد، ولكن الاهتمام كان متجهاً إلى الوثائق المتصلة بالحكومة المركزية. أما وثائق الهيئات الإقليمية فلم يلتفت التشريع لها إلا أخيراً.

قانون ١٤ أغسطس ١٨٣٨

هذا القانون أهم القوانين التي نظمت إيداع الوثائق في إنجلترا. وهو من هذه الناحية يعادل القانون الفرنسي الذي صدر في ٢٥ يونيو سنة ١٧٩٤ (7 Messidor an II) وقد قرر هذا القانون أن وثائق الدولة جميعها تحت مسئولية قاضي القضاة ومراقبه (Master of the Rolls) وعليه أن يصدر الأوامر (Warrants) إلى الحاكم وغيرها، وأن يرسل المندوبين لتسلم هذه الوثائق. وقد نص القانون على ألا يتسلم المندوبون من بعض الوثائق إلا ما مضى عليها عشرون عاماً على الأقل، إلا إذا رأت السلطات القضائية المختصة رأياً غير هذا. وقد نصت المادة الرابعة على أن لهذا القاضي أن يصدر

Guide To the Public Records. Part I Introductory p. 9.

(١)

ما يشاء من اللوائح لصيانة هذه الوثائق وعمل الفهارس والملخصات Calenders, Catalogues, Indexes وأن له أن يعين وكيلا عنه يشرف على الوثائق ويسمى Deputy keeper of the Records على أن من أهم مواد هذا القانون النص على تأسيس دار الوثائق القومية Public Record Office تحت اشراف قاضي القضاة أو كبير القضاة Master of the Rolls الذي خولت له السلطة في وضع اللوائح والقوانين وعرضها على البرلمان . وقد أصبحت هذه المصلحة ذات صفة قانونية خاصة، وغدت صور الوثائق التي تحمل طابعها مستندات قانونية معتبرة أمام المحاكم . وأشارت المادة الرابعة عشر الى ضرورة طبع ونشر الوثائق وفهارسها ثم تقديم التقارير السنوية الى البرلمان .

وُضع الحجر الأساسي لدار الوثائق البريطانية في ٢٤ مايو عام ١٨٥١ وبلغت تكاليف البناء ما يقرب من ٨٨٤٩٠ جنيها . ونقلت اليها الوثائق في صيف عام ١٨٥٦ وقد نص قانون ١٤ أغسطس ١٨٣٨ على تحديد نوع الوثائق .

“Rolls, records, writs, books proceedings, decrees, warrants, bills, accounts, etc.

ونلاحظ أنه في عام ١٨٥٠ صدر قانون منظم للمكتبات . وأخذ العلماء في المقاطعات يبنون بجمع الوثائق وإيداعها في المكتبات تيسيراً لدراسة التاريخ المحلي . وفي عام ١٨٦٩ شكلت لجنة في عهد الملكة فكتوريا لبحث حالة المخطوطات المبعثرة في أنحاء البلاد وتحديد أماكن وجودها . وقد قامت «جمعية المخطوطات التاريخية» Historical Manuscripts Commission بدراسة هذا الموضوع ، وكان من بين توصياتها صيانة هذه الوثائق والعمل على تجميعها . ولما أنشئت مجالس المديرية County Councils بمقتضى قانون ١٨٨٨ أخذت هذه على عاتقها العناية بالوثائق ، وشجعت المكتبات أيضاً على تجميع الوثائق ورثتها . وكان تأسيس «جماعة الوثائق البريطانية» The British Record Society عام ١٨٨٨ ذا أثر فعال في إنشاء دور الوثائق والعناية بها .

وفي عام ١٩٠٠ شكلت لجنة لدراسة حال الوثائق المحلية^(١) وانتهزت جمعية المكتبات البريطانية Library Association الفرصة وبعثت بوفد لاقناع أولى الأمر على أن يكون للمكتبات هي الأخرى الحق في الحصول على الوثائق. ولكن اللجنة لم توافق على هذا الرأي، بل رأت أنه على المقاطعات أن تنشئ دوراً مستقلة Record Offices للوثائق تشرف عليها لجان خاصة وخاضعة لإشراف «دار الوثائق القومية». لذلك ظلت المكتبات المعنية بما لديها من الوثائق، ولم يرخص لها في الحصول على وثائق من هيئات أخرى.

كان التشريع البريطاني بصدد تجميع الوثائق وقيام سلطات على رعايتها بطيئاً. فعلى حين نرى فرنسا منذ ٢٦ أكتوبر ١٧٩٦ قد وضعت القرارات لتنظيم وثائق المقاطعات، إذ نرى بريطانيا متخلفة في هذا الصدد فلم يكن لكبير القضاة Master of the Rolls الحق في التفتيش أو السيطرة عليها، ولم تسن القوانين لحمايتها، ولم تكن لدار الوثائق القومية في لندن هيمنة على الوثائق في الأقاليم. واستمرت هذه الحالة إلى أن صدر قانون The Law of Property Act حيث ألغيت Copyhold Tenure عام ١٩٢٤ وبذلك وضعت جميع وثائق الدولة تحت إشراف كبير القضاة، الذي قرر أن الوثائق التي لا تجب عناية من السلطات الإقليمية تنقل فوراً إلى دار الوثائق القومية، أو إلى أية جهة أخرى يحددها، وكان ذلك حافزاً للمقاطعات على تأسيس دور للوثائق زودتها بأحدث الآلات، ورتبت لها الموظفين المختصين المتخرجين في معهد الوثائق والمكتبات الذي أنشئ بجامعة لندن عام ١٩١٩ ومنذ عام ١٩٣٢ بدأت جمعية الوثائق البريطانية British Records Association التي يرأسها كبير القضاة عملها في حصر الوثائق. وفي أثناء الحرب العالمية الثانية قامت لجان خاصة بحصر الوثائق وتحديد أماكنها، وذلك بإرشاد مجلس الدفاع المدني Civil Defence Commissioners وكانت سجلات هذه اللجان أساساً للسجل القومي للوثائق National Register of Archives

(١) To enquiry and report as to any arrangements in operation for the collection, custody, indexing and calendaring of local records and as to any further measures which it might be advisable to take for this purpose.

ويقوم مجلس المحافظة على وثائق الاعمال Council for the Preservation of Business Archives بالاتصال بالهيئات التي لها صلة بهذا السجل . وتسهم جمعية المخطوطات التاريخية مساهمة فعالة على انجاح المشروع . ومقر هذا السجل القومى بدار الوثائق القومية . وأساس تقسيم الوثائق أساس اقليمى تبين فيه الوثائق الاقليمية والقومية .

النظم واللوائح

منذ عام ١٨٧٧ رأى المشرع أن دار الوثائق ستجمع لديها كثير من الوثائق ، ولاسيما أحكام المحاكم المدنية والجنائية، وكذلك مستندات الهيئات المركزية، وأنه لو جرى الحال على هذا المتوال فسوف تزداد على عمر الأيام ، لذا خول لكبير القضاة سلطة التخلص أو إعدام ما يرى ألا فائدة من تكديسه بالدار . وعليه وضع اللوائح ، وذلك وفق قانون ١٤ أغسطس ١٨٧٧

“To prevent the Public Record Office from being encumbered with documents of not sufficient public value to justify their preservation in the Public Record Office.”

وقد نص القانون على ضرورة عرض اللوائح على البرلمان وجرى العرف بأن تعمل قوائم بهذه الوثائق ، ثم تعرض على البرلمان، وهذا اجراء شكلى . فاذا مضى على وجود تلك القوائم فى البرلمان فترة محددة ولم يُسَرَّ اعتراض ما أصبح القرار نافذا . كما نص القانون على أنه لا يجوز اعدام وثائق يرجع تاريخها إلى ما قبل عام ١٧١٥ . وفى عام ١٨٩٨ عدل هذا النص وأصبح : لا يجوز إعدام وثائق يرجع تاريخها إلى ما قبل عام ١٦٦٠ . وقد وضع كبير القضاة (Master of the Rolls) قواعد للتفتيش على الوثائق، وأصبح هذا من اختصاص لجنة ثلاثية تكون من نائب الرئيس ومساعدته ومحام (Barrister) زاول المهنة فترة حددها القانون . وعلى كل مصلحة أن تعين عضواً ينضم إلى هذه اللجنة، وهى التى تعتمد القوائم ، التى تعدها المصالح، بالوثائق المراد التخلص منها . ومنذ عام ١٩١٤ أخذت الدار تحفظ نماذج من هذه الوثائق المراد التخلص منها . ومنذ عام ١٩٣٦ بدأت الدار ترسل مثل هذا النوع إلى المكتبات ، على أنه لا بد من تقرير الحقيقة الواضحة

وهو أنه من الصعب جدا الحكم على نوع الوثائق التي لا ينتفع بها في المستقبل، فالباحث قد يستفيد من أية وثيقة في اغراض لا تخاطر ببال من يقرر التخلص منها، لذلك كان من الواجب الاستغناء عن المكررات فقط وعن الانواع التي لا تفيد الباحث في المستقبل، وإن كان هذا في كثير من الأحوال صعب المنال .

على أن المشكلة التي واجهتها الدار في السنين الأخيرة هي ضيقها وعدم اتساعها لاحتواء الوثائق، وعلى الأخص بعد تأميم الصناعات واشراف الحكومة على أعمال كانت من صميم اختصاص الشركات الأهلية، لذلك بعثت بعض المصالح بوثائقها إلى الأقاليم، وهذا فيه ما فيه من تشيبت الوثائق والوصول إلى حال شبيهة بحال ما قبل صدور قانون ١٤ أغسطس ١٨٣٨ لذلك شكلت عام ١٩٤٣ لجنة لدراسة الحال وتقديم تقرير مفصل. وكان مما لاحظته اللجنة أن هناك ثلاث مراحل للوثائق، الأولى وهي التي يحتاج العمل اليها في المصالح والوزارات، والثانية أو المتوسطة وهي التي تكون المصالح في حاجة إلى ترتيبها وتنسيقها ومعرفة ما يمكن الاستغناء عنه منها قبل ارسالها إلى الدار. والثالثة وهي التي لا تكون الأعمال في حاجة اليها ويمكن ضمها إلى الدار القومية. ومن ذلك يتضح أن المرحلة المتوسطة هي المرحلة التي تحتاج إلى نظم ولوائح كثيرة، وقد اقترحت اللجنة انشاء مخازن عامة ترسل اليها المصالح ووثائقها، ثم تقوم بإرشاد موظفي الدار بترتيبها وتنسيقها وتحديد ما يمكن التخلص منه، وارسال ما يتقرر إرساله إلى الدار القومية. وهذا الاتجاه شبيه بما يسير العمل عليه في الولايات المتحدة الأمريكية الآن، فقد أنشأت مراكز تقرب من الستة موزعة في الأقاليم، ترسل إليها الوثائق لتنسيقها وترتيبها توطئة للبت في أمر التخلص من بعضها وإرسال البعض إلى الدار القومية. وهذه المرحلة ضرورية كحل لمشكلة الضيق الذي غالبا ما تعانيه دور الوثائق .

تيسير الاطلاع

كانت الوثائق البريطانية في أول الأمر مجموعات منفصلة بعضها عن بعض يقوم على كل مجموعة نفر من الاخصائين، ولم تكن هناك صلة أو رابطة بين هذه المجموعات

وقد حاول السير توماس هاردى Sir Thomas Hardy أن ينشئ سجلاً ترتب فيه الوثائق ترتيباً زمنياً غير أنه بدا للدار أن تستعيز عنه بالفهارس الأبجدية للموضوعات وقد كانت الدار فى أول أمرها تتقاضى رسم اطلاع بلغ فى بعض الأحيان عشرة شلنات ، إلا أن جمعية العاديات Society of Antiquaries التى كان من أعضائها ما كولى وكارليل تقدمت باقتراحات لاعفاء الجمهور من هذا الرسم الذى يعوق البحث والاطلاع ، فأعفوا أول ما أعفوا جمهرة الباحثين التى همها التنقيب لأغراض أدبية أو علمية ، وقد كان هذا إجراء غير محدود ، إذ من الصعب فى كثير من الأحوال تعرف غرض الباحث فالتخذ كثير من الباحثين فى غير الأغراض التى حددتها اللوائح وسيلتهم للتخلص من ذلك الرسم المفروض ، فاتمى الأمر إلى إلغاء الرسوم عامة منذ عام ١٨٦٦ ، وفى عام ١٨٨٧ أعيدت الرسوم على الوثائق القضائية التى يرجع تاريخها إلى ما بعد عام ١٧٦٠ ، ولكن التاريخ غير بعد ذلك ووضعت رسوم على الوثائق التى يرجع تاريخها إلى ما بعد عام ١٨٤٢ ، إلا أن بعض المصالح رأيت أن يؤخذ رأيا قبل الاذن بالاطلاع على وثائقها ، وجرت القاعدة العامة بأن يكون للمصالح وحدها حق الترخيص بأى الوثائق يمكن الاطلاع عليها وذلك حسب زمنها ، فبعضها يبيح الاطلاع على الوثائق إلى عام ١٨٣١ ، وبعضها كوزارة الصحة مثلاً إلى عام ١٩٤٧ ، وبعضها لا يبيح مطلقاً الاطلاع على الوثائق . وإذا وازنا ذلك بما هو متبع فى فرنسا ، رأينا أن قرار ١٦ مايو سنة ١٨٨٧ نص على أن الوثائق المودعة فى الأرشيف القومى ، ويرجع تاريخها إلى أقل من ٥٠ عاماً ، لا يجوز الاطلاع عليها إلا بترخيص من الوزارات المختصة والوثائق الدبلوماسية ، سواء ما كان منها يرجع تاريخها إلى ما قبل عام ١٧٩٠ ، أو المودعة بأرشيف الخارجية تخضع جميعها لما تقرره هذه الوزارة .

المطبوعات

تقوم الدار على نشر الوثائق وتحقيق نصوصها ، وذلك منذ أواخر القرن الثامن عشر ، فشكلت لذلك لجنة عام ١٨٢٥ سميت State Paper Commission قامت على تحقيق وثائق عصر هنرى الثامن وقامت لجنة الوثائق Record Commission (١٨٠٠—١٨٣٧)

بنشر كثير من الوثائق الهامة ، على أن الدار وجهت جل عنايتها إلى نشر الفهارس والملخصات والسجلات والقوائم ، وكل هذه تعين على التعريف بهذه الوثائق . أما الملخصات Calendars فهي أدلة تعين على دراسة الوثائق دون الرجوع إليها وتقوم الدار بمثل منسوخات Transcripts للوثائق القديمة. هذا وقد أسهمت الجامعات البريطانية في وضع منهج لنشر هذه الوثائق ، فقد شكلت عام ١٩٤٧ لجنة تقدمت باقتراحات بشأن طريقة النشر وعمل الفهارس والقوائم واستعمال الميكروفيلم . هذا وقد عملت الدار كثيراً من الصور على « الميكروفيلم » لكثير من الوثائق وأودعت هذه في أرشيفات الولايات المتحدة الأمريكية زمن الحرب مخافة أن تصاب الأصول بضرر من أضرار الحرب .

وتقسم الدار إلى الأقسام الآتية :

(١) قسم السكرتارية والادارة (Secretariat & Establishment) ويشرف على إدارته أمين مساعد وأربعة من الموظفين (Executive Officers) وسبعة من الموظفين للأعمال الكتابية ومجموع عددهم اثني عشر موظفاً .

(٢) قسم الابداع والترميم والتصوير (Repository & Repair) ويشرف على إدارته ثلاثة أمناء مساعدين وأربعة موظفين إداريين وأربعة وخمسون مستخدماً من الدرجات الدنيا (Minor Grades) وهم الملاحظون القائمون على الترميم ومجموعهم ثلاثة وستون موظفاً .

(٣) غرف البحث (Search Rooms) : ويشرف على إدارتها خمس أمناء مساعدين وموظفان إداريان وثلاثة موظفين للأعمال الكتابية وتسعة موظفين من الدرجات الدنيا ومجموعهم تسعة عشر موظفاً .

(٤) قسم النشر والتدريب (Editorial & Training) : ويشرف على إدارته اثنان من الأمناء المساعدين وخمسة من الموظفين الإداريين وموظفان للأعمال الكتابية وعددهم جميعاً تسعة .

(٥) قسم التفتيش (Inspecting Officers) : ويقوم بالأعمال موظفان إداريان وموظف للأعمال الكتابية .

(٦) المتحف والعلاقات الخارجية : ويقوم بالأعمال به أمين مساعد وموظف للأعمال الكتابية .

(٧) المكتبة : ويقوم بالأعمال بها موظف إداري وموظف كتابي .

ويلاحظ أنه في عام ١٨٥٦ كان عدد الموظفين الذين يقومون بالأعمال ، فنية كانت أو إدارية لا يزيد عن خمسة وثلاثين موظفاً وظل الحال كذلك مدة ربع قرن من الزمان . وفي عام ١٩٢٠ أصبح عدد هؤلاء الموظفين أربعين موظفاً ، وفي السنين الأخيرة بلغ عددهم خمسين موظفاً عدا عمال ومجلدين ومرممين يربى عددهم على المائة .

إن الوظائف في دار الوثائق القومية البريطانية محددة ، فالأعمال الإدارية منفصلة عن الأعمال الفنية ، وهذه منفصلة عن الأعمال الكتابية ، وتعتمد الدار على عدد وفير من أصحاب الحرف الدقيقة في إنجاز كثير من الأعمال الهامة .

الفصل الخامس

الأرشفات الأمريكية

في ٢٠ فبراير من عام ١٩٣٣ حينما وضع هربرت هوفر رئيس الولايات المتحدة الأمريكية في ذلك الوقت الحجر الأساس لبناء دار الوثائق الأمريكية قال : « سنودع هذا المكان أقدس ما نملك من وثائقنا التاريخية التي هي الأصول لإعلان الاستقلال ودستور الولايات المتحدة » .

“The most sacred documents of our history, the originals of the Declaration of Independence and of the Constitution of the United States”.

فنحن نرى أن الناحية التاريخية قد احتلت المكان الأول وتبلى اهتمام القوم في وصل الماضي بالحاضر والعناية بالاتفاق بالوثائق الرسمية كمصادر للتاريخ . ولعل الولايات المتحدة

(٤) بشكل مجلس قومي للوثائق National Archives Council مهمته تحديد الوثائق التي تودع في الأرشيف القومي ، وتقديم المشورة بشأن النظم واللوائح .

(٥) ينشأ قسم للأفلام والتسجيلات الصوتية Sound Recordings للحوادث التاريخية ، وتعرض هذه الأفلام وتستخدم هذه التسجيلات في الدراسات والأغراض التاريخية .

(٦) لمدير الوثائق The Archivist أن يعطى صوراً للوثائق معتمدة تحمل طابع الدار نظير رسوم ، وتعفى المصالح الحكومية من دفع هذه الرسوم .

(٧) على المدير أن يقدم إلى الكونجرس عند بدء كل دورة تقريراً مفصلاً يبين ما ضم إلى الدار من وثائق ثم عليه أن يبلغ مقترحات لجنة المطبوعات التاريخية ، كما عليه أن يقدم للاعتقاد القوائم التي تحوى الوثائق المراد الاستغناء عنها ، وذلك بعد أخذ موافقة كل من المجلس القومي للوثائق والمصلحة التي تنسب هذه الوثائق إليها . أما قانون الاستغناء عن الوثائق Record Disposal Act فقد صدر في ٧ يوليو عام ١٩٤٣ وعُدل في ٦ يوليو عام ١٩٤٥ وأم موادها ما يلي :

(١) على المجلس القومي للوثائق أن يسن اللوائح ويبين الوسائل لعمل قوائم للوثائق التي يراد الاستغناء عنها ، وعليه أن يبين المقاييس لمصورات الوثائق المراد الاستغناء عن أصولها .

(٢) على رئيس كل مصلحة أن يقدم للمدير قوائم بالوثائق التي صورت والتي يمكن الاستغناء عن أصولها لانعدام قيمتها التاريخية . ثم كذلك قوائم بالوثائق التي لا يحتاج العمل إليها وليس لها قيمة تبرر حفظها . ثم كذلك أنواع الوثائق التي يرى أن لاغناء فيها بعد فترة محددة لانعدام أهميتها التاريخية .

(٣) على المدير أن يقدم هذه القوائم إلى الكونجرس بعد أن يكون قد أخذ من قبل موافقة المختصين ، وعليه أن يقدم قوائم بالوثائق التي يرى أن لا نفع فيها من الناحية التاريخية بعد فترة من الزمن .

ويرى الأمريكيون في هذا الصدد ضرورة وضع الخطط لنقل الوثائق، إما إلى الدار القومية أو إلى المراكز المؤقتة وذلك اقتصاداً في الأمكنة والتفقات .

ونحن نرى أن سلطة مدير الوثائق مستمدة من حقه في التفتيش على وثائق الحكومة الاتحادية وعلى ما يقدمه المجلس القومى للوثائق من اقتراحات بشأن النقل (المادة الثالثة والسادسة من قانون ١٩ يونيو عام ١٩٣٤) ، ونحن نعلم أن المادة السادسة من هذا القانون قد تركت للمجلس القومى للوثائق سلطة تحديد نوع الوثائق التي تنقل إلى دار الوثائق القومية (الأرشيف العام) . وتطبيقاً لذلك فقد أصدر المجلس في ٩ نوفمبر عام ١٩٤٤ قراراً بأن على مدير دار الوثائق أن ينقل إلى الدار الأنواع الآتية :

- (١) الوثائق التي يطلب رئيس مصلحة ما نقلها إلى الدار القومية . (٢) الوثائق التي مضى عليها خمسون عاماً إلا إذا طلب رئيس المصلحة إبقاءها لحاجة العمل إليها .
- (٣) الوثائق التي يرخص المجلس القومى نقلها .

ونحن نلاحظ أن المشرع الأمريكي ولو أنه حدد بعض أنواع الوثائق التي يقوم المدير بنقلها إلى الدار القومية ، إلا أنه ترك للمصالح حرية اختيار ما ترى نقله ، وأراد المشرع أن يشجع السلطات المختصة على أن يقوموا هم بأنفسهم بطلب ضم ما يرون من الوثائق إلى الدار القومية ، فليس في القانون — كما ترى — إلزام أو قسر . وقد حدد المجلس القومى في ٩ نوفمبر عام ١٩٤٤ كيفية نقل الولاية القانونية (Legal Custody) على الوثائق من المصالح والوزارات إلى مدير دار الوثائق القومية .

لم يستمر العمل بقانون ١٩ يونيو عام ١٩٣٤ طويلاً ، ففي عام ١٩٤٩ صدر قانون الملكية الاتحادية والخدمات الإدارية (Federal Property and Administrative Services Act, 1949) ، وكذلك قانون وثائق الحكومة الاتحادية لعام ١٩٥٠ (Federal Records Act, 1950) فقد كان هذين القانونين أثر كبير في تغيير الكثير من النظم الإدارية ، فقد ضمت كل الإدارات المتصلة بالوثائق إلى مصلحة

(٤) بشكل مجلس قومي للوثائق National Archives Council مهمته تحديد الوثائق التي تودع في الأرشيف القومي ، وتقديم المشورة بشأن النظم واللوائح .

(٥) ينشأ قسم للأفلام والتسجيلات الصوتية Sound Recordings للحوادث التاريخية ، وتعرض هذه الأفلام وتستخدم هذه التسجيلات في الدراسات والأغراض التاريخية .

(٦) مدير الوثائق The Archivist أن يعطى صوراً للوثائق معتمدة تحمل طابع الدار نظير رسوم ، وتعفى المصالح الحكومية من دفع هذه الرسوم .

(٧) على المدير أن يقدم إلى الكونجرس عند بدء كل دورة تقريراً مفصلاً يبين ما ضم إلى الدار من وثائق ثم عليه أن يبلغ مقترحات لجنة المطبوعات التاريخية ، كما عليه أن يقدم للاعتماد القوائم التي تحوى الوثائق المراد الاستغناء عنها ، وذلك بعد أخذ موافقة كل من المجلس القومي للوثائق والمصلحة التي تنسب هذه الوثائق إليها . أما قانون الاستغناء عن الوثائق Record Disposal Act فقد صدر في ٧ يوليو عام ١٩٤٣ وعدل في ٦ يوليو عام ١٩٤٥ وأهم موادها ما يلي :

(١) على المجلس القومي للوثائق أن يسن اللوائح ويبين الوسائل لعمل قوائم للوثائق التي يراد الاستغناء عنها ، وعليه أن يبين المقاييس لمصورات الوثائق المراد الاستغناء عن أصولها .

(٢) على رئيس كل مصلحة أن يقدم للمدير قوائم بالوثائق التي صورت والتي يمكن الاستغناء عن أصولها لانعدام قيمتها التاريخية . ثم كذلك قوائم بالوثائق التي لا يحتاج العمل إليها وليس لها قيمة تبرر حفظها . ثم كذلك أنواع الوثائق التي يرى أن لاغناء فيها بعد فترة محددة لانعدام أهميتها التاريخية .

(٣) على المدير أن يقدم هذه القوائم إلى الكونجرس بعد أن يكون قد أخذ من قبل موافقة المختصين ، وعليه أن يقدم قوائم بالوثائق التي يرى أن لا تقع فيها من الناحية التاريخية بعد فترة من الزمن .

ويرى الأمريكيون في هذا الصدد ضرورة وضع الخطط لنقل الوثائق، إما إلى الدار القومية أو إلى المراكز المؤقتة وذلك اقتصاداً في الأمكنة والنفقات .

ونحن نرى أن سلطة مدير الوثائق مستمدة من حقه في التفويض على وثائق الحكومة الاتحادية وعلى ما يقدمه المجلس القومي للوثائق من اقتراحات بشأن النقل (المادة الثالثة والسادسة من قانون ١٩ يونيو عام ١٩٣٤) ، ونحن نلم أن المادة السادسة من هذا القانون قد تركت للمجلس القومي للوثائق سلطة تحديد نوع الوثائق التي تنقل إلى دار الوثائق القومية (الأرشيف العام) . وتطبيقاً لذلك فقد أصدر المجلس في ٩ نوفمبر عام ١٩٤٤ قراراً بأن على مدير دار الوثائق أن ينقل إلى الدار الأنواع الآتية :

(١) الوثائق التي يطلب رئيس مصلحة ما نقلها إلى الدار القومية . (٢) الوثائق التي مضى عليها خمسون عاماً إلا إذا طلب رئيس المصلحة إبقاءها لحاجة العمل إليها . (٣) الوثائق التي يرخص المجلس القومي نقلها .

ونحن نلاحظ أن المشرع الأمريكي ولو أنه حدد بعض أنواع الوثائق التي يقوم المدير بنقلها إلى الدار القومية ، إلا أنه ترك للمصالح حرية اختيار ما ترى نقله ، وأراد المشرع أن يشجع السلطات المختصة على أن يقوموا هم بأنفسهم بطلب ضم ما يرون من الوثائق إلى الدار القومية ، فليس في القانون — كما ترى — إلزام أو قسر . وقد حدد المجلس القومي في ٩ نوفمبر عام ١٩٤٤ كيفية نقل الولاية القانونية (Legal Custody) على الوثائق من المصالح والوزارات إلى مدير دار الوثائق القومية .

لم يستمر العمل بقانون ١٩ يونيو عام ١٩٣٤ طويلاً ، ففي عام ١٩٤٩ صدر قانون الملكية الاتحادية والخدمات الإدارية (Federal Property and Administrative Services Act, 1949) ، وكذلك قانون وثائق الحكومة الاتحادية لعام ١٩٥٠ (Federal Records Act, 1950) فقد كان لهذين القانونين أثر كبير في تغيير الكثير من النظم الإدارية ، فقد ضمت كل الإدارات المتصلة بالوثائق إلى مصلحة

كبيرة تسمى إدارة الخدمات العامة (General Services Administration) ، وأصبحت هذه المصلحة هي المسؤولة عن دار الوثائق القومية التي أصبحت هي الأخرى جزءاً من إدارة تسمى (National Archives and Records Service) وقد أصبحت مهمة هذه الإدارة صيانة وناثق الحكومة الاتحادية ، وتيسير اطلاع الجمهور عليها ، ثم نشر القوانين وتصريحات الرؤساء ، ونشر الوثائق التاريخية المودعة في مكتبة فرنكلن روزفلت . وقد نقلت إلى مدير مصلحة الخدمات العامة اختصاصات مدير دار الوثائق القومية ، غير أن هذا ظل رئيساً أو عضواً في الهيئات المتصلة بالوثائق كيفما اتفق الوضع . وقد أصبح مدير مصلحة الخدمات العامة هو الذي يعين مدير دار الوثائق القومية (National Archivist) كذلك نقلت اختصاصات مدير قسم سجل الحكومة الاتحادية (Division of the Federal Register).

كذلك ضمت الهيئات الآتية إلى هذه المصلحة :

(١) المجلس القومي للوثائق . (٢) جمعية المطبوعات التاريخية . (٣) اللجنة الإدارية لسجل الحكومة الاتحادية .

وقد أصبح من اختصاصات المدير إدارة كل ما يتصل بالوثائق من صيانة وترتيب ووصف وعمل الفهارس والكشافات ، وطبع الوثائق التاريخية التي يوافق المختصون عليها . وجملة القول فقد أصبح من واجبه اتخاذ الوسائل للتعريف بالوثائق وتيسير الاطلاع عليها .

(The administrator shall make provisions for the preservation, arrangement, repair and rehabilitation, duplication and reproduction, description and exhibition of records transferred to him as may be needful or appropriate including the preparation and publication of inventories, indexes, catalogs and other finding aids or guides facilitating their use and when approved by the National Historical Publications Commission he may also publish such historical works and collections of sources as seem appropriate for printing or otherwise recording at the public expense).

وللمدير الحق في التفتيش على جميع وثائق الحكومة الاتحادية ونقلها إلى الدار القومية ، أو إيداعها في المراکز المؤقتة ، وإصدار التعليقات لرؤساء المصالح والوزارات بشأن العناية بالوثائق وصيانتها وترتيبها .

اللوائح والنظم

دار الوثائق القومية (National Archives)

سبق القول إن هذه الدار هي إحدى الوحدات الرئيسية التي ينقسم إليها قسم « دار الوثائق القومية وإدارة الوثائق » ذلك القسم الذي هو أيضاً بدوره أحد الوحدات الرئيسية المكونة « لمصلحة الخدمات العامة » .

وتنقسم دار الوثائق إلى أقسام عدة يدير كل قسم منها أمين وناثق (Chief Archivist) وتنقسم هذه الأقسام إلى أقسام صغيرة ويشرف على إدارة كل هذه مدير يسمى (Director of Archival Management) ويقوم هذا المدير بتنسيق الأعمال في الدار القومية ويباشر بشخصه إدارة الأقسام الآتية :

- (١) قسم الصيانة (Preservation Services Branch) .
 - (٢) قسم المطبوعات والمعارض (Exhibits and Publications Section) .
 - (٣) قسم المراجع (General Reference Section) .
 - (٤) المكتبة .
 - (٥) قسم الاحصاء (Statistical Unit) .
 - (٦) محرر الوثائق الاقليمية (Editor of the Territorial Papers) .
- وفضلاً عن هذه الأقسام فبالدار فروع للوثائق (Records Branches) يدير كل فرع منها « أمين وناثق » ، وأهم هذه الفروع :

(١) فرع وثائق وزارة الحرية . (٢) فرع الوثائق التشريعية والمالية .

(٣) فرع الوثائق القضائية والسياسية . (٤) فرع وثائق السمعيات المرئية
(Audio Visual Records Branch) .

وتقوم هذه الفروع باختيار الوثائق من المصالح ونقل ما له قيمة تاريخية دائمة
إلى الدار القومية ، ويساعد هذه الفروع في عملية الاختيار والتنظيم قسم يسمى
قسم إدارة الوثائق (Records Management Division) .

وليس من شك في أن قسم الصيانة من أهم الأقسام إذ يقوم بالمحافظة على الوثائق
وتنظيفها وتبخيرها وإصلاحها وتجليدها ، ويعمل في هذا القسم كياوى يقدم المشورة
في المسائل الفنية المتصلة بالصيانة .

وينص قانون وثائق الحكومة الاتحادية لسنة ١٩٥٠ (Federal Records
Act, 1950) على أن من واجب « مدير مصلحة الخدمات العامة » صيانة الوثائق ،
وقد خول هذا بمقتضى أوامره الإدارية في سبتمبر سنة ١٩٥٠ مدير « دار الوثائق
القومية » سلطات واسعة للمحافظة على الوثائق ، وسنت اللوائح لعقاب من يحدث
أى تلف بها ، وقدرت الغرامات في بعض الأحيان ٢٠٠٠ دولاراً ، أو السجن
بما لا يزيد عن ثلاث سنوات . والكياوى الأول مسئول عن تبخير ونظافة الوثائق .
ورؤساء الأقسام مسئولون عن صيانة ما في عهدهم من وثائق واتباع التعليمات ووضع
برامج محددة لتجليد الوثائق والانصال بمصلحة الطباعة الحكومية (Government
Printing office) لتجليد وترميم الوثائق طبقاً للوائح المنووعة .

أما قسم المطبوعات والمعارض (Exhibits and Publications Section) ،
فهتمه إعداد كل المطبوعات والمراجع التى تعين على التعرف على الوثائق ، كذلك
الإشراف على المعارض وأعمال الميكروفيلم (Microfilm) . وتقوم أقسام الوثائق
وفروعها بإعداد هذه المراجع وإرسالها إلى هذا القسم الذى يقوم بالمراجعة والتنقيح ،
ثم يعيدها إلى القسم المختص ، ويتم التنسيق عن طريق مدير إدارة الأرشيفات
(Director of Archival Management)

ويقوم رئيس قسم المطبوعات بوضع التعليمات بشأن طبع المراجع وتوزيعها على الأقسام المختلفة والهيئات التي تستخدمها . ومن أهم هذه المراجع :

(١) (National Archives Guide) .

(٢) (Your Government Records in the National Archives) .

ومن أهم اختصاصات هذا القسم تقديم الاقتراحات بشأن أنواع هذه المراجع ورسم خطة التنفيذ ، وتقوم الأقسام المختلفة بتزويده بالاحصائيات والتفاصيل التي يطلبها ، وهو دائم الاتصال بالأقسام المختلفة لتصور الوثائق ليتيسر لمن لا يمكن الاطلاع على الأصول في الدار القومية استخدام هذه المصورات ، كذلك صيانة لهذه الأصول من الضياع والتلف ، ويمد القسم فهارس لهذه المصورات يبعث بها إلى الهيئات العلمية التي يهتما الاطلاع على وثائق الحكومة الاتحادية ، ويعنى القسم فضلا عن ذلك بإقامة المعارض التاريخية التي تفسر التاريخ الأمريكي فيعرض أصول الوثائق ويقوم الموظفون بعمل الملخصات والنشرات والبطاقات التي تساعد على توضيح ما غلق من النصوص .

قسم المراجع والارشاد (General Reference Section)

حدد قانون عام ١٩٥٠ مسئولية المدير (The Administrator) بشأن الولاية القانونية (Legal Custody) على الوثائق ، كما وضع النظم للاطلاع ، وطرق التخلص مما لا فائدة من حفظه . وقد نصت بعض المواد على الوسائل الواجب اتخاذها لتنظيم استخدام الوثائق . وقد درجت دار الوثائق على تيسير الاطلاع لمن يقوم بأبحاث خاصة مع مراعاة القيود الموضوعية ، وقد حددت طبقات الباحثين ورتبت ترتيباً روعى فيه الأسبقية في استخدام الوثائق ، فمثلا الباحثون الرسميون كل موظفين وأعضاء الكونجرس . وبلى هؤلاء الباحثون للأغراض القضائية ، ثم القائمون بالبحوث العلمية ، ولا تصرح الدار باستخدام وثائقها في بحوث يمكن جمع مادتها من المكتبات . ولكل قسم من أقسام الدار قاعات فسيحة للاطلاع يشرف عليها الرؤساء ، ثم هناك قاعات بحث

رئيسية (Central Search Rooms) يشرف عليها مدير قسم المراجع والارشاد ، وهو مسئول عن عمل مصورات للوثائق التي في عهده . ونلاحظ أن الأقسام المتعددة تقوم بوظيفة الارشاد وتقديم المراجع للباحثين ، ولكل رئيس الحق في إطالة زمن العمل الرسمي في قسمه ، وعليه في هذه الحالة إخطار الكيماوى الأول بقسم الصيانة بأسماء الموظفين المتوط بهم المراقبة ، وكذلك أسماء الباحثين .

ويشارك هذا القسم في عمل المصورات قسم المطبوعات والمعارض ، وكذلك « قسم السمعات المرئية » ، ويقوم كل قسم بالتصديق على صور الوثائق ثم ترسل هذه إلى مدير قسم المراجع والارشاد لتختم بطابع الدار . وقد نصت اللوائح على أن الاعارة لا تكون إلا للمصالح الحكومية ، ولأغراض رسمية ، وكثيراً ما تعبر الدار المصورات ، بدلاً من الأصول ، حرصاً عليها من التلف أو الضياع . ويقوم مدير فرع التشريع والمالية (Legislative and Fiscal Records Branch) بالاتصال الدائم بأعضاء اللجان في الكونغرس ليقدم ما لديه من وثائق عن الموضوعات التي يدرسونها سواء أكانت تشريعية أم مالية . ولا يرخص الاطلاع على جميع الوثائق ، فهناك وثائق يطلق عليها (Top Secret Information) ، وهي تحوى معلومات في نشرها خطر كبير على الدولة ، ثم وثائق (Secret Information) ، وهي تحوى معلومات في نشرها ضرر للمصالح العام، وفائدة للدول الأجنبية ، ثم وثائق (Confidential Information) ، وهي تحوى معلومات في نشرها ضرر بحقوق الدولة والأفراد ، ولو أن هذا النشر لا ينتج الضرر لسلامة الدولة . ثم هناك وثائق (Restricted Information) لا يطلع عليها إلا طبقة خاصة من الباحثين . ويقوم الكونغرس بوضع القيود عند استخدام هذه الوثائق ، سواء ما كان منها في الوزارات ، أم في دارالوثائق . ولرئيس الجمهورية بمقتضى الدستور الأمريكى أن يضع ما يشاء من قيود عند استخدام بعض الوثائق الادارية .

وتضع المصالح والوزارات ما ترى من قيود عند نقل وثائقها إلى هذه الدار ، ولمدير الدار الحق في رفع هذه القيود بناء على طلبات تقدمها هذه الوزارات والمصالح .

قسم التصرف في الوثائق ومراكز الوثائق

(Records Management Division)

مهمة هذا القسم وضع الخطط وتنظيم وسائل التصرف في الوثائق ، إما بنقلها إلى الدار القومية ، أو بإيداعها في المراكز الإقليمية للبت في مصيرها ، سواء بالاستغناء عنها أم بإيداعها في الدار القومية . ويعاون هذا القسم موظفو أقسام الوثائق الذين يقومون بالاتصال بالوزارات والمصالح لفحص الوثائق المراد نقلها أو الاستغناء عنها فهم الذين يقدرون الوثائق من الناحية الفنية والعلمية ، ونحال الطلبات التي تقدمها المصالح إلى قسم التصرف هذا للدراسة والتقدير . ونحن نعلم أن الوثائق لا تنقل إلى الدار القومية إلا بعد التأكد من أن قيمتها التاريخية تبرر حفظها حفظاً مستديماً .

وهناك أنواع من الوثائق لا نحال على هذا القسم لاتخاذ ما يراه مناسباً بشأنها ، بل ترسل إلى مدير إدارة الوثائق (Director of Archival Management)، وهي الوثائق الخاصة برئيس الجمهورية ، وكذلك الخاصة بالكونجرس والمحكمة العليا ، والتي مضى عليها خمسة وعشرون عاماً . وبجمل عمل هذا القسم هو الاشراف على هذه الوثائق حيث هي ، وحين لا تصبح الحاجة ماسة إليها في هذه المصالح والوزارات ، يكون إليه وضع النظم للاستغناء عما لاغناء فيه ، أو نقل ما له قيمة تاريخية إلى الدار القومية أو إلى مراكز من مراكز الوثائق . ونحن نرى أن من اختصاصات هذا القسم توحيد النظم في المصالح ، وقد حصر هذا القسم مساحة الوثائق وقدرها بما يربى على ٢٠ مليون قدماً مكعباً ، وبما ذكره من إحصائيات أن نصف هذا لم ييوب ، أو يسجل ، ومن بينها ٦ مليون مكعب في أماكنه ولا يحتاج إلى الرجوع إليه . وقد قام هذا القسم بتزويد عشرة مراكز للوثائق بالموظفين والمستخدمين . وليس من شك أن قانون سنة ١٩٥٠ هو الذي نظم العمل فجعل إلى المدير (Administrator) توحيد النظم ، والمحافظة على الوثائق وتنظيم استخدامها وغير ذلك . وقد وضعت هذه النظم بعد أخذ موافقة المجلس القومى للوثائق وبلغ ما نقل من الوثائق إلى المراكز العشرة عام ١٩٥٢ ما يقدر بمقدار ٥٥٠,٠٠٠

قدما مكعبا . وقد بلغ من العناية بالوثائق أن خصص الكونجرس عام ١٩٥٢ مبلغ ٣٦٤,٠٠٠ دولاراً لمساعدة المصالح التي في حاجة إلى معونة ، وبلغ مقدار ما نقل إلى هذه المراكز عام ١٩٥٢ (٧٤١,٠٠٠) قدما مكعبا ، وبلغ مقدار ما بهذه المراكز من وثائق إلى آخر يونيو من عام ١٩٥٢ (١٢٠٣,٠٠٠) قدما مكعبا بزيادة ٦٩٠,٠٠٠ قدما مكعباً عن العام السابق .

قسم سجل الحكومة الاتحادية (Federal Register Division)

تتصدر مهمة هذا القسم في نشر تصريحات رئيس الجمهورية والأوامر الإدارية والمنشورات واللوائح ، ويقوم بترتيبها وتنسيقها وإصدارها في ما يسمى « تقنين لوائح وأوامر الحكومة الاتحادية (Code of Federal Regulation) » ، كما يقوم أيضاً بنشر القوانين التي يصدرها البرلمان في شكل بطاقات ، وكذلك في (United States Statutes at Large) ، ويقوم القسم فضلا عن ذلك بعمل كشافات وفهارس لـ « تقنين لوائح وأوامر الحكومة الاتحادية » ، وتصدر هذه شهرياً وكل ثلاثة أشهر ، ثم سنوياً . وأهم هذه (Codification Guide) وهو مرتب ترتيباً عددياً ، ويمكن بسهولة معرفة التغييرات التي أدخلت على القوانين وترتب الوثائق الخاصة برئيس الجمهورية ترتيباً خاصاً ليسهل الرجوع إليها .

أما اللجنة الإدارية لسجل الحكومة الاتحادية ، فقد شكلت بمقتضى قانون (Federal Register Act) . وقد نقل اختصاص هذه اللجنة إلى مصلحة الخدمات العامة بمقتضى القانون الذي أشرنا إليه قبل ذلك . وتتكون هذه اللجنة من :

- (١) مدير الدار القومية للوثائق كرئيس لها . (٢) ممثل عن النائب العام للولايات المتحدة . (٣) الطابع للمطبوعات الحكومية (Public Printer) .
- (٤) رئيس قسم سجل الحكومة الاتحادية .

اللجنة القومية للطبوعات التاريخية

(National Historical Publications Commission)

شكّلت هذه اللجنة عام ١٩٣٤ طبقاً لقانون الوثائق القومية (National Archives Act) . وقد نقل اختصاصها إلى مصلحة الخدمات العامة بمقتضى قانون الملكية الاتحادية والخدمات الإدارية سنة ١٩٤٩ (Federal Property and Administrative Services Act) . وقد نص قانون الوثائق الاتحادية عام ١٩٥٠ (Federal Records Act) على تعديل تشكيلها وتحديد اختصاصاتها ، وهي تقوم بوضع النظم وتقديم الاقتراحات بشأن المؤلفات التاريخية والمراجع التي ترى طبعتها على نفقة الدولة ، وهي ، فضلاً عن ذلك ، تقوم بتشجيع الهيئات العلمية حكومية أو غير حكومية . وكذلك الأفراد على جمع ونشر الوثائق التي تتصل بتاريخ الولايات المتحدة .

وقد قررت هذه اللجنة في اجتماعاتها عام ١٩٥١ إنشاء سجل يحوى المخطوطات المبعثرة في أنحاء البلاد ، وكذلك وضع مؤلف يبين فيه الأسس التي تتبع في نشر المراجع التاريخية ، وقد عينت اللجنة بنشر واثق الزعماء وقادة الرأي في الولايات المتحدة ، على أن توضع النظم لتنسيق نشر الوثائق كنهج قومي . وتعمل اللجنة فوق ذلك ، على إصدار دليل يبين أسماء المكتبات ودور الوثائق والجمعيات التاريخية وأما كن وجود المخطوطات . أما أعضاء الجمعية فهم :

- (١) مدير دار الوثائق القومية رئيساً .
- (٢) عضو عن الجمعية التاريخية الأمريكية .
- (٣) المدير المساعد لمكتبة الكونغرس .
- (٤) السكرتير الإداري للجمعية التاريخية الأمريكية .
- (٥) قاضي المحكمة العليا .
- (٦) أستاذ التاريخ بجامعة هارفارد .
- (٧) مدير معهد تاريخ الطب بجامعة جون هوبكنز .
- (٨) ممثل مدينة نيويورك .
- (٩) رئيس قسم البحوث التاريخية بوزارة الخارجية .
- (١٠) عضو الشيوخ عن ولاية كارولينا الشمالية .
- (١١) رئيس البحوث التاريخية بوزارة الحرية .

المجلس القومى للوثائق

نصت المادة السادسة من قانون الوثائق الصادر عام ١٩٣٤ (National Archives Act) على تكوين مجلس قومى للوثائق (National Archives Council) تكون مهمته تحديد الوثائق التى تودع فى الدار القومية ، ووضع النظم لذلك ، وكذلك سن اللوائح للاستغناء عما لا فائدة من حفظه من الوثائق ، وكذلك وضع النظم لأخذ مصورات من الوثائق عند الاستغناء عن أصولها . وفى عام ١٩٤٩ نقلت اختصاصات هذا المجلس إلى مصلحة الخدمات العامة وأصبح يطلق عليه « مجلس وثائق الحكومة الاتحادية Federal Records Council » . وقد نص القانون على تحديد أعضاءه من السلطات التشريعية والقضائية والتنفيذية ، فقرر أن يكون من بين أعضائه أربعة على الأقل يمثلون السلطة التشريعية ، وعضوان على الأقل عن السلطة القضائية ، وستة على الأقل عن السلطة التنفيذية . ويقوم رئيس مجلس السيناتور ورئيس مجلس النواب باختيار من ينوب عن السلطة التشريعية . ويقوم كبير قضاة الولايات المتحدة (Chief Justice) باختيار من ينوب عن السلطة القضائية ، ويقوم المجلس نفسه باختيار الرئيس . وأعضاء هذا المجلس عن السلطة التنفيذية هم :

- (١) رئيس قسم إدارة الوثائق بالحيش — وزارة الدفاع . (٢) رئيس قسم إدارة الوثائق بوزارة الخارجية . (٣) مساعد البريد . (٤) رئيس الأرشيف بمصلحة الميزانية . (٥) رئيس لجنة مواصلات الحكومة الاتحادية . (٦) مساعد مدير الخدمات الادارية .

أما السلطة القضائية فيمثلها : (١) مدير إدارة المحاكم . (٢) سكرتير المحكمة العليا .

أما السلطة التشريعية فيمثلها : (١) ممثل فرجينيا الغربية فى مجلس العموم . (٢) ممثل ماريلاند فى مجلس العموم . (٣) سكرتير السيناتور . (٤) ممثل مصلحة الحسابات العامة .

مكتبة فرنكلن روزفلت

أهدى الرئيس الراحل روزفلت بيته ومكتبته بهایدبارك بولاية نيويورك إلى مصلحة الوثائق الأمريكية، وتحتوى هذه المكتبة كثيراً من الوثائق الهامة المتصلة بحياة روزفلت. ويضاف إليها سنويا وثائق الزعماء وقادة الرأى من مذكرات ومخطوطات ومقالات وخطب وخطابات ونحف نادرة. وقد بلغ مقدار ما بالمكتبة من مخطوطات إلى عام ١٩٥١ ما يقرب من ٦٣٤٠ مخطوطاً. أما المطبوعات فقد بلغت عام ١٩٥٢ ما يقرب من ٢٦,٠٠٠ كتاباً. وكذلك ما يربى على ٣٦,٠٠٠ من الدوريات والمطبوعات الأخرى. وتعنى المكتبة بعمل فهرس لوثائقها. وتقوم بعمل ملخصات وكشافات لبعض الوثائق الهامة.

الفصل السادس

الأرشيفات الأسبانية^(١)

عنت أسبانيا منذ القرن السادس عشر بإنشاء أرشيفاتها المتنوعة، وقد عرفت برعايتها البالغة بالأرشيفات التاريخية، إذ فصلت منذ البداية أرشيفاتها الادارية عن أرشيفاتها التاريخية. ولا شك أن مرجع هذا إلى أن أسبانيا كانت أسبق الدول الأوروبية إلى تأسيس امبراطورية كبيرة، وقد حفظت أرشيفاتها ووثائق تاريخية هامة تتصل بكثير من الدول الأوروبية، فديها وثائق عن الاستكشافات الجغرافية والحركات الدينية، وعن نشاط الكنيسة الكاثوليكية، وعن الحضارة الأندلسية، وكل هذه مودعة في أرشيفاتها المتنوعة، التي يمكن تقسيمها إلى الأقسام الآتية:

(١) الأرشيفات الحكومية. (٢) أرشيفات الأقاليم. (٣) أرشيفات الوحدات الادارية الأخرى.

(١) لم يتمكن من جمع بيانات عن الأرشيفات الأسبانية والالمانية والاطالية لفترة ما بعد الحرب العالمية الثانية، فاعتمدت على البيانات التي جمعها المعهد الدولي لتعاون الفكرى عام ١٩٣٤

ويوجد عدا هذه أرشيفات خاصة ذات قيمة تاريخية كبيرة ، مثل أرشيفات الهيئات العلمية وأرشيفات الأسر الكبيرة . ويشرف على إدارة الأرشيفات الحكومية هيئة تسمى « الهيئة الفنية لأمناء المكتبات والوثائق وعلماء الآثار (Cuerpo facultativo de Archiveros, Bibliothecarios Y. Archeologues) التي أسست طبقاً لديكريتو ١٧ يوليو سنة ١٨٥٨ وحدد اختصاصها بمقتضى مرسومى ٢٢ نوفمبر سنة ١٩١٠ و ١٩ مايو سنة ١٩٣٢ . ونحن نعلم أنه فى عام ١٨٥٦ أسست مدرسة عليا للوثائق (Escuela Superior de Diplomatica) . تدرس بها البليوجرافيا والبليوجرافيا والنظم الادارية فى العصور الوسطى والحديثة . ولا يدخل فى اختصاصات هذه الهيئة أرشيفات وزارة الحربية وأرشيفات الهيئات التشريعية .

وأهم دور الوثائق الحكومية العامة التى تحوى وثائق الدولة هى :

(١) دار الوثائق التاريخية القومية بمدريد (Archivo Historico Nacional Madrid) .

(٢) دار وثائق الكالا (Archivo Central de Alcalá de Henares) .

(٣) دار وثائق سمنكاس (Archivo Genral de Simancas) .

(٤) دار وثائق اشيبليه (Archivo General de Indias) .

أما دار الوثائق التاريخية بمدريد فقد أسست بمقتضى ديكريتو ٢٨ مارس سنة ١٨٦٦ وكانت نواة هذا الأرشيف وثائق الأديار والمؤسسات الدينية من أصقاع أسبانيا كافة . ثم أضيفت إليه فيما بعد وثائق المجالس العليا القديمة الملقاة ، وكذلك وثائق جامعة الكالا (Alcala) ، ثم أضيفت وثائق من دور الوثائق الأخرى ومن الوزارات مثل وزارة الخارجية (Estado) والمسالية (Delegaciones de Hacienda) وأصبح هذا الأرشيف أهم دور الوثائق بأسبانيا .

أما دار وثائق سمنكاس فقد أنشئت فى جزء من هذا الحصن وقت إصلاحه عام ١٥٤٢ وعين شارل الخامس أول أمين لهذه الوثائق ، على الرغم من أن أمر تجميع

وثائق التاج كان قد تم قبل ذلك في أوائل القرن السادس عشر بمقتضى الأمر الملكي لسنة ١٥٠٩ وأودعت أولاً وثائقه في بلد الوليد (Valladolid) إلى أن نقلت إلى سمنكاس بأمر شارل الخامس . وقد أضاف إليه الملوك على مر الأعوام وثائق كثيرة ، ولكن لم تبق له أهمية كبيرة منذ نهاية القرن التاسع عشر ، إذ نقل نابليون كثيراً من وثائقه إلى باريس عام ١٨١١ ، ثم نقلت وثائق أخرى إلى إشبيلية وإلى أرشيف أرجون (Archivo de la Corona) . ونحوى هذه الدار كثيراً من وثائق شارل الخامس ، وفيليب الثاني ، ومارى ستيرورات ، ورجال الإصلاح الديني .

ويرجع الفضل إلى شارل الخامس أيضاً في إنشاء دار وثائق إشبيلية (Archivo General de Indias) ، فقد أمر أن يجمع في دار الوثائق في سمنكاس كل ما له صلة بالهند ، وسار خلفه فيليب الثاني في تجميع هذه الوثائق ، وبذلك أصبح أرشيف سمنكاس يحوى معظم الوثائق المتصلة بالهند والاستكشافات الإسبانية وحالة أمريكا . وفي عام ١٧٨١ أمر شارل الثالث بأن ينقل من سمنكاس إلى إشبيلية كل الوثائق المتصلة بالهند ، وقد تم ذلك عام ١٧٨٥ ، ثم أضيف إليه فيما بعد من الوزارات والمصالح كل ما له صلة بذلك .

أما دار وثائق الكالا فقد أنشئت بمقتضى ديكرينو ١٧ بوليه عام ١٨٥٨ ، وكان هذا الأرشيف يجمع الوثائق التاريخية والإدارية أول الأمر ، ولكن الوثائق التاريخية نقلت منه إلى الأرشيف التاريخي بمدريد ، فأصبح يضم من الوزارات والمصالح الإدارية وحدها .

أما أرشيفات الأقاليم (دور الوثائق الإقليمية) فأهمها أرشيف أرجون وبرشلونة وبلنسيا وغرناطة وطليطلة . ونحوى هذه كل ما يتصل بتاريخ الأقاليم من وثائق هامة ، ولعل أقدمها أرشيف أرجون الذى يحوى وثائق ترجع إلى القرن التاسع الميلادى . وقد اتسع أرشيف أرجون بأحاديثها مع قطالونيا في منتصف القرن الثامن عشر ، وأصبح أرشيف هذا الاتحاد واحداً يضم الوثائق إلى أوائل القرن الثامن عشر .

أما أرشيفات الوزارات فأهمها وثائق وزارة الخارجية التي ترجع إلى القرن السادس عشر ، إلا أن كثيراً من وثائقها قد نقل إلى دور الوثائق الأخرى . ففي عام ١٨٢٦ نقل إلى سمنكاس الوثائق التي ترجع إلى ما قبل عام ١٧٨٩ . وفي عام ١٩٠٢ نقل إلى دار الوثائق التاريخية بمديرية الوثائق التي ترجع إلى القرن التاسع عشر . أما وثائق وزارة العدل ، فترجع إلى عام ١٧١٤ ، وقد نظمت وثائقها عام ١٨٧٣ إلا أن كثيراً منها نقل إلى دار الوثائق التاريخية في عامي ١٨٩٧ و ١٩١٤ . وقد تكونت أرشيفات وزارة المالية عام ١٨٤٥ ، ولو أنها تضم وثائق يرجع تاريخها إلى القرن السابع عشر وأسست أرشيفات رئاسة مجلس الوزراء عام ١٨٢٣

أما أرشيفات وزارة المعارف والفنون الجميلة فترجع إلى عام ١٩٠٠ ، حينما فصلت عن وزارة الزراعة والأشغال والتجارة والصناعة . وهذه الوزارات كان يطلق عليها (Fomento) .

أما أرشيفات الموثقين ، فقد نظمها ديكريتو ١٢ نوفمبر سنة ١٩٣١ ، الذي نص على إيداع هذه الأرشيفات التي ترجع إلى أكثر من قرن في عواصم المقاطعات ، حيث مقر غرف الموثقين (Colegios Notariales) . وتسمى هذه الأرشيفات بالعواصم (Archivos historicos de protocolos) ، ويدير هذه أمناء يتبعون وزارة المعارف من حيث التنظيم الفني ، أما من حيث الأعمال الأخرى ، فيتبعون إدارة التسجيل والتوثيق بوزارة العدل .

إن إدارة الأرشيفات الحكومية في أسبانيا تتبع على العموم وزارة المعارف والفنون الجميلة ، وتقوم الهيئة الفنية بتنظيم هذه الأرشيفات ، غير أن أرشيفات وزارة المالية تتبع المعارف من الناحية الفنية فحسب ، أما من الناحية الإدارية ، فهذا من اختصاص وزارة المالية ، وكذلك الحال مع الموثقين كما سلف القول .

أما أرشيفات الحرية والبحرية فهي تتبع عامة وزارتها . وتوفد وزارة المعارف مفتشيها للإشراف الفني وتقديم المشورة إلى أمناء الوثائق في جميع أنحاء أسبانيا . وتقوم هذه الدور جميعاً بنشر قوائم ومنشورات بما تحويه من وثائق ، لتحدد

للباحثين الذخيرة العلمية التي تضمها . ولا يتسع المقال لحصر هذه المطبوعات ، ولكن مما يجب الإشارة إليه ، أن كثيراً من هذه الدور تحوى وثائق تتصل بالحضارة الاسلامية ، من الخير أن نأخذ عنها المصورات التي نودعها دور وثائقنا .

الأرشيفات الإيطالية

يمكننا تقسيم الأرشيفات الإيطالية إلى الأرشيفات الحكومية ، وأرشيفات الادارات المحلية ، وأرشيفات الموثقين ، والهيئات الدينية ، والهيئات العلمية ، والأرشيفات الخاصة . أما الأرشيفات الحكومية ، فهي الأرشيفات العامة للدولة ، وأرشيفات الولايات ، وأرشيفات المقاطعات والوحدات الادارية الأخرى .

أما عن الأرشيف العام للدولة ، أو ما نسميه دار الوثائق القومية (Archivo del Regno) ، فلم يتكون هذا إلا بعد الوحدة الإيطالية ، أي بعد ١٧ مارس عام ١٨٦١ ، ويحوى هذا الأرشيف وثائق الوزارات ، كالداخلية ، والتعليم ، والصناعة والتجارة ، والزراعة ، والأشغال ، ثم بعض وثائق وزارة الحرية والبحرية ، والمالية ، وكذلك وثائق الادارة العامة للبوليس . وتحتفظ وزارة الخارجية والعدل بوثائقها ، وتضم الدار أيضاً وثائق مجلس الدولة (Conseil d'Etat) ، وديوان المحاسبة . وقد تغير مقر هذا الأرشيف مرات عدة ، فمنذ عام ١٨٦١ — ١٨٦٥ كانت أرشيفات تورين هي الدار القومية ، ثم أخذت فلورنسا مكانها ، ولكن منذ ٢٧ مايو عام ١٨٧٥ أصبحت روما المقر النهائي لهذه الدار وضمت إليها الوثائق من الأرشيفات الأخرى .

أما أرشيفات الولايات فهي تحوى الوثائق الادارية التي ترجع إلى ما قبل عام ١٨٦١ ويرجع بعضها إلى القرن العاشر الميلادي وبعضها وثائق هامة لتاريخ الدول الأخرى ، فضلاً عن قيمتها للتاريخ المحلي . فكثير من وثائق تورين ذات صلة بتاريخ فرنسا وسويسرا ، وكذلك وثائق أرشيف جنوه ذات صلة بتاريخ سردينيا وكورسيكا . أما أرشيفات نابلي وبالرمو فتحوى وثائق ذات صلة كبيرة بتاريخ وسط أوروبا والمملك المحيطة بالبحر المتوسط . وقد أضيفت إلى أرشيفات المقاطعات منذ عام ١٨٦١ الوثائق

الادارية التي تتصل بهذه الحكومات المحلية وكذلك وثائق المحاكم ، وقد أعطى لوزير الداخلية الحق في أن يودع في هذه الدور الوثائق الخاصة بالأفراد الذين خلفوا وثائق تعتبره الدولة ذات قيمة تاريخية أو إدارية أو سياسية .

وتحوى أرشيفات المقاطعات والوحدات الادارية الأخرى وثائق هامة ترجع إلى عهود بعيدة ، فيحوى أرشيف سالرنو رفقاً برجع تاريخها إلى عام ١٠٧٤ م .

أما وثائق الادارات المحلية فالغالب أنها تودع في أرشيف المقاطعة إذا كانت هذه الادارة في البلد الذي به أرشيف المقاطعة . أما إذا وجدت في بلد آخر فكثيراً ما يصرح لهذه الادارة بأن تحتفظ بأرشيفها في تلك البلد في مكان تحدده السلطات المختصة ، وبصبح هذا الأرشيف منفصلاً عن أرشيف المقاطعة . كذلك نرى في المدن الهامة أرشيفات تاريخية عظيمة الشأن . ونحن نعلم أن لبلدية روما (Governatorato di Roma) أرشيفات إدارية ، وكذلك أرشيفات تاريخية تضم قسماً سوريا هاما . وتودع بعض الجامعات والهيئات العلمية وثائقها في الأرشيف الحكومي بالبلد الذي بها مقر هذه الجامعات أو الهيئات العلمية الأخرى . أما عن وثائق الهيئات الدينية فقد أودعت وثائق الهيئات المملوغة في الأرشيفات الحكومية ، وكثير من وثائقها يرجع إلى القرن الثامن الميلادي .

أما الأرشيفات الخاصة فتحوى وثائق المصارف والشركات التجارية ، كشركات الملاحة الإيطالية ، وتحتفظ هذه بوثائقها . ولبعض الأسر الإيطالية أرشيفات خاصة تحوى وثائق ذات قيمة تاريخية عظيمة ، مما يضطر الدولة في كثير من الأحيان إلى الاستيلاء عليها وإيداعها في الأرشيفات الحكومية . ويوجد في تورين وثائق مينو المتصلة بالحملة الفرنسية على مصر . أما عن إدارة هذه الأرشيفات فتشرف عليها مصلحة مركزية تتبع إدارة الشؤون المدنية بوزارة الداخلية ، ويعاون هذه المصلحة المجلس الأعلى للوثائق . ويقوم رئيس هذه المصلحة المركزية بالاشتراك مع المدير العام للإدارة المدنية بتنظيم كل ما يتصل بالوثائق . فهم الذين يقدمون المقترحات للمجلس الأعلى ، ولا يجوز لأية مصلحة أن تتخلص من وثائقها دون الرجوع إلى هذه المصلحة المركزية بوزارة الداخلية .

وقد رسمت اللوائح الصادرة في ٢ أكتوبر عام ١٩١١ طريقة التخلص مما لا فائدة من حفظه من الوثائق ، فتشكل اللجان الخاصة ويشرف المكتب المركزي على أعمالها ، وتمثل في هذه اللجان الوزارات والمصالح التي يهمها الأمر ، وتقدم اللجان تقاريرها إلى هذا المكتب الذي يقرر ما يتخذ من إجراءات .

أما أرشيفات الموثقين فهي تتبع إدارة خاصة بوزارة العدل تبث بالمفتشين لمراقبة سير العمل بها ، ويشرف على أرشيفات المقاطعات رئيس المجلس العام (Conseil General) كما يشرف على الأرشيفات البلدية عمدة البلدية (Podesta) . ولا يجوز للبلديات أن تتخلص من الوثائق إلا بموافقة عمدة البلدية ، الذي غالبا ما يبلجأ إلى السلطات العليا عند اتخاذ الاجراءات في هذا الصدد . ومن المقرر في إيطاليا أنه لا يجوز التخلص من وثائق يرجع تاريخها إلى ما قبل عام ١٨٦١ .

أما عن نظم الاطلاع على الوثائق ، فمن المقرر في وزارة الخارجية أنه لا يجوز الاطلاع على وثائق بعد عام ١٨٧٠ إلا بموافقة الوزير ، كما أن له الحق في وضع قيود للوثائق قبل هذا التاريخ . أما وثائق الادارات والمصالح فلا يصرح بالاطلاع عليها إلا بعد ٣٠ عاماً من الانتهاء منها . ولا يصرح بالاطلاع على قضايا الجنائيات إلا بعد مرور سبعين عاماً . أما الوثائق الخاصة التي أودعت في الأرشيفات الحكومية فلا يجوز الاطلاع عليها إلا بعد خمسين عاماً . وعلى العموم فلا يجوز الاطلاع على وثائق وزارة الحرية والبحرية والخارجية إلا بموافقة الوزير المختص . كما أن موافقة عمدة البلدية (Podesta) ، ورئيس المجلس العام (Preside) أمر ضروري للتصريح بالاطلاع على الوثائق في الأقاليم .

الأرشيفات الألمانية

لم تحاول ألمانيا وضع لوائح عامة تطبق على دور الوثائق كافة ، بل ترك الأمر للحكومات القائمة بالولايات تسن ما تراه مناسباً لأموورها من قوانين ولوائح ، لذلك رأينا النظم في بافاريا مثلاً تخالف ما في سكسونيا ، كما نجد في أرشيفات المدن نظماً متنوعة . وأهم أنواع الأرشيفات الحكومية : (١) أرشيف الريخ وفروعه . (٢) أرشيفات الولايات . وتوجد أنواع أخرى من دور الوثائق تتمتع باستقلالها مثل أرشيفات الهيئات الدينية والعلمية .

أما أرشيف الريخ فقد أنشئ عام ١٩١٩ في بوتسدام ويحوى الوثائق السياسية والقضائية والحربية ، وبه قسم يختص بكل ما يتصل بالحروب العالمية والمواقع الحربية ، ويختص فرعه في برلين بالوثائق الحربية البروسية ، ويختص فرع درسدن بالوثائق الحربية السكسونية منذ عام ١٨٦٧ — ١٩١٩ . ويحتفظ فرع سبنداو (Spandau) بوثائق حربية بروسية أيضاً ، وفي شتتجارت وناثق حرية ذات قيمة كبيرة . أما أرشيفات الولايات فأهمها الأرشيف السرى البروسى فى ضاحية داهلم (Dahlem) ، وهو الأرشيف المركزى لبروسيا وبرندنبيرج ، ويرجع تاريخه إلى القرن السادس عشر ، وهو يضم وناثق الوزارات البروسية ووثائق الجيش البروسى إلى عام ١٨٦٦ ، ووثائق وزارة الخارجية إلى عام ١٨٦٧ . ويتصل بهذا الأرشيف وناثق مقاطعة برندنبيرج . وفى عام ١٨٥٠ سلخ عن هذا الأرشيف أرشيف هوهنزرن ، وهو يشمل الوثائق المتصلة بالبيت المالک فى بروسيا وبرندنبيرج ، من وصايا ومكاتبات ملكية وغيرها .

ويوجد فى المقاطعات أرشيفات تضم الوثائق الادارية ومستندات المحاكم . ومن أشهر الأرشيفات البروسية أرشيف هانوفر وبرسلو وماربورج .

أما أرشيف ولاية بافاريا فقد أنشئ عام ١٩٢١ بتجميع الأرشيفات التى أنشئت للإدارات المختلفة حوالى عام ١٧٩٩

أما أرشيفات سكسونيا فقد أسس أرشيف درسدن منذ عام ١٨٣٢ ، وكذلك أرشيفات شتتجارت التي تضم وثائق البيت المالِك .

أما الأرشيف السياسي الذي أنشئ بوزارة الخارجية منذ عام ١٩٢٠ فهو يتبع هذه الوزارة ويحوى الوثائق التي تتصل بالفترة بين ١٨٦٧ — ١٩٢٠ . أما الوثائق بعد عام ١٩٢٠ ففي الأقسام المختلفة ، وتضاف إلى هذا الأرشيف تدريجياً . أما الوثائق قبل عام ١٨٦٧ فهي مودعة بالأرشيف السري البروسي .

أما أرشيفات المدن والأقاليم فهي تخضع لرقابة الحكومة في الولاية ، وقد حددت اللوائح اختصاص إدارة الأرشيفات في الولايات الألمانية .

إدارة الأرشيفات

تختص وزارة الداخلية للريخ الألماني بإدارة أرشيفات الريخ وفروعه ، فبالوزارة إدارة خاصة تهتم على دور الوثائق ، يساعدها من الناحية الفنية هيئة علمية تسدى المشورة وتقدم الاقتراحات ، وتسمى هذه الهيئة « اللجنة التاريخية » (Historische Kommission) . ويقوم بالإشراف على فروع أرشيف الريخ مديرون إخصائيون ، أما إدارات الأرشيف بالولايات ، فلها نظم متباينة تختلف في بعض الولايات عن البعض الآخر ، ففي بافاريا مثلاً أصبحت إدارة الأرشيفات منذ عام ١٩٣٣ تتبع وزارة الثقافة ، فيقوم على إدارة الأرشيفات في المدن والأقاليم مديرون إخصائيون ويهيم عليهم جميعاً إدارة الأرشيفات البافارية .

أما أرشيفات ولاية بروسيا ، فهي تتبع وزارة الدولة ويدير أمرها مدير عام ، وهو في الوقت نفسه مدير للأرشيف السري البروسي في ضاحية داهلم . وعلى العموم فإدارات الأرشيف في الولايات تتبع تارة وزارة الداخلية وتارة وزارة الثقافة . ونحن نلاحظ أن الصلة بين هذه الهيئات المشرفة على الوثائق متصلة أشد الاتصال ، فتعقد سنوياً مؤتمرات تضم المشتغلين بالوثائق في كافة ألمانيا (Deutsche Archivtage)

يتبادلون الرأي وينسقون الخطط ، وتقوم هذه الادارات بنشر مطبوعات تكشف عن محتوياتها ، حتى يلم الباحثون بما تحويه هذه الدور من مصادر للبحوث .

أما بشأن تيسير الاطلاع على الوثائق فلكل مواطن الحق في الاطلاع عليها ، وللأجانب هذا الحق عن طريق السلك السياسى ، وتضع الحكومة عادة حداً زمنياً لهذا التيسير ، فالوثائق التى يرجع تاريخها إلى أكثر من ثلاثين عاماً يجوز الاطلاع عليها دون قيد أو شرط ، ما لم تنص وزارة خلاف ذلك . أما الوثائق التى يرجع تاريخها إلى أقل من ثلاثين عاماً فيجوز الاطلاع عليها بشرط موافقة الوزارة المختصة ، ويطلب من الباحثين الذين استخدموا الوثائق وقاموا بنشر بحوثهم أن يقدموا نسخاً من هذه البحوث إلى الجهات المختصة ، وتقوم دور الوثائق عادة بإعطاء صور فوتوغرافية أو صور منسوخة ، وعلى إدارة الأرشيف أن تميز ذلك وتقرر أن الصور المعطاة مطابقة للأصول المودعة . أما القيمة القانونية لهذه الصور فأمرها متروك للمحاكم والقضاء .

الفصل السابع

الأرشيفات والوثائق المصرية

إذا ذكرنا تاريخ الكتابة والكتاب والوثائق كانت مصر فاتحة هذا الكتاب . فصر القديمة هى التى هدت من بعدها من الشعوب إلى التدوين والتوثيق ، إذ كان من المبادئ الواضحة فى حياة آل فرعون أن ما لم يقيد فى وثيقة يعد غير موجود . لذلك لا يبدو غريباً بعد ذلك أن امتلأت آثارهم بالكتابة والرسوم ، وليس غريباً أيضاً أن تحتل وظيفة الكاتب عندهم المحل الأول بين وظائف الدولة . وإن نظرة واحدة إلى ما تحمله صفحات النُبور فى أيام الدولة القديمة من صور الحياة كفيلى بإظهارنا على تلك الحقيقة ، فصورة الكاتب مألوفة فى كل مكان ، نراه وقد تربيع على الأرض ومن أمامه ملفات الوثائق والقرطاس منشور فى حجره يدون فيه بالقلم ما يسمع وما يرى . وكان لكل ضيعة مكتبها الخاص يشرف عليه كاتب مسئول . ولم يكن لقب

الكاتب قاصراً على من يشتغل بالتدوين والتوثيق، وإنما هو لطوائف المثقفين من القضاة وكبار رجال الدولة ووزراء فرعون . فالقاضي كان يدعى كبير الكتاب . وكبير القضاة كان يسمى المشرف على الوثائق الفرعونية . وكان القانون يدون، وكانت المدونات القانونية تودع في المحكمة العليا، وبخاصة في قاعة حور المعظمة (وسخت حور) أى الإدارة القضائية . وهذه القاعة هى المكلفة بتسجيل قوانين الدولة والمحافظة عليها، وكانت تابعة للمحكمة العليا وهى إدارة الملك القضائية^(١) . وبهذه الإدارة كانت السجلات (مزار) وفيها كانت تنسخ الأحكام . أما (بيت التحريرات الملكية) أو إدارة القيودات فكانت تعمل على توثيق الروابط بين الإدارات الحكومية وإرسال الأوامر، وكان على رأسها الوزير، ويظهر أنه كان رئيس شرف فحسب . أما (بيت المسكيات) أو إدارة المحفوظات فكانت تودع فيها العقود المسجلة . ويظهر أن مهمة إدارة المحفوظات هذه كانت استنساخ العقود التى تحررها (إدارة العقود المختومة) . وكذلك حفظ الأوراق والمستندات التى تحدد حال كل مواطن وما يملك . أما مهمة (بيت العقود المختومة) فكانت تسليم العقود وإعطاءها الصفة الرسمية، وكان عليها أن تنسخها فى دفاتر السجلات^(٢) .

ويشهد التاريخ بدقة المصرى القديم فى تحديد مسميات الرسائل، كالرسائل التى يتبادلها أفراد الشعب، أو الرسائل الرسمية التى كان يتبادلها كبار موظفى الدولة . فاستعمل المصريون كلمة (مجات) واستعملوا كلمة (سش) للدلالة على وثيقة مكتوبة . أما الرسالة التى كانت تصدر عن الفرعون فكانت تسمى (وخا) وتشهد العبارات التى كان كتاب الرسائل الرسمية يذيلون بها رسائلهم على شدة الحرص على ادخارها والمحافظة عليها وعظيم تقديرهم لقيمتها، فيقال مثلاً فى آخر الرسالة «تنسخ» أو «تحفظ فى دار المحفوظات» أو احتفظ بكتابى هذا لتتخذ منه شاهداً فى مستقبل الأيام، أو ما شابه ذلك من العبارات التى تدل على قيمة الوثائق عند آل فرعون .

(١) الدكتور سليم حسن : مصر القديمة الجزء الثانى ص ٥٢

(٢) الدكتور سليم حسن : مصر القديمة الجزء الثانى ص ١٨

وتتميز الوثائق عند آل فرعون بتنوعها ، فمنها ما هو منقوش في المعابد من أخبار الحروب وتاريخ العطاء والمراسم الملكية ، وتلك ولا شك مصادر للتاريخ المصرى لها أصالتها . ومن هذه قوائم أسماء الملوك . ومن أقدم هذه قائمة ترجع إلى نحتس الثالث ، وقد عثر عليها في معبد الكرنك بالاقصر ، والقائمة مكتوبة على جدران حجرة يطلق عليها حجرة الأجداد . وقد نقلت أحجار هذه القاعة إلى متحف اللوفر . ثم قائمة العراة المدفونة في معبد سبتى الأول . ومن أشهر الوثائق وثيقة بيع إمارة الكاب التي سجلت على لوح من حجر ووضعت في معبد آمون ليكون شاهداً عليها ^(١) .

ثم وثيقة تصيب الملكة أحموسى زوج بطل مصر (أحموسى الأول) كاهنة من كهان آمون ، وقد عثر عليها بين أنقاض معبد الكرنك ^(٢) .

أما عن الوثائق البردية فمن المسلم به أن مصر هي أهم مصدر ، إن لم تكن المصدر الوحيد ، الذى قدم وثائق بردية عن الحضارات القديمة . ولعل جفاف تربتها كان من أهم العوامل التى ساعدت على أن يحتفظ جوف الأرض الطيبة بكنوز ومصادر لتاريخ الحضارات فى الشرق القديم . كانت هذه الوثائق البردية تحفظ فى آنيات محكمة الإغلاق ، وتلك طريقة ظلت معروفة فى ريف مصر إلى عهد قريب . وأغلب الظن أننا لن نعدمها فى قرى الصعيد الأعلى إلى يومنا هذا ، فالتاس قد دأبوا على حفظ وثائقهم فى أوعية من فخار . ومن أهم الأوراق البردية التى كشفت صفحات من تاريخ مصر بردية تورين من عهد الأسرة التاسعة عشر ، وبردية (هاريس الكبرى) ويزيد طولها على أربعين متراً ، وهى محفوظة بالمتحف البريطانى ، وبردية (أبرس) المحفوظة فى متحف ليزج ويبلغ طولها عشرين متراً ، وبردية (فلبور) وهى خاصة بمساحة الأراضى وربط الضرائب عليها فى عهد الرعامسة ، وفيها تحديد لمساحات الحقول وتفاصيل هامة عن الملاك وممتلكاتهم ^(٣) . على أننا قد عثرنا فى أواخر القرن التاسع عشر على جزء كبير من محفوظات وزارة الخارجية

(١) الدكتور أحمد بدوى : فى موكب الشمس . الجزء الثانى ص ٢٨١ — ٢٨٥

(٢) الدكتور أحمد بدوى : فى موكب الشمس ، الجزء الثانى ص ٣٧٥

(٣) The Wilbour Papyrus. Edited by Alan. H. Gardiner in three volumes. Published for the Brooklyn Museum at the Oxford University Press.

المصرية في القرن الرابع عشر قبل مولد المسيح . ففي عام ١٨٨٧ عثر في تل العمارنة على مجموعة من الألواح الفخارية منقوشة بخط بابل المسهامي، وقد نقل الجزء الكبير منها إلى متاحف لندن وبرلين والووفر، وقام فنكلر (Winkler) ومرسر (Mercer) بنشرها والتعليق عليها . والظاهر أن هذه كانت في محفوظات القصر بمدينة طيبة ونقلها أمينوفيس الرابع (اختاتون) إلى عاصمته الجديدة (اختاتون) (تل العمارنة) في العام السادس من حكمه . وقد وجد في أرشيفات (بوغاسكوي) ألواح فخارية تتصل بهذه الرسائل . وليس من شك في أنها كشفت عن كثير من العلاقات بين مصر والشرق القديم في القرن الرابع عشر قبل المسيح^(١) .

أما عن وثائق العصر البطلمي ، فتح أن النظم الادارية قامت على أسس فرعونية ، إلا أن الوثائق تعددت أنواعها ، وكان للنظم اليونانية أثر كبير في هذا التنوع . لقد كان الملك مصدر جميع السلطات ، وكان يساعده في إدارة البلاد وزير ماليته (Dioketes) . وكان لوزير العدل (Archidikastes) قسط كبير في تسيير دفة الأمور ، وكانت كل مديرية تحت سيطرة حاكم إداري يسمى (Stratégos) ، ولم يعد النومارك (Nomarch) صاحب نفوذ إداري ، بل اقتص بالشئون الاقتصادية ، وكان يساعدا لحاكم في إدارة الأمور الكاتب الملكي (Basilikogrammateus) الذي كان يحتفظ بالسجلات ومكلفات الأطباء . وليس من شك في أن الاسكندرية كانت المركز الرئيس للوثائق الرسمية . ففي منطقة لوخيلاس ، حيث القصر الملكي ، كان أرشيف الدولة ودار وثائقها . ولكننا لم نعتز على تلك الوثائق ، إذ أن رطوبة التربة قد عملت على إبادةها ، وكل ما وصل إلينا من التراث البطلمي هو من الأقاليم البعيدة ، مثل إقليم الفيوم ، وكان للأثرين أمثال بيتري وجوجيه وهنت وإدجار الفضل الكبير في نشر وثائق هذا العصر .

ومن أهم الوثائق التي وجدت في مدينة فيلادلفيا بإقليم الفيوم (الريبات بالقرب من جرزه) الوثائق التي تكون أرشيف زينون (Zenon) الذي كان في خدمة

(١) الدكتور أحمد بدوي : في موكب الشمس . الجزء الثاني ص ٥٦٤ - ٥٦٥

أبولونيوس (Apollonius) وزير مالية مصر في عهد فيلادلفوس في القرن الثالث قبل الميلاد . وقد أتى زينون إلى فيلادلفيا حوالي عام ٢٥٦ ق . م ، وقد شنت وناثق هذا الأرشيف بين متاحف أوروبا والولايات المتحدة ، وقد نشر ادجار مجموعة المتحف المصري ، ونشر فيتلي المجموعة الإيطالية ، ولم تنشر مجموعة المتحف البريطاني بعد ، وسيقوم على نشرها العالم الأثرى سكيت ، وقد نشر مجموعة جامعة كولومبيا العالم وسترمان . وليس من شك في أن هذا الأرشيف ، ولو أنه أرشيف إقليمي ، إلا إنه يضم وناثق رسمية ذات قيمة تاريخية عظيمة . فضلاً عن الوثائق المتبادلة بين وزير المالية المصرية وطامله في الفيوم ، نجد إشارات إلى خطابات ملكية موجهة إلى ابولونيوس نفسه يشير إليها الوزير في مكاتباته إلى طامله ، ثم نجد أيضاً وناثق تتصل بحياة زينون قبل أن يهبط إلى فيلادلفيا ، مما يجعلنا نعتقد أن زينون حمل معه وناثقه إلى هذا الاقليم ^(١) .

ومن أهم الوثائق البردية في عصر البطلمة وثيقة القوانين المالية (Nemoi Telonikoi) ويرجع تاريخها إلى السنة السابعة والعشرين من عهد فيلادلفوس ، أي إن تاريخها يرجع إلى حوالي عام ٢٥٩ ق . م . وقد عثر على جزء منها بترى عام ١٨٩٣ ، وعثر جرينفل (Grenfell) عام ١٨٩٤ على جزء مكل لها . ومن الوثائق المهمة أيضاً وثيقة هلنسيس (Papyrus Hallensis) وقد نشرتها جامعة هالا (Halle) وقام بترجمة جزء منها إلى اللغة العربية الأستاذ زكي على في مجلة كلية الآداب بجامعة الإسكندرية ، وهي تتناول حقوق الطبقات في الاسكندرية ، وبعض مواد القانون المدني والجنائي ، ويرجع تاريخها إلى القرن الثالث قبل الميلاد .

أما عن مصر الرومانية فنحن نعلم أن الامبراطور هادريان أسس دار الوثائق العامة في السرايوم كما أنه كان بإصممة كل مديرية دار للوثائق ، وكانت تنقسم قسمين قسم يسمى (Bibliotheke demosion Logon) وهو دار الوثائق العامة التي تضم المكاتبات

Rostovtzeff : A large estate in the third Century. B. C. Madison, 1922 pp. 16 — 28. (١)

الرسمية وسجلات الضرائب والاحصاء وغيرها، وقد يسمى (Bibliotheke enktêseôn) وهو قسم بين الممتلكات جميعها^(١).

ومن أهم وثائق مصر الرومانية التعليقات التي أصدرها رئيس الديوان الخاص لحسابات الامبراطور (Idios Logos) إلى الموظفين يقنن لهم شتى المسائل من حيث المعاملات والارث وغيرها، وقد وجدت في الفيوم، ويرجع تاريخها إلى عام ١٥٠ م. وقد نشر ترجمتها جونسون في كتابه عن مصر في العهد الروماني^(٢).

ومن الوثائق الهامة أيضاً وثائق (Oxyrhynchus) (البهنسا). ومنها وثيقة (Pap. Oxy 34V)^(٣) المؤرخة عام ١٢٧ م، وهي تتناول أنواع دور الوثائق. ومنها نعلم أنه كان في عواصم المديرية (Metropolis) دور وثائق تحفظ بها السجلات الرسمية. وتشير وثيقة أخرى (نمرة ٣٨٩ بكتاب جونسون)^(٤)، نشرها العالم (Preisigke) ومؤرخة عام ١٠٣ م إلى دور الوثائق الاقليمية، وهي موجهة إلى الحكام الثلاثة لإقليم الفيوم، وتصف حال الأرشيف وضآته، وتشير إلى أن البناء أصبح غير صالح لحفظ الوثائق التي أصابها التلف والعطب، وتوصي برصد مبلغ لبناء جديد وبختم الوثائق التي تلفت. ومن أهم الوثائق في هذا العهد خطاب (Epistula) الامبراطور كلوديوس إلى السكندريين. ومن الغريب أن نجد صورة من هذا الخطاب في أرشيف محلي كأرشيف فيلادلفيا، وهو يحدد حقوق السكندريين، كما يشير إلى مركز اليهود وثوراتهم في الاسكندرية^(٥).

(١) Bell, Idris: Egypt from Alexander the Great to the Arab Conquest, Oxford, 1948. p. 73

(٢) Johnson, A. Roman Egypt, Baltimore, 1936 pp. 711 — 717.

(٣) Johnson. A Ibid p. 710.

(٤) Johnson A. Ibid p. 638.

(٥) Bell, Idris: Jews and Christians in Egypt. The Jewish troubles in Alexandria and the

Athanasian controversy. 1924 pp- 8 — 10.

الوثائق المصرية منذ الفتح العربي

إن الحديث عن الوثائق والمكاتبات الديوانية في مصر قبل عصر أحمد بن طولون سيظل تعوزه الدقة والحجة إلى حين يتمكن العلماء والباحثون من نشر وتحقيق كثير من المجموعات البردية العربية المودعة في كثير من المكتبات والمتاحف . وقد جرى العرف أن يتحدث المؤرخون عن تحويل الدواوين إلى اللغة العربية في القرن الأول الهجري حوالى عام ٨٧ هـ (٧٠٥ م) مع أن الأوراق البردية تكشف عن وثائق في القرن الثانى الهجرى باللغة اليونانية والعربية^(١) .

وقد أراح الفلقشندى نفسه حينما أراد أن يتكلم عن المكاتبات في مصر من الفتح العربى إلى بداية الدولة الطولونية فذكر أنه لم يصدر عن نواب الخلفاء ما يدون فى الكتب ولا يتناقل بالألسنة وتوالى النواب على مصر واحداً بعد واحد فلم يكن لهم عناية بديوان الانشاء وللانقصار على المكاتبات لأبواب الخلافة والنزر اليسير من الولايات ونحو ذلك^(٢) فلم تكن مصر مستقلة ولم يعن النواب إلا بجمع الضرائب ودفع مرتبات الجنود وإرسال الفائض إلى الحكومة المركزية .

ومنذ استقل أحمد بن طولون ووضع نظم إدارته بدأ تنظيم المكاتبات والوثائق فوضع الأساس الذى صار فيما بعد نواة لديوان الانشاء بمعناه المعروف . ومن الخطأ الاعتقاد أن نظم هذا الديوان واختصاصاته قد وضعت جميعها بداية ذى بدء . ويرى المقرزى أنه قبل العصر الفاطمى كان صاحب ديوان البريد^(٣) هو القائم بأعمال المكاتبات والوثائق فديوان البريد كان فى ذلك العصر يقوم مقام « ديوان الرسائل » والحق أن العلاقة وطيدة والصلة واضحة ، وقد كان النظام فى العصر المملوكى يقضى أن يكون الدوا دار خاضعاً لكاتب السر كما كان يسمى صاحب ديوان الانشاء فى ذلك العهد .

(١) Grohman : Allgemeine Einführung in die arabischen Papyri S. 20

(٢) صبح الأعشى . الجزء الأول . طبع بالمطبعة الاميرية بالقاهرة س ٩٥

(٣) الحطط للمقرزى المطبعة الاميرية الجزء الثانى س ٢٢٧

لقد حفظ لنا القلقشندى من بين ما حفظ من المكاتبات والرسائل رسالة لها قيمتها التاريخية ، وهي الكتاب الذي كتبه ابراهيم بن عبد الله النجيري لمحمد بن طنج الاخشيد لامبراطور الروم رومانوس الأول (٩١٩ - ٩٤٤ م) امبراطور الدولة الرومانية الشرقية . وهي من أقدم الوثائق التي صدرت عن ديوان مصر المستقلة إلى دولة أخرى ، إذ كان العرف يقضى أن تكون الكتابة الى الخليفة لا إلى نوابه في الأقاليم . والباعث على هذه الرسالة هو أن الامبراطور كان يريد فك الأسرى ، ولكن الرسالة على العموم تدور حول مركز الاخشيديين وصولتهم واتساع ملكهم . والرسالة بحق قطعة فنية للدبلوماسية المصرية في القرن العاشر الميلادي ^(١) .

أما في مصر الفاطمية فقد زادت قيمة « ديوان الإنشاء » إذ قد عني الفواطم بتسجيل دقائق أخبارهم ، وعملوا على الدعاية لعقائدهم عن طريق سجلاتهم . وقد ترك لنا ابن الصيرفي مؤلفه المشهور « قانون ديوان الرسائل » الذي قدمه الى العزيز الأفضل شاهنشاه بن أمير الحيوش . وكان الغرض من تأليفه التعريف بهذا الديوان وبسط نظام العمل به . وقد يكون من الخير بيان أنواع العمل كما وصفه ابن الصيرفي حتى نلم بمبلغ الفواطم بالوثائق وعنايتهم بتنظيمها .

كان هناك « متصفح » لما يكتب في الديوان من تقليدات ومناشير وعهود وأمانات ، ونحن نعلم أن التقليد هو الأمر القاضى بتعيين النواب والقضاة والكتاب ، وعلى العموم أرباب الوظائف غير العسكرية . أما المنشور فهو كتاب خاص باقطاعات الأمراء والجنود وحياية الضرائب . ويعرف ابن الصيرفي الأمانات بأنها كتب كانت تصدر عن الخليفة أو السلطان لأناس أنكر عليهم أمر من الأمور فأبعدوا ثم تشفع فيهم متشفع أو صدر عنهم أمر استوجب رضام الخليفة أو السلطان ، فيكتب لهم الأمان . ويقول القلقشندى : إن على المتصفح أن يلزم الكتاب بمرض جميع ما يكتبونه وينشئونه عليه قبل عرضه على متولى الديوان ^(٢) .

(١) صبح الأعشى : الجزء السابع ص ١٠ - ١٨

(٢) صبح الأعشى : الجزء الأول ص ١٣٣

وكان هناك موظف يُلخص الكتب الواردة ليطلع عليها الرئيس قبل عرضها على الخليفة، وكان يخصص كاتب لإنشاء التقليدات، وهو أجل كتاب الديوان، وآخر لمكاتبة كبار رجال الدولة، وآخر للمناشير. وكان بالديوان فهرس متنوعة بالموضوعات، ثم سجلات للحوادث. وكان متولى الديوان يمرض الرود على الخليفة ليأخذ عليها العلامة.

إن «صبح الأعشى» موسوعة واسعة تضم نماذج للوثائق في العصور المختلفة، ومؤلفه «القلقشندي» المتوفى في جمادى الثانية عام ٨٢٢ هـ (١٤١٨ م) قام بتأليفه بعد عام ٧٩١ هـ (١٣٨٧ م) وكذلك «التمريف بالمصطلح الشريف» لمؤلفه شهاب الدين أبي العباس أحمد بن يحيى، المعروف بابن فضل الله العمري المتوفى سنة ٧٤٩ هـ، الذي كان صاحب ديوان الإنشاء في مصر والشام، يعتبر مرجعاً هاماً عن هذا الديوان في العهد المملوكي، وقد وضع ابن فضل الله العمري أنواع الوثائق وحجم الورق المخصص لكل وثيقة، ونوع القلم الذي يكتب به، فيقول: إن اليهود كانت تكتب في القطع الكامل بقلم مختصر الطومار، والتقاليد في قطع الثلثين بقلم الثلث الكبير، والتفاويض والمراسيم في قطع النصف بقلم الثلث الخفيف، وبعض المراسيم تكتب بقلم التوقيعات، ومادون ذلك يكتب بقلم الرقاع.

وقد خلف لنا العهد الأيوبي مرجعاً هاماً عن الدواوين المصرية وهو «قوانين الدواوين» لابن مماتي الذي شهد عصر الانتقال من الفاطميين إلى الأيوبيين، وورث عن أبيه وجده رئاسة ديوان الجيش، واحتفظ به في عهد صلاح الدين، ثم أضيف إليه «ديوان المال» الذي يعتبر في كل عصر أهم الدواوين. وقد احتفظ برئاسة هذه الدواوين فترة من عهد العادل سيف الدين أبي بكر ٥٩٦ - ٦١٥ هـ (١١٩٩ - ١٢١٨ م)^(١). لذلك يُمد ما كتبه ابن مماتي في «قوانين الدواوين» تعريفاً للمكاتبات الديوانية في العصر الأيوبي. ولسوء الحظ أنه قد ضاع الجزء الأكبر من هذا الكتاب، إذ يتحدثنا المقرئ أن ما بأيدينا منه هو مختصر للكتاب الأصلي، وأن فقدان خمسة الأبواب الأخيرة ضياع لأهم مرجع عن ديوان الإنشاء الأيوبي. وقد تكلم المؤلف في الباب

(١) معجم الأدباء لياقوت الحموي. الطبعة الأوروبية الجزء الثاني ص ٢٤٤

الثاني عشر من كتابه عن الدواوين وما يجري فيها مفصلاً، وتكلم في الباب الرابع عشر عن أنواع الورق الذي يستعمله الكتاب^(١).

لقد تحدث عن الرسائل الديوانية وصياغتها في تلك العصور حجة وأديب، هو عبد الرحيم بن علي بن شيت القرشي المتوفى عام ٦٢٥ هـ (١٢٢٨ م) في مؤلفه «كتاب معالم الكتابة ومنافع الإصابة» فشرح أجزاء الرسالة والمصطلحات الديوانية وطرق تأريخ الوثائق وما إلى ذلك من موضوعات تهتم الباحث الذي يريد أن يؤرخ لتلك العصور. لقد ضاعت هذه الوثائق والمسكبات الديوانية فضاعت بذلك الأصول والمستندات التي تكشف عن تأريخ مصر وأحوالها في تلك الحقب البعيدة.

نحن لاندرى كيف ضاعت، وإن كنا نعلم أنه لا يزال بين جدران المحاكم بعض المستندات والحجج التي يرجع بعضها إلى القرن السادس الهجري، ولعلنا نوفق إلى لم شعث هذه الوثائق حتى يمكننا على ضوءها دراسة التاريخ المصري من جديد.

إن الوثائق التي يرجع تاريخها إلى العهد العثماني، قبل عصر محمد علي، قليلة بل نادرة، ولا ندرى أين هي؟ ولعل الحريق الذي أصاب ديوان الكنخدا بالقلمة في رمضان عام ١٢٣٥ هـ (يونيه ١٨٢٠ م) قد أضع كثيراً من الوثائق الهامة. ولعل الولاة الأتراك كانوا يحملون معهم أوراقهم عند انتهاء ولايتهم. وبوجد بمحكمة مصر الشرعية (سراي رياض باشا) سجلات المحاكم وحجج للسلطين المماليك. ومن أهم هذه السجلات دفتار مبايعات الباب العالي من سنة ٩٣٧—١٢٩٢ هـ وعدددها ٥٥٩ سجلاً. وقامت لجنة الإصلاح بعمل بعض القهارس للوقيات، ثم سجلات محكمة القسمة العسكرية من ٩٦١ هـ—١٢٩٢ هـ في ٤١٨ سجلاً. وكذلك ١٧ فهرساً للوقيات. وكذلك سجلات لمحاكم عديدة، مثل محكمة طولون وقوصون وجامع الحاكم وقناطر السباع والبرمشية والزاهد، وهذه ترجع تاريخها إلى القرن العاشر الهجري. وهذه السجلات مصادر تاريخية هامة للحياة المصرية ولتاريخ القضاء المصري في تلك القرون التي تفتقر إلى الوثائق.

إن من أهم الإدارات التي كان يصدر عنها وثائق لها قيمة تاريخية في ذلك العصر هي ديوان الباشا والديوان الدفتري وديوان الرزنامة.

(١) قوانين الدواوين لابن ممانى نثره عزيز سوريال عطيه . القاهرة . مطبعة مصر .

أما ديوان الباشا، الذي كان يطلق عليه ديوان محروسة مصر، فكان من أعضاء الدفتردار والمهردار وعدد من الفرمانجية، وكان الباشا يصدر الفرمانات الباشوية باعتباره ممثلاً للسلطان العثماني. وبدار المحفوظات بالقلمة بعض هذه الفرمانات التي يرجع تاريخها إلى عام ١١٩٥ هـ. أما الديوان الدفترى فكان يرأسه الدفتردار، وهو صاحب الشئون المالية. ومهمة هذا الديوان الإشراف على النواحي المالية وكذلك محاسبة الباشا وإرسال معاتبات الأستانة. وهو الذي يصدر المراسيم الدفترية برفع أو تخفيض الأموال. فكان يتولى طرح مقاطعات الالتزام في المزاد، وترفع إليه أوراق الملزمين من ديوان الرزنامة التابع له وهو الذي يصدر تقاسيط الالتزام المحررة بخط القرمة. وبدار المحفوظات بعض الوثائق التي تبين أموال الالتزام في بعض نواحي بلوجه البحرى والقبلى يرجع تاريخها إلى عام ١١٢٥ هـ (١٧١٣ م) وكذلك تقاسيط الالتزام منذ عام (١٢١٦ - ١٣٠١ هـ) (١٨٠١ - ١٨٨٣ م).

أما ديوان الرزنامة، وكان تابعاً للديوان الدفترى، فكانت مهمته جمع الأموال الأميرية وصرفها في وجوهها تحت إشراف الديوان الدفترى. وكان أفندية الرزنامة يرأسون الأقسام التي تسمى بالمقاطعات. ووثائق الرزنامة على العموم كانت سرية لا تفتش أسرارها إلا بأمر من الباشا. وكان كبير الأفندية هو المدير العام لهذا الديوان. وكان القلقاوات يشرفون على الأعمال التي يقوم بها الأفندية. ومن أهم وثائق هذا الديوان سجلات التزامات الأراضي الزراعية، وسجلات التزامات الجمارك، وسجلات الأراضي الموقوفة. وبدار المحفوظات دفاتر الالتزامات من (١٠٧١ - ١٢٧٠ هـ) = (سبتمبر ١٦٦٠ - سبتمبر ١٨٥٤ م) وكذلك دفاتر الأوقاف من (١١٧٨ - ١٢٩٥ هـ) = (يوليه ١٧٦٤ - ديسمبر ١٨٧٨ م) وكذلك بعض دفاتر الرزق التي يرجع تاريخها إلى عام ٩٣٣ هـ وكان يعمل بديوان الرزنامة (التذكرة جى) الذي يحرر مختلف تقاسيط الالتزام، وكذلك (التاريخى) الذي يضع تاريخ كل مستند رسمى وأمين الصناديق، وهو أمين دفترخانة، الرزنامة والمهردار وهو حامل أختام الرزنامة^(١).

(١) المجلد في التاريخ العصرى : حسن عثمان : مصر الحديثة .

الوثائق المصرية منذ عهد محمد علي

الدفترخانة (دار المحفوظات بالقلعة)

نشأتها ولوائجها

كان النظام الإداري يقضى بأن تظل الدفاتر والسجلات بيد النظار والباشكتاب والمباشرين في المأموريات والبنادر ودواوين المحروسة ، وكان هؤلاء حينما يمزلون أو ينقلون يأخذون معهم وثائقهم . وقد نشأ عن هذا اضطراب الأعمال ، الأمر الذي جعل محمد علي يفكر في إنشاء الدفترخانة . وقد كان الغرض هو أن تجتمع في مكان واحد سجلات جميع الأقاليم والدواوين المحفوظة في بعض الأماكن وعند الباشكتاب ، حتى تصان من التلف ويرجع إليها عند الحاجة ^(١) .

لقد تم إنشاء الدفترخانة في أواخر عام ١٢٤٤ هـ في محاذة باب قلعة مصر الجديد ، وقدرت نفقات البناء ما يقرب من ١٠١١ كيساً ، أي ما يعادل ٥٠٥٥ جنياً . وكانت في ذلك الوقت تتبع قلم الخزينة التابع للديوان الخديوي . وظلت تابعة لهذا القلم إلى عام ١٢٦٠ هـ (١٨٤٤ م) حيث تبعت بعد ذلك لهذا الديوان مباشرة . وظلت كذلك إلى عام ١٢٦٢ هـ ، حيث تبعت لديوان المالية ، ثم تبعت بعد ذلك لمحافظة مصر . ولما أعيد تشكيل ديوان المالية عام ١٢٧٣ هـ (١٨٥٧ م) عادت الدفترخانة إلى هذا الديوان .

وَضَع كتاب الخزينة لأنحة لنظام الحفظ وتنظيم الدفاتر والسجلات ، ولسوء الحظ لم نعر على هذه الأنحة المشتملة على ثمانية أبواب ، كما تقول المصادر ، وكان الفضل في وضعها إلى الخواجة يوحنا كاتب المصروف ^(٢) . وقد وافق المجلس العالي على هذه

(١) دفتر رقم ٧٨٤ ديوان خديوي : مكانية رقم ٢٤٢ ص ١١٨ بتاريخ ٢٠ شبان عام ١٢٤٧ هـ .

(٢) الوقائع المصرية ١٧ شبان عام ١٢٤٥ هـ .

اللائحة بتاريخ ٢٤ رجب عام ١٢٤٥ هـ^(١) . وتضمن قرار المجلس تعيين راغب افندى ناظر دار الصك (الضربخانة) ، ناظراً أو أميناً للدفترخانة ، وحددت اختصاصات هذا الأمين ، كما جاء ذكرها في وثائق الديوان الخديوى ، بأن عليه أن يحفظ الدفاتر حفظاً لائقاً ، وأن يعد القوائم التى يطلبها الديوان الخديوى ، والحزينة الخديوية دون تأخير ، وعليه أن يعد التقارير الواردة من الجهات والأقاليم ، ويقوم بتقديمها إلى المجلس العالى ، وعليه أن يجرى التفيش والتحقق مراجعاً السجلات والدفاتر ، كما عليه أن يطلب فى آخر كل عام الدفاتر التى انتهى العمل منها ، وأن يجلبها إلى الدفترخانة مع التبليغ عن أسماء من لم يقوموا بإرسال الدفاتر والسجلات ، كما عليه أن يعلم بعض التلاميذ ، الذين ييمت بهم الديوان الخديوى ، مبادئ الخط والكتابة بالدفترخانة تمهيداً لتدريسهم . وقد قرر المجلس العالى بتاريخ ٢ ربيع الثانى عام ١٢٤٦ هـ تحديد مرتبه السنوى بخمسين ألف قرشاً ابتداء من تاريخ انفصاله من الضربخانة : وبشير القرار إلى جلال قدر أمانة الدفترخانة^(٢) .

ونعلم من ذلك أن وظيفة أمين الدفترخانة ، كانت تدور حول حفظ الوثائق ، وإعداد التقارير ، وتعلم الصغار ، فلم يكن من اختصاص الأمين نشر وثائق أو تحقيق نصوص .

لم يكن من اليسير أول الأمر جلب الدفاتر من الأقاليم ودواوين المحروسة ، ولا يمكننا أن نجزم بأن العمل بالدفترخانة قد بدأ منذ عام ١٢٤٥ هـ ، إذ اتنا نعلم أنه فى شعبان من هذا العام حينما سئل راغب افندى عن تنظيم الدفاتر ، أجاب بأنه قد شرع فى إعداد الصناديق وأنه إلى هذا التاريخ لم يجلب الدفاتر من أماكنها^(٣) .

هذا وقد شكلت لجنة من رؤساء الحزينة ، ومن المعلم يوسف حنا ، والمعلم تادرس ،

(١) دفتر بدون نمرة : ديوان خديوى . المسكوبة رقم ٤٥١ ص ١٢٧

(٢) قرار صادر من المجلس العالى إلى الديوان الخديوى بتاريخ ٢ ربيع الثانى عام ١٢٤٦ :

دفتر رقم ٧٥٩ ديوان خديوى رقم الوثيقة ١٩٠ ص ٩٢

(٣) الوقائع المصرية : يوم الأحد ٢٧ شعبان ١٢٤٥ هـ .

والمعلم ابراهيم جابر والمعلم ياقوت جرجس ، وكلهم من مباشرى الدواوين ، وكذلك ناظر الزرنامة ، لبحث أنجع الطرق لجمع الدفاتر وتعيين الكتاب ، غير أننا لم ننته إلى نتيجة أعمال هذه اللجنة ، لذلك يمكننا اعتبار عام ١٢٤٦ هـ (١٨٣٠ م) تاريخاً لبده العمل بالدفترخانة . ويؤيدنا في هذا أن راغب افندى قدم شكواه من عدم تسلمه مرتبه إلى المجلس العالى الذى درس هذا الموضوع فى جلسته بتاريخ ٢٥ ربيع الأول عام ١٢٤٦ هـ ، وحدد مرتبه كما سبق القول ، وأرسل المجلس العالى إلى الديوان الخديوى طالباً من مأمور الخزينة تخصيص المرتب له ^(١) .

لقد كان من اللوائح المعمول بها فى ذلك الوقت ألا تظل الدفاتر والسجلات فى عهدة كتاب الحسابات أكثر من سنة سابقة والسنة الجارية ، على أن يرسل ما عدا ذلك إلى الدفترخانة ، ولكن النظر والباشكتاب لم يقوموا بتنفيذ ذلك بدقة ، الأمر الذى من أجله رفع راغب افندى تقريراً عن الحال شاكياً من اضطراب الأمر وعدم تنفيذ اللوائح . ولقد تقرر إثر ذلك أن يقوم الأمين بعمل قوائم بأسماء من لم يرسلوا السجلات ، ثم يبعث بها إلى الديوان الخديوى الذى يقوم باخطار المديرين ونظار الدواوين بما يتبع فى شأنهم ، كما تقرر أن يقوم مأمور الديوان بضرب المتخلفين مائة سوط جزاء وفقاً لهذا التخلف ^(٢) . وقد قرر المجلس أن يقوم الشيخ مصطفى سعد وآخرين من الباشكتاب بتسليم سجلات الحسابات عن الأقاليم الصعيدية ، كما يقوم المعلم فرانسيس يعقوب بتسليم السجلات عن الأقاليم الوسطى ، ويقوم بطرس الحماسى بتسليم سجلات إقليم أسيوط ، ويقوم بطرس عطيه بتسليم سجلات إقليم قنا وإسنا ، ويقوم المعلم فانوس أبو سمعان بتسليم سجلات إقليم شرقى اطفيح . وعلى المديرين أن يجمعوا السجلات من المأموريات حتى عام ١٢٤٥ هـ ^(٣) .

(١) دفتر رقم ٧٧٠ ديوان خديوى مكتوبة ٢٤٠ ص ١٦١ بتاريخ ٢ ربيع الثانى ١٢٤٦ هـ .

(٢) دفتر رقم ٧٨٤ ديوان خديوى : المكتوبة رقم ٢٤٢ ص ١١٨ بتاريخ ٢٠ شعبان

عام ١٢٤٧ هـ

(٣) دفتر رقم ٧٨٤ ديوان خديوى رقم ٢٤٢ ص ١١٨ بتاريخ ٢٠ شعبان عام ١٢٤٧ هـ .

ازداد نشاط أمين الدفترخانة طبقاً لهذه الاجراءات وتكدست بالدفترخانة الوثائق المتسوعة .
وفي ١٦ محرم عام ١٢٥١ هـ صدر أمر من الديوان الخديوي إلى مديري الدواوين بتسليم
جميع وثائق عام ١٢٤٨ هـ ، فترتب على ذلك أن امتلأت المخازن وقضت الحال بإنشاء عيون
خشبية بالمخازن ، ووفق على ذلك عام ١٢٥٨ هـ . وقدرت تكاليف الانشاء ١٩٦٣٦ و٥ قرشا ،
وأرسل مندوب من ديوان شورى المعاونة للإشراف على إقامة هذه العيون الخشبية (١) .

ليس لدينا بيانات واقية عن ميزانية الدفترخانة في ذلك الوقت ، ولكننا نعلم
أن مرتبات عشرة أنفار بماهية شهرى هلالى بلغت الفين خمسة وعشرين قرشا ، وكان
مرتب الكتائب ١٥٠ قرشا ومرتب الرئيس ٤٠٠ قرشا (٢) .

ظلت الدفترخانة تجري على لأئحة يوحنا كاتب المصروف إلى أن صدرت
في ٧ ذى الحجة عام ١٢٦٢ هـ أول لأئحة مفصلة للدفترخانة . وتقول المصادر
إنه لما ضاقت الدار وتكدست بها الوثائق استدعى المسيو روسيه خوجة الحاسبة
الذى قدم تقريراً عن النظم الفرنسية ، وقد أرسلت المسالية ترجمته إلى (سامى باشا)
بالمعية السنية في جمادى الأولى عام ١٢٦٠ هـ (مايو ١٨٤٤ م) . وقد انتهت الجمعية العمومية
من وضع اللأئحة في شعبان عام ١٢٦٢ هـ (أغسطس ١٨٤٦ م) وصدر العمل بموجبها
في ٧ ذى الحجة عام ١٢٦٢ هـ .

وقد بين الباب الأول من اللأئحة أنواع الوثائق ومدد الحفظ في الأقاليم ، مثل دفاتر
صيارف القرى ، ودفاتر الشونة ، ومكلفات الأطيان . وقد نصت اللأئحة على أن تظل دفاتر
الصيارف بأيديهم سنتين ماضية وستة حاضرة ، وباتهاء السنة الحاضرة تسلم دفاتر السنة الأولى
لدفترخانة المديرية ، وهكذا حتى يصبح بيد الصيارف دفاتر ثلاث سنوات فحسب . أما جرايد
الاستحقاقات وشطب الابعادية وجرايد الأشوان ، فبقى بيد الكتاب بالمديرية مدة سنتين
عن الماضية والحاضرة ، ثم تسلم بدفترخانة المديرية . وقد حددت اللأئحة ما يستغنى عنه

(١) محفظة رقم ٢ ديوان إيرادات وثيقة رقم ١٥٢ في ٢٧ ذى الحجة عام ١٢٥٨ هـ .

(٢) دفتر رقم ٢٥ شورى المعاونة الامر رقم ٢٠٠ ص ١١٨

من هذه الأوراق والوثائق ، ونصت على أن تظل هذه الأنواع بدفترخانة المديرية مدة عشر سنوات ، وتجرد كل عام لتصفيتها . أما سجلات فروع دواوين « العموميات » فتظل هذه بيد الكتاب سدين ماضية وسنة حاضرة ، ثم تسلم دفاتر السنة الأولى لدفترخانة العموم . وأما دفاتر دواوين العموميات فتكون بيد عماله سنة ماضية وسنة حاضرة ، ثم تسلم دفاتر السنة الماضية بالدفترخانة المرتبة به . ونلاحظ أن المحررات السنوية عن إيرادات ومصروفات جميع الحكومة ، وكذلك عن إيرادات ومصروفات السودان والسويس والعريش فكانت هذه تحفظ تحفظاً مستديماً .

أما وثائق مصلحة الرزناجة فقد قرر وزناجه جى مصر بتاريخ ٢ من جمادى الأولى عام ١٢٦٢ هـ أن دفاتر مساحة الأراضي عن مدة الجراكية ودفاتر ترايع من عام ١٢١٣ هـ و ١٢١٥ هـ ومن عام ١٢١٦ هـ ودفاتر سجلات قيودات الالتزامات إلى محرم عام ١٢٥٠ هـ بالكتابة القرمية والبعض باللغة العبرية . ثم قرر أن هذه الدفاتر الالتزامية يحتاج العمل إليها للمراجعة والمقابلة ، ولم تسلم للدفترخانة لأنها تختلف عن باقي المصالح ، لذلك تقرر حفظها جميعاً بدبوان الرزناجة^(١) . وقد وضحت اللائحة أنواع الوثائق المستديمة مثل الأوامر العالية واللوائح والقوانين وحجج أملاك الميرى وتواريخ المساحة .

وقد حددت اللائحة طريقة التسليم والتسلم ، ومدد الإبقاء باليد في الفروع ودواوين العموم ، كما وضحت ما يتبع بشأن الوثائق التي مضى عليها المدد المقررة . وكانت ترسل إلى المطبعة والكاغدخانة ، وكانت اللائحة تنفذ في السودان ومصر على السواء ، فقد تقرر أن ينشأ في كل مديرية بالسودان دفترخانة خاصة ، وكان يرتب في كل منها كاتبان ، كان يتقاضى أحدهما مرتباً شهرياً قدره ٣٥٠ قرشاً والآخر ٢٥٠ قرشاً . وأجازت اللائحة استخدام « الظهورات » في السودان مدة تسليم الدفاتر والجرد السنوى ، كما روعى أن يقوم مدير كل مديرية بالتفتيش على الدفترخانات وإصدار الأوامر بتسليم المتأخر من الوثائق .

(١) لائحة ترتيب الدفترخانات عام ١٢٦٢ هـ صورة بقسم المحفوظات التاريخية بالقصر الجمهورى .

لقد كان نتيجة لهذا التنظيم أن خُفِضَ الضغط على الدفترخانة العمومية واقتصرت على ما فيها من محفوظات لغاية ١٢٥٧ هـ (١٨٤١ م) وظل هذا النظام قائماً إلى جمادى الثانية عام ١٢٧١ هـ (فبراير عام ١٨٥٥ م) إذ أرسل مجلس الأحكام للديوان الخديوي قراراً يتضمن نظاماً جديداً يقضى بأن تظل الوثائق في أماكنها مدة خمس سنوات ماضية وسنة حاضرة. ونحن نلاحظ أن معظم الجهات كان بها وثائقها ابتداءً من عام ١٢٦٥ هـ^(١). ونحن نذكر أنه لما أُلغِيَ ديوان المسالية وأنشئ بدله قلم الخزينة بمحافظته مصر أصبحت الدفترخانة تابعة للمحافظة. وقد صدر الأمر إلى محافظ المحروسة في ذى القعدة بنص على ضرورة فرز الدفاتر وتعيين الكتبة وزيادة ماهية باشكاتب الدفترخانة مبلغاً قدره ٢٥٠ قرشاً للقيام بهذا العمل^(٢).

أما عن حالة الموظفين والوظائف بالدفترخانة العمومية فتكشف عنها وثائق المجلس الخصوصي التي تشير إلى شكوى الموظفين من رقة حالهم وضيق معاشهم، فقد بلغت المرتبات عام ١٢٨٠ هـ ٢٢٨٥٥ قرشاً منه مبلغ ٢١٣٦٥ قرشاً (الأصل) ومبلغ ١٤٩٠ قرشاً قيمة العلاوة التي تقررت. وكان مرتب الأمين ٥٠٠٠ قرشاً، وهو حسين بك عربكلى الذى عين في شعبان عام ١٢٧٩ هـ وأحيل إلى المعاش في ٣ ذى القعدة عام ١٢٨٣. وكان يعاونه مأمور قسم هو قائم مقام حسين حلمى، وكان مرتبه ٣٠٠٠ قرشاً وبكباشى حسين مصطفى حافظ ومرتبته ٢٥٠٠ قرشاً. وكان هنالك كتاب لحفظ الدفاتر، وكتاب بقسم الأقاليم والجبالك، وكتاب بقسم الدواوين، وبلغ عدد الموظفين ٣٥ موظفاً^(٣).

ويمكننا موازنة ذلك بميزانيتها عام ١٢٨٩ هـ فقد بلغت مرتبات الموظفين ٣٦٥ كبسا و ١٢١ قرشاً وخمسا وعشرين فضة، وكان عدد الموظفين ٣٨ موظفاً، أى أن الماهيات

(١) دفتر ١٨٨١ أوامر عربي وثيقة ١٢٨ ص ١٢٦

(٢) ديوان العمية. الجزء الثانى دفتر قيد الاوامر الصادرة للمدبريات من ١٦ جمادى الاولى

عام ١٢٧٢ — ١٨ القعدة ١٢٧٢. دفتر رقم ١٨٨٤ أوامر عربي وثيقة ١٤٦ ص ١٩٧

(٣) قيد قرارات المجلس الخصوصي دفتر ٦٨ خصوصى وثيقة ٣٨ ص ٥٤ بتاريخ ٥ شعبان

الشهرية بلغت ١٥٠ جنيهاً ، وقدرت المصاريف الأخرى بـ ٣٤٧ كيساً و ٢٢١ قرشاً وسبعاً وعشرين فضة . فتكون الميزانية ٧١٢ كيساً و ٣٤٣ قرشاً و ١٢ فضة .

هذا وقد بلغت مرتبات موظفي دار المحفوظات العمومية طبقاً لميزانية عام ١٩٥٣ ما يقرب من ٣٠٠٠٠ ر.جنيهاً مصرياً ، وأصبح عدد الموظفين ، من رؤساء أقلام ووكلاء ، وسراجمين ، وكتبة ، و مترجمين ، ومجلدين ، وفرازين ، وعتالين ، ما يقرب من ١٧٠ موظفاً .

أما عن أقسام دار المحفوظات ، فنجد عام ١٢٨٠ هـ (١٨٦٣ م) كانت تنقسم إلى : (١) القسم التركي ، (٢) قسم الأقاليم والجفالك ، (٣) قسم الدواوين . ونحن نعلم أنه منذ صفر عام ١٢٩٣ هـ (مارس ١٨٧٦ م) حينما كان محمد توفيق ناظراً للداخلية ، أصبحت الدفترخانة مع بيت المال والرزنامة تابعة لنظارة الداخلية . وفي ١٢ صفر عام ١٣٢٣ هـ (أبريل ١٩٠٥ م) فصلت الدفترخانة عن الداخلية وألحقت بنظارة المالية وأحيلت شئونها إلى الأموال المقررة منذ ٢٣ أبريل عام ١٩٠٥ ، (١٧ صفر عام ١٣٢٣ هـ) ومنذ ذلك الوقت قسمت إلى الأقسام الآتية : (١) قسم لاستلام محفوظات بحرى والمحافظات . (٢) قسم الوجه القبلى . (٣) قسم الوزارات والمصالح . (٤) قسم المستخدمين . ومنذ عام ١٩١٣ لم يعد من اختصاص الأقسام تسلم المحفوظات ، وأنشئ قسم لاستلام ما يرد للدار وتسجيله وتسليمه للقلم المختص .

وتنقسم الدار إلى الأقسام الآتية :

(١) قلم التسجيل والحفظ . (٢) قلم المواليذ والوفيات والقرعة . (٣) قلم مباحث بحرى . (٤) قلم مباحث قبلى . (٥) قلم مباحث الوزارات . (٦) قلم المباحث المتنوعة . (٧) قلم الادارة . (٨) القلم التركى . (٩) القلم الافرنجى .

اللوائح والنظم

ظلت دفترخانات المديرية تحتفظ بوثائقها إلى أن أصدر الخديوى إسماعيل أمراً فى ٢٢ جمادى الثانية عام ١٢٨٢ هـ (نوفمبر ١٨٦٥ م) بإلغاء هذه وإرسال الوثائق

إلى الدفترخانة العمومية ، وذلك إثر تزوير ارتكبه أحد كتاب هذه الدفترخانة ، ولكنها أعيدت ثانية وصدرت لأئحة تنظيم محفوظات المديرية عام ١٩٠٢ م . وفي عام ١٩٠٦ م وضعت لأئحة للدفترخانة اشتملت على ٥٤ مادة ، وبدى باستعمالها عام ١٩٠٧ م . وفي عام ١٩٢١ م صدرت لأئحة جديدة للدفترخانة المصرية قسمت فيها الوثائق إلى ثلاثة أنواع وضعت في مخازن ثلاثة ، يحفظ في أولها الوثائق المقرر حفظها -حفظاً بصفة مستديمة والثاني لحفظ الوثائق المقرر حفظها لمدة معينة ، والثالث للمستغنى عنه . وقد حددت اللائحة أنواع الوثائق التي يسمح بالاطلاع عليها ، مثل دفاتر مكلفات الأطيان ، ودفاتر مكلفات المباني ، ودفاتر المشاريع ، وسجلات قيد التقاسيط بمصلحة الرزنامة ، ودفاتر بيت المال . ونصت اللائحة على أنه لا يجوز إعطاء صور العقود الشرعية ، كما نصت على حفظ أنواع خاصة من المطبوعات ، مثل الدكرينات وقرارات مجلس الوزراء والوقائع المصرية ، وكل كتاب له علاقة بأعمال حكومية ، والحسابات الختامية والموازن . وقد لخص السيد محمد صدقي مدير دار المحفوظات العمومية الوضع الحكومي للدار في مذكرة قيمة قدمها للجنة دار الوثائق التاريخية القومية المشكلة بناء على قرارى مجلس الوزراء بتاريخ ٢٥ فبراير ١٩٥٣ ، و ١٨ مارس ١٩٥٣ جاء فيها :

« إن الوضع الحكومي لدار محفوظاتنا هو أنها تحفظ المحفوظات المقرر حفظها بها ويستخرج منها الكشوف والشهادات والبيانات الرسمية وغير الرسمية التي يطلبها الأفراد والجهات الحكومية المختلفة ، أو ترسل إلى تلك الجهات من المحفوظات ما يستلزمه حاجة العمل وكبدأ عام لا تسلم الدار من المحفوظات إلا ما هو مقرر حفظه بها أكثر من عشر سنوات . وتوجد أنواع من الوثائق المستديمة لا ترسل إلى الدار بل تحفظ بجهاتها ، إما لسريتها ، أو لأهميتها الخاصة ، مثل المعاهدات والاتفاقات الدولية ، وإما لحاجة الجمهور والمصالح الحكومية إليها باستمرار » .

ومن المقرر أن لوائح المحفوظات للوزارات هي لوائح لم يراع فيها القيمة التاريخية للوثائق بقدر ما روعى من أصول حكومية ونظم إدارية لطرق الحفظ والتسجيل ، ولم يدر بخلد واضعها في كثير من الأحوال أن المحفوظات في جملتها مادة للتاريخ

والدراسة التاريخية ، وقد اعتبر كثير من الوثائق التاريخية الهامة ووثائق مؤقتة الحفظ .
وقد عالج السيد مدير دار المحفوظات العمومية ذلك بأن احتفظ بصفة مستديمة بنماذج
من المحفوظات المؤقتة الحفظ التي يستغنى عنها ككثير تاريخي ، كما وقد رتب ووثائق الدار
بحيث يسهل الرجوع إلى الوثائق التي يكثر استخدامها ، مثل دفاتر المواليد والوفيات
ودفاتر مكلفات الأطيان وسجلات المساحة وعقود بيع أملاك الميرى ووثائق المحاكم .
وإن كانت الدار قد اعتبرت المحفوظات التاريخية من الوثائق التي لا يقبل الجمهور عليها^(١) .

ومن الملاحظ أن عدم إشراف الدار على دور الحفظ المحلية والوزارات والمصالح
قد عوق تنظيم الوثائق ، فليس للدار من السلطة ما يجعلها تفرض نظماً وقوانين خاصة ،
رغبة منها في تنسيق الأعمال بشأن الوثائق التي سيكون مصيرها آخر الأمر إليها .
وقد رأينا فيما سلف كيف تشرف دور الوثائق في جميع البلدان على جميع الوثائق
أينما وجدت ، سواء في الوزارات ، أو عند الهيئات الحكومية وغير الحكومية ، وفي الأقاليم .
أما دار المحفوظات العمومية ، فكما وصف السيد المدير الحال ، فقد تركت الوزارات تضع
بنفسها لوائح الحفظ الخاصة بها وتفرضها على الدار . والدار بذلك مسيرة لا مخيرة ،
فالجهة التي تضع لنفسها لائحة تعامل مع الدار بمقتضاها ، والتي لا لائحة لها لا تعامل
مع الدار . وليس من شك في أن هذا الوضع لم يساعد الدار على تقنين مسائلها
وتوحيد النظم في جميع الوزارات والمصالح ، الأمر الذي أدى إلى عدم العناية بالمحفوظات
وتباين مدد ، الحفظ وإن كانت الدار قد عملت أخيراً على توحيد مدد حفظ الأنواع
المماثلة من المحفوظات .

ليس الغرض مناقشة لوائح الحفظ بالوزارات المختلفة ، ولكن مما يجدر ملاحظته
أن مقدمات هذه اللوائح توضح القواعد العامة المتبعة .

ومن اللوائح المفصلة لائحة وزارة الصحة العمومية المعتمدة بالقرار الوزاري
الصادر في ٢ يونيو عام ١٩٤٨ م . وقد فصلت القول عن ترتيب الدفاتر والأوراق ، وعن
أقسام المحفوظات المستديمة والمؤقتة والمستغنى عنها ، وعن مدد الحفظ وكيفية تسليم

(١) مذكرة السيد مدير دار المحفوظات العمومية المقدمة للجنة من :

المحفوظات لتعرف الحفظ بالمديريات أو المحافظات ، أو لدار المحفوظات العمومية ، ثم كيفية التصرف في الدفاتر المنتهى العمل فيها ، وعن واجبات أمناء غرف الحفظ .

أما لائحة وزارة الأشغال العمومية المعتمدة بالقرار الوزاري الصادر في ٢٧ مارس عام ١٩٣٧م فقد عدلت كثيرا من مواد لائحة عام ١٩١٥م ، التي كثر الخلاف على تأويل موادها وعدم الدقة في تقدير آجال الحفظ . ويلاحظ أن هذه اللائحة قد جعلت أقصى مدى الحفظ ١٠٠ عاما ، كما نصت اللائحة على تأليف لجنة حفظ في كل مصلحة لتعتمد آجال الحفظ ، وللتوصية بإعدام المحفوظات التي انتهت آجالها .

يطول بنا القول لو تحدثنا عن لوائح الوزارات ، مثل لائحة المعارف الصادرة عام ١٩١٠م ، أو لائحة الداخلية الصادرة عام ١٩٣٨م ، أو لائحة وزارة الدفاع الوطني الصادرة عام ١٩٤٧م ، غير أن من أهم اللوائح التي صدرت أخيرا لائحة محفوظات الحكومة الخاصة بالحسابات والمستخدمين والمعاشات ، وبنظام غرف الحفظ التي وافق عليها مجلس الوزراء بجلسة ٢٨ أكتوبر عام ١٩٥٣م ، والتي كان من موادها إعطاء دار المحفوظات حق التفتيش المحدود على غرف الحفظ المحلية .

ولهذه اللائحة أهمية خاصة فقد عرفت المحفوظات « بأنها السجلات والدفاتر والمستندات والأوراق والاستمارات بأنواعها المختلفة التي تستعملها كافة الوزارات والمصالح وفروعها في أعمالها ، ثم ينتهي العمل فيها ويقتضى الأمر حفظها بعد ذلك سنة فأكثر ، تبعاً لحاجة العمل الحكومي أو لقيمتها التاريخية » . وقد عرفت المحفوظات المستديرة بأنها « السجلات والدفاتر والأوراق والمستندات التي تتضمن مبادئ أو اتفاقات متعلقة بملكية الحكومة أو الأفراد أو تكون ذات أهمية تاريخية » . ونحن نلاحظ أن هذه الأهمية التاريخية لم تحدد ولم تبسط اللائحة أركانها ، ولكن ذلك مبدأ له قيمته من حيث تقدير الأهمية التاريخية للمحفوظات ، ونحن نعلم أن حاجات العمل الحكومي والنظم الجارية هي التي كان بحسب حسابها فحسب عند وضع لوائح المحفوظات ، وقد حدد الباب الثاني من هذه اللائحة أماكن الحفظ ، وهي غرف الحفظ بالوزارات ، وغرف الحفظ بالمديريات والمحافظات ، وغرف حفظ ديوان المحاسبة ثم دار المحفوظات العمومية ، ورسمت

طرق التسليم والتسلم ، وحدد الباب السادس واجبات أمناء غرف الحفظ . وقد فسرت المادة (٢٨) طريقة الاطلاع على المحفوظات بدار المحفوظات العمومية ، وفيها نص على أنه لا يجوز لجهة ما أن تطلب من الدار محفوظات جهة أخرى إلا بترخيص كتابي من هذه الأخيرة يبلغ الى الدار بصفة رسمية . ونصت المادة (٣١) على أنه يجوز اطلاع القضاة وأعضاء النيابة على المحفوظات متى بذبوا رسميا لذلك . أما الأفراد فمنوع اطلاعهم على شيء منها أو التصريح لهم بالدخول في غرف الحفظ . ونحن نذكر بهذا الصدد قيمة دور الوثائق المحلية في الأقاليم في فرنسا ، إذ تعتبرها الدولة مستودعات تاريخية ، يتردد عليها الباحثون لدراسة مصادر التاريخ المحلي ، وتقوم هذه الدور بعمل الفهارس والكشافات والوسائل التي تعين على الدرس والبحث . وقد نصت المادة (٤٢) من هذه اللائحة على أن لمدير دار المحفوظات العمومية حق التفتيش على غرف الحفظ للتأكد من العناية بالمحفوظات . ولا يتناول هذا التفتيش المحفوظات التي لا تؤول في النهاية الى الدار . وهو كما ترى تفتيش محدود ولا يزال ينقص الدار السلطة الخولة للإشراف على الوثائق كما هو متبع في بلدان العالم .

وقبل أن أختم الحديث عن دار المحفوظات العمومية بحسن أن أذكر على سبيل المثال بعض الوثائق التاريخية الهامة التي تضمها الدار (١) .

(١) أول لائحة مصرية من عهد محمد علي عن تنظيم أعمال الحكومة ١٢٥٣ هـ

(٢) لائحة باللغة التركية عن نظام الحكومة في أواخر حكم محمد علي ١٢٦٢ هـ

(٣) لائحة قانون بيت المال ١٢٨١ هـ

(٤) أنظمة عساكر الفرسان عام ١٢٦١ هـ

(٥) دفتر أصول حدود النواحي بولاية البهنسا تاريخ ٧٠٧ هـ وهو أقدم

دفتر بالدار .

(١) أوجه الشكر للسيد محمد صدق مدير الدار الذي أطانى على الحصول على هذه البيانات .

- (٦) دفتر حدود النواحي بولاية الغربية جزء أول خاص بأسماء المذكورين من أرباب الرزق عام ٨٣٣ هـ (١٤٢٩ — ١٤٣٠)
- (٧) فرمانات صادرة من السلطان سليم الثالث بتاريخ ٣ صفر ١٢٠٧ هـ (٢٠ سبتمبر ١٧٩٢ م).
- (٨) أمر تاريخه أواخر محرم عام ١٠٧٧ هـ (يوليه ١٦٦٦ م) إلى أمير اللواء (دولار بك) الحاكم الشرعى لدمياط بشأن تجهيز ٣٠ طائراً من طيور الصيد لإرسالها للأعتاب السلطانية كما جرت العادة بذلك .
- (٩) فرمانات شاهانية من ١٠٠٦ — ١٢٢٠ هـ (١٥٧٧ — ١٨٠٥ م).
- (١٠) وثائق ديوان الرى من ٩٤٨ — ١٢٤٣ هـ (١٥٤١ — ١٨٢٨ م).
- (١١) وثائق الجهادية من ١٢٣٩ — ١٢٩٩ هـ (١٨٢٣ — ١٨٨٢ م).
- (١٢) تقاسيط الالتزام من ١٢١٦ — ١٣٠١ هـ (١٨٠١ — ١٨٨٣ م).
- (١٣) تقاسيط الرزق من ١٢١٧ — ١٢٦٥ هـ (١٨٠٢ — ١٨٤٨ م).
- (١٤) مجالس الأحكام من ١٢٦٧ هـ (١٨٥٠ م) وهى محاضر الجلسات والأحكام التى صدرت فى الدعاوى .
- (١٥) وثائق خاصة بالسودان .

أرشيفات ووثائق الوزارات

لا يتسع المقام لوصف أرشيفات ووثائق الوزارات المختلفة وحصصها، وكذلك تقوم صعوبات في سبيل محاولة وصفها، إذ أن بعض الوزارات لا يمتنع العناية الكافية بترتيب أرشيفاتها. وقد رأينا كيف وضعت الحكومات في البلدان الأجنبية نظماً ثابتة موحدة تتبع في جميع الوزارات والمصالح، حتى يسهل الرجوع إلى الوثائق عند تصريف الأعمال الجارية، وحتى يمكن تنظيمها طبقاً للأسس المرعية عندما تنقل إلى دور الوثائق. وكثيراً ما يغفل المسؤولون عن أهمية تنظيم الأرشيفات في دراسة المسائل دراسة دقيقة ناسين أن لكل موضوع تاريخاً، وأن الدراسة التي لا تقوم على فهم الخطوات السابقة تكون دراسة قاصرة.

وبحفظ أرشيف رئاسة مجلس الوزراء بوثائق هامة، لعل أقدمها خطاب الخديوي اسماعيل بتاريخ ٢٨ أغسطس ١٨٧٨ بإنشاء مجلس للوزراء وإشراكه في الحكم، وقد كان هذا الأرشيف يسير منذ عام ١٨٧٨ إلى عام ١٩٢٣ وفق نظام خاص، ثم وضع له بعد ذلك نظام آخر. وليس من شك في أن من أهم وثائقه المراسيم والقوانين الممهورة بامضاء الحكام. وكذلك تعتبر من الوثائق الهامة محاضر الجلسات منذ عام ١٨٧٨ م، وكذلك دفاتر الصادر والوارد باللغة العربية والفرنسية ودفاتر الكويا. ويضم الأرشيف وثائق هامة في مسائل لها قيمة قومية، مثل الامتيازات الأجنبية، وقضية فلسطين، ومسائل متنوعة عن العلاقات بين مصر وإنجلترا. وقد أنشئ الأرشيف السري عام ١٩٢٤ م.

ونحن نلاحظ أنه لم توضع طريقة واضحة تحدد الجهة التي تحتفظ بالوثائق، فهناك وثائق بالمجلس هي من اختصاص وزارة الخارجية، ولعل الرؤساء لم يحاولوا تقنين ذلك.

أما أرشيف وزارة الخارجية فهو يضم وثائق يرجع تاريخها إلى حوالي عام ١٨٥٠ م وبه وثائق عن المحاكم المختلطة، وصندوق الدين، والامتيازات الأجنبية، والمعاهدات، والنورة المرابية. ولهذا الأرشيف كشاف (Index) أفرنجي إلى عام ١٩٣٥، ثم استعير

عنه بكشاف عربي بعد ذلك . ويحتاج هذا الأرشيف إلى تنسيق القديم والحديث حتى يكون وحدة تامة فيسهل استعماله ، ولعل الوزارة تعمل باستمرار على نشر الوثائق التاريخية التي توضح وجهة النظر المصرية ، وتعمل على التعريف بها في الداخل والخارج .

أرشيفات ووثائق وزارة العدل^(١)

إن من أهم أقسام دور الوثائق القومية في الدول ، القسم التشريعي والقضائي ففي دار الوثائق القومية في فرنسا يشمل هذا القسم ، كما حدده المرسوم الصادر في ٢٢ ديسمبر عام ١٨٥٥ ، القوانين التي أصدرتها الهيئات السياسية منذ عام ١٧٨٧ ، وكذلك وثائق وزارة العدل . أما مرسوم ٢٣ فبراير عام ١٨٩٧ فجعل من أهم أقسام هذه الدار القسم التشريعي والاداري الحديث ، ثم قسم الوثائق القضائية والإدارية لهد ما قبل الثورة . ويشمل القسم الأول وثائق الهيئات التشريعية والوزارات والهيئات التي تأسست بعد عام ١٧٩٠

أما في الولايات المتحدة الأمريكية فيلاحظ أن « دار الوثائق القومية وإدارة الوثائق (National Archives and Records Service) ، فضلا عن عنايتها بجمع الوثائق وتيسير اطلاع الجمهور عليها ، تعمل على نشر القوانين وتصريحات الرؤساء ، ويختص قسم سجل الحكومة الاتحادية (Federal Register Division) كما أوضحنا من قبل بنشر تصريحات رئيس الجمهورية والأوامر الإدارية ، وجميع المنشورات واللوائح ، ويقوم بترتيبها وتنسيقها وإصدارها في ما يسمى (Code of Federal Regulations) ، كما يقوم أيضا بنشر القوانين التي يصدرها الكونجرس .

فنحن نرى أن دار الوثائق الأمريكية تعنى بنشر القوانين ، وتعريف الجمهور بها وتيسير الاطلاع عليها . فمن الخير أن تدرس وزارة العدل من جديد موضوع نشر القوانين وتعريف الجمهور بها ، وإنشاء إدارة واحدة للإشراف على مطبوعاتها تكون

(١) قدم المؤلف إلى لجنة دار الوثائق التاريخية القومية تقريراً عن أرشيفات وزارة العدل وزع على السادة أعضاء هذه اللجنة .

على صلة بأقسام الوثائق القضائية والتشريعية في دار الوثائق التاريخية القومية المزمع إنشائها . وقد يكون من الخير تكوين لجنة في الوزارة لتنسيق أعمال نشر مطبوعاتها ، فحين نعلم أن موظفين قضائين ملحقين بقسم المجموعة الرسمية يقومون بالإشراف على « المجموعة الرسمية للمحاكم الأهلية والشريعة » كما يصدر المكتب الفني بمحكمة النقض « مجموعة أحكام النقض المدنية » وغيرها . ولعل في دراسة مثل هذه المسائل ما يبين على تنظيم المطبوعات الحكومية وطرق نشرها وإعدادها .

قد يكون من المفيد أن نستعرض شيئا عن تاريخ القضاء المصري حتى تتحدد في أذهانتنا أنواع الوثائق التي في أرشيفات وزارة العدل وفي أقلام الحفظ بالمحاكم . ويمكننا القول بأن الإدارة منذ عهد محمد علي إلى أيام إسماعيل كانت تسيطر على القضاء والتشريع ، فالديوان الخديوي ، الذي اختصه الوالي بالفصل في الخصومات بين الأهالي والأجانب ، كان يقوم بمن اللوائح ، وكانت سلطة التشريع وسلطة القضاء في يد الوالي . وليس من شك في أن المجلس الخصوصي كان قائما مقام السلطة التشريعية الكبرى ، فلما توفي إبراهيم باشا ألغى هذا المجلس بسبب وفاة رئيسه ^(١) . كما نلاحظ أن (باشمماون الحضرة الخديوية) كان يصدر الأوامر ويسن لوائح تسري على الجميع ، وكانت القوانين تصدر في الأصل باللغة التركية التي لا يفهمها المصريون . وكان الحكام يستأثرون بتفسيرها ^(٢) . ولم يكن في المواد المدنية قانون مدون ، وكان القانون التجاري العثماني متبعاً في الأمور التجارية . وكانت المحاكم الشرعية تصدر أحكامها وفقاً لمذهب أبي حنيفة في بعض الأوقات ، وتارة حسب ابن حنبل وتارة وفق الشافعي . ولم يكن للفاضي مرتب ، بل كان يتقاضى اثنين في المائة من قيمة الإشهادات والوقفيات والاستبدالات والبيوع والهبات . ^(٣)

(١) عزيز خانكي : التشريع والقضاء قبل إنشاء المحاكم الأهلية (الكتاب القاهي للمحاكم الأهلية . الجزء الأول ص ٧٣) .
(٢) عزيز خانكي ، نفس المصدر .
(٣) عزيز خانكي ، نفس المصدر ص ٧٨

وفي شهر ربيع الأول سنة ١٢٥٣ هـ وضع محمد علي قانوناً عاماً للبلاد سماه « قانون السياسة نامه » به حصر السلطة في سبعة دواوين، وهي الديوان العالي، وديوان الإيرادات، وديوان الجهادية، وديوان البحر، وديوان المدارس، وديوان التجارة، وديوان الفاريقات. وكانت الجمعية العمومية التي عرفت باسم « مجلس المشورة » تتكون من مديري الدواوين السبعة وبعض العلماء. وفي ٣ المحرم سنة ١٢٥٨ هـ شكل محمد علي « مجلس جمعية الحفانية » وكان لهذه الجمعية حق التشريع وحق سن القوانين. وقد سميت هذه الجمعية في ٥ ربيع الآخر سنة ١٢٦٥ هـ باسم « مجلس الأحكام ». وقد بقي هذا المجلس حتى افتتاح المحاكم الأهلية. وفي ٢٤ المحرم سنة ١٢٦٣ تشكل المجلس الخصوصي تحت رئاسة إبراهيم باشا وكان يسن الواح ويضع بعض التعليمات للمصالح. أما عن الداوى قبل سنة ١٢٦٨ هـ فكانت ترفع إلى المديرين والحكام، الذين كانوا يحكمون فيها حسب نصوص الأوامر والمنشورات التي كانت تصدر عن مجلس الأحكام والمجلس الخصوصي^(١). وفي عام ١٢٥٨ هـ شكلت مجالس الأقاليم لنظر الداوى والمنازعات في بعض المدن، وإن كان التنفيذ راجعاً إلى ديوان الكتخدا.

وكانت هذه المجالس الأهلية في ذلك الوقت هي: مجالس الداوى، والمجالس المركزية، والمجالس الابتدائية، والمجالس الاستئنافية، ومجلس الأحكام. وكانت مجالس الداوى توجد في كل بلدة من بلاد الوجه البحري، وكانت أحكامها تستأنف أمام المجالس المركزية، وكانت أحكام المجالس الاستئنافية تصدر من خمسة قضاة، وقابلة للاستئناف أمام مجلس الأحكام الذي كان يصدر أحكامه من ٧ قضاة.

أما القوانين المتبعة في هذه المجالس، ففي المواد الجنائية كان يتبع القانون الهابوني، الذي لم يراع المساواة بين الناس في المعاملة، وميز بين المراكز الاجتماعية. ولم يكن في المواد المدنية قانون مدون.

وفي رجب سنة ١٢٨٣ هـ أمر الخديوي اسماعيل بتشكيل مجلس شوري النواب. وفي شعبان سنة ١٢٨٩ هـ تشكل المجلس الخصوصي ثانية مؤلفاً من ناظر المسالية، وباشمعاون

(١) عزيز خانكي، نفس المصدر ص ٧٦

الخدوي، ورئيس مجلس الأحكام، وناظر الجهادية ومحافظ مصر، وسردار الجيش، لينظر في أمور الحكومة. وفي عام ١٢٩٥ هـ (٢٨ أغسطس ١٨٧٨ م) صدر أمر إسماعيل إلى نوبار بتشكيل مجلس النظار. وفي ٢٣ إبريل سنة ١٨٧٩ صدر أمر بتشكيل مجلس شورى الحكومة برئاسة رئيس مجلس النظار، وله وكيلان أجنبيان، وثمانية مستشارين. وكان يبدى الرأي في مشروعات القوانين. وفي ٢٧ يولييه سنة ١٨٨٠ قرر مجلس النظار تشكيل لجنة للنظر في إصلاح حال القضاء. وفي ١٧ نوفمبر ١٨٨١ صدر أمر عال بلائحة ترتيب المحاكم الأهلية، روعى فيها استبدال المجالس القديمة بمحاكم مشكلة تشكيلا نظامياً، ووضعت للمحاكم أربع درجات هي: المحاكم الابتدائية، ومحاكم الأمور الجزئية، ومحاكم الاستئناف، ومحاكمة التمييز^(١). وفي ١٠ صفر سنة ١٣٠٠ هـ (٢١ ديسمبر سنة ١٨٨٢ م) ناقش مجلس النظار المذكرة التي رفعها حسين نخري باشا ناظر الحفانية في ذلك الوقت بشأن تشكيل المحاكم الأهلية والقوانين التي تتبع. على أن لائحة المحاكم الأهلية صدرت في صيغها النهائية في ١٤ بونيه سنة ١٨٨٣. وفي ١٣ نوفمبر سنة ١٨٨٣ صدر قانون المقوبات الأهلي. وفي ٣١ ديسمبر سنة ١٨٨٣ احتفل بافتتاح المحاكم الأهلية. وفي ١٢ يناير سنة ١٩٠٥ صدر قانون تشكيل محاكم الجنايات.

هذه لمحة سريعة ترشد بمض الشئء من يدرس الوثائق المودعة في أقلام الحفظ بالمحاكم المختلفة.

أما عن أرشيفات الديوان العام (وزارة العدل) فيلاحظ أنه لا يوجد أرشيف عام، بل توجد إدارات تحتفظ بأرشيفاتها وسجلاتها ووثائقها وأهم هذه: (١) أرشيف مكتب الوزير (٢) أرشيف إدارة المحاكم الأهلية (٣) أرشيف إدارة المحاكم الشرعية (٤) أرشيف إدارة التشريع (٥) أرشيف إدارة الخبراء (٦) أرشيف المستخدمين. أما عن أرشيف مكتب الوزير فقد أنشئ عام ١٩٢٠، وبه صور المراسيم والقوانين الخاصة بوزارة العدل المبلغة من مجلس الوزراء، ثم قرارات وزير العدل، وقضايا الإعدام،

(١) محمد سامي ملاون: المحاكم الأهلية بعد انشائها (الكتاب الذهبي للمحاكم الأهلية: الجزء الأول ص ١٥٢).

وتقوم المحاكم بإرسال القضية لاستئذان السلطات في تنفيذ الأحكام ، ثم طلبات العفو ،
ومسائل رجال القضاء والاقتراحات بتعديل القوانين . أما أرشيف ادارة المحاكم الأهلية
فيحوى الأعمال التحضيرية ، والمذكرات الإيضاحية ، ومشروعات القوانين التي أصدرتها
الوزارة قبل عام ١٩٢٠ (تاريخ إنشاء أرشيف مكتب الوزير) .

أما أرشيف إدارة المحاكم الشرعية فيحوى لوائح المحاكم الشرعية ، وتقدير الرسوم ،
واستخراج الصور ، ولوائح الوقف وتفسيرات المواد المتعلقة بالوقف ، ولوائح تنفيذ
الأحكام ، ومنها التنفيذ في السودان ، ثم ما يختص بالوراثة ، وزواج أهل الكتاب ،
والإجراءات الخاصة بدفاتر الزواج والطلاق ، وما يتصل برد القضاة والدعاوى والفتاوى .

ومن الوثائق الهامة بالديوان محاضر الجمعيات العمومية لمحاكم الاستئناف المختلطة .
وهذه الجمعيات هي التي كان يستلزم القانون الحصول على موافقتها على القوانين التي تتصل
بالأجانب ، ولذلك كان لهذه المحاضر والسجلات والملفات أهمية كبيرة ، وقد سلمت للوزارة
بمناسبة إلغاء المحاكم المختلطة عام ١٩٤٩ ، ومن أهم الوثائق المجموعة الحظية من محاضر الجمعية
التشريعية المختلطة عن المدة من ٣ مايو سنة ١٩١٢ إلى ٩ أبريل سنة ١٩٣٧ ، وكذلك المحافظ
التي تضم تقارير لها أهمية قانونية عظيمة ، وكذلك ملفات بمسائل نظرتها هذه الجمعية .

أما عن دفترخانات المحاكم الأهلية (أقلام المحفوظات) ، فقد أصدر ناظر الحقانية
بتاريخ ٢٨ يونيو سنة ١٩٠٩ لائحة لتنظيمها ، ثم عدلها وزير الحقانية فيما بعد بتاريخ
٣١ يناير سنة ١٩٢٥ .

أما لائحة سنة ١٩٠٩ فقد نصت المادة الأولى منها على إنشاء « دفترخانه »
لكل محكمة من المحاكم الابتدائية والجزئية لحفظ الدفاتر والقضايا والأوراق للمحكمة
والنيابة معاً . أما محكمة الاستئناف ونيابته فيكون لكل منهما دفترخانه خاصة . ونصت المادة
الثانية بأن يقوم بأعمال الدفترخانه كاتب مسئول عن ترتيب المحفوظات تحت مباشرة
باشكاتب المحكمة وسكرتير النيابة ، وملاحظة رئيس المحكمة ورئيس النيابة . وقد حددت
المواد طريقة الحفظ والترتيب . ونصت المادة التاسعة من اللائحة على أنه يجب على كاتب

الدفترخانة أن يتخذ سجلاً سنوياً للمحكمة يقيد فيه القضايا ، وسجلاً آخر للدفاتر والأوراق الإدارية ، وسجلين آخرين لما برد إليه من النيابة . وقد وضحت المادة العاشرة أنواع المحفوظات :

أولاً : الدفاتر والأوراق التي تحفظ إلى ما لا نهاية .

ثانياً : الدفاتر والقضايا والأوراق التي تحفظ لمدد معينة بدفترخانة المحاكم وبدفترخانة المصرية ثم يستغنى عنها .

ثالثاً : الدفاتر والأوراق التي تحفظ بدفترخانة المحكمة مدداً معينة ثم يستغنى عنها .

وقد ألحقت باللائحة جداول تبين أنواع المحفوظات، المستديمة مثل الجداول العمومية، ودفاتر الفهرست للقضايا، ودفاتر الرهون، وحقوق الامتياز، وقضايا الجنائيات المحكوم فيها بالاعدام . وبين الجدول ثمة ٢ أنواع المحفوظات التي تحفظ مدداً معينة بالمحاكم ثم ترسل إلى دار المحفوظات بالقلمة لحفظها مدداً أخرى، ثم يستغنى عنها، مثل القضايا المدنية والتجارية المحكوم فيها قطعياً، وقضايا الجنائيات المحكوم فيها بالعقوبة، وبين الجدول ثمة (٣) المحفوظات لمدد معينة بالمحاكم ثم يستغنى عنها بعد ذلك، مثل دفتر قيد العرايض، والجداول العمومية لقضايا الجرح، ودفاتر فهرست الجرح والجنائيات بالمحاكم .

أما اللائحة ٣١ يناير سنة ١٩٢٥ فقد أدخلت تعديلات بسيرة، ووضحت أيضاً أنواع الوثائق المستديمة والمؤقتة وتضم المحاكم بأنواعها ووثائق لها قيمة تاريخية عظيمة، ولا يتسع المقام لحصر هذه الوثائق . ولعل عبء ذلك سيكون من نصيب اللجان التي ستفرغ لجمع الوثائق وتنظيمها عند إنشاء دار الوثائق التاريخية القومية . ولعل أهم هذه الوثائق مودعة في المحاكم القديمة، مثل محاكم رشيد، وقوص، وأسيوط، والمنصورة، ومحكمة مصر الشرعية (سراي رياض). وقد سبق الإشارة إلى بعض وثائقها الهامة، وتضم هذه المحكمة حججاً قديمة، لعل أقدمها حجة وقف الملك الصالح طلائع بتاريخ ٥٥٤ هـ وينقص هذه الحجة الهامة الجزء الأول والأخير، وكذلك تضم حججاً عديدة للسلطان محمد بن قلاوون بتاريخ ٨ جمادى الآخرة سنة ٧٢٥ هـ وتاريخ ١٣ محرم سنة ٧٢١ هـ وتاريخ ٢١ صفر ٦٨٥ هـ .

على أن أهم ما يحويه أرشيف محكمة مصر الشرعية سجلات المحاكم القديمة، وأهم هذه المحاكم :

(١) محكمة الباب العالي : دوائر مبيعات الباب العالي من عام ٩٣٧ هـ — ١٢٩٢ هـ في ٥٥٩ سجلا ، وكذلك فهرس للوقيات مرتبة على الحروف الأبجدية .

(٢) محكمة القسمة العسكرية : سجلات من عام ٩٦١ هـ — ١٢٩٢ هـ في ٤١٨ سجلا ، وكذلك فهرس للوقيات من إثبات وإشهاد مرتبة على الحروف الأبجدية بأسماء أصحاب الشأن في الوقف .

(٣) محكمة القسمة العربية : سجلات من عام ٩٧١ هـ — ١٢٩٨ هـ في ١٥٤ سجلا ، وكذلك الفهارس .

(٤) محكمة الزبني بيولاقي : سجلات من عام ٩٤٣ هـ — ١٢٢٦ هـ في ٨٣ سجلا وفهارس .

(٥) محكمة مصر القديمة : سجلات من عام ٩٣٤ هـ — ١٢٢٥ هـ ، من نمرة ٨٤ — ١١٤ وفهرس .

(٦) محكمة قناطر السباع : سجلات من عام ٩٥٧ هـ — ١٢٢٦ هـ ، من نمرة ١١٥ — ١٥٩ وفهارس .

(٧) محكمة طولون : سجلات من عام ٩٣٧ هـ — ١٢٢٦ هـ ، من نمرة ١٦٠ — ٢٣٩ وكذلك من نمرة ٧٤٧ — ٧٥٥ وفهارس .

(٨) محكمة قوصون : سجلات من عام ٩٦٤ هـ — ١٢٢٦ هـ من نمرة ٢٤٠ — ٣٠٦ وفهارس .

(٩) محكمة جامع الصالح : سجلات من عام ١٠١٨ هـ — ١٢٢٦ هـ من نمرة ٣٠٧ — ٣٧٠ وكذلك سجل نمرة ٧٥٨

(١٠) محكمة الخرق : سجلات من عام ٩٩٨ هـ - ١٢١١ هـ ، من نمرة ٣٧١ - ٤٣٨ وفهارس .

(١١) محكمة الصالحية النجمية : سجلات من عام ٩٣٤ هـ - ١٢٢٥ هـ ، من نمرة ٤٣٩ - ٥٣٧ وكذلك نمرة ٧٥٦ و ٧٥٧

(١٢) محكمة جامع الحاكم : سجلات من عام ٩٤٤ هـ - ١٢٢٥ هـ ، من نمرة ٥٣٨ - ٥٨١ وكذلك من ٧١٨ - ٧٤٦

(١٣) محكمة باب الشعرية : سجلات من عام ٩٥٥ هـ - ١٢٢٦ هـ ، من نمرة ٥٨٢ - ٦٥٥ وفهارس .

(١٤) محكمة الزاهد : سجلات من عام ٩٧٢ هـ - ١٢٢٦ هـ ، من نمرة ٦٥٦ - ٧٠٣ وفهارس .

(١٥) محكمة البرمشية : سجلات من عام ٩٧٤ هـ - ١١٢٧ هـ ، من نمرة ٧٠٤ - ٧١٧ وفهارس .

(١٦) فرمانات : لعل أقدمها فرمان وقف أبي بكر السبوفى الذى يرجع الى عام ١٢٠٥ هـ (١٧٩١ م) .

إن هذه السجلات كنوز تزر بحياة المصريين وطرق معاشهم فى حقبة ضئيلة بالوثائق ، فهى تكشف عن الحالة الاقتصادية والعمراية ، وتوضح بجلاء نظام التقاضى والوقف منذ القرن العاشر إلى القرن الثالث عشر الهجرى . وليس من شك فى أن هناك وثائق أخرى تتصل بهذه السجلات فى محاكم أخرى ، كما أن فى أرشيفات وزارة الأوقاف من الحجج أو صورها ما يتصل بهذه السجلات . ومن الخير لجميع هذه كلها ، سواء ما كان منها فى المحاكم المتنوعة أو فى الوزارات ، أو فى دار المحفوظات ، أو فى دار الكتب المصرية ، وتنظيمها تنظيمًا علميًا حتى يسهل على الباحث دراسة هذه الوثائق التى تعد بحق مصادر تاريخية من الأهمية بمكان كبير .

هذه نبذة عاجلة عن أرشيفات ووثائق وزارة العدل تكشف عن الزروة المودعة فى المحاكم ، وفى أقسام الوزارة من لوائح وحجج وأحكام ومذكرات وفرمانات لها قيمة تاريخية عظيمة .

المحفوظات التاريخية بالقصر الجمهورى

رأينا كيف حددت اللوائح والنظم أعمال دار المحفوظات بالقلمة ، وكيف وضع المنهج الذى تسير وفقه ، ومن ذلك ندرك أن الدار لم تكن بتجميع الوثائق التاريخية ، ولم يكن من نهجها نشر هذه الوثائق ، الأمر الذى رأيناه متبعاً فى معظم دور الوثائق فى باريس ولندن وبرلين ووشنجن . ولعل هذا الوضع وهذا التحديد لمهمة دار المحفوظات هو الذى ساعد على إنشاء قسم للمحفوظات التاريخية بمابدين (القصر الجمهورى) نقلت إليه وثائق من دار المحفوظات ، وجملت النواة لأرشيف تاريخى على وضع محدود أيضاً ، ولمهمة خاصة سنسبها فيما بعد .

إن فكرة تجميع الوثائق ونشرها وتمكين الدارسين وطلاب العلم من الاستفادة بها فكرة حديثة العهد بمصر ، ولنا أن نعتبر فى حدود خاصة كتاب (إنشآت خيرت افندى) أو (رياض الكتبا وحياض الأدبا) المطبوع فى بولاق فى شهر صفر عام ١٢٤١ هـ محاولة لنشر نماذج من المكاتبات التركية التى تتصل بمهد محمد على ، وهو يحوى كما ذكر فى المقدمة الخطابات التى كتبها خيرت افندى سكرتير الديوان الحديوى ، والذى دخل خدمة محمد على عام ١٢٣٣ هـ . ويحوى كذلك خطابات صادرة من شخصيات أخرى كان خيرت افندى فى خدمتها . وهذه المكاتبات يمكن اعتبارها موضوعات إنشائية أدبية أكثر منها تاريخية لأنها لم تؤرخ . ولكن هذه النماذج لا تخلو من فائدة ، وعلى الأخص ، ونحن نعلم أن الفترة الأولى من تاريخ محمد على تموزها الوثائق الأصلية ، وذلك للحريق الذى شب بالقلمة فى ٧ من رمضان عام ١٢٣٥ هـ (١٨ يونيو ١٨٢٠ م) كما حدثنا الجبرتى ، والذى دمرت بسببه كثير من وثائق ديوان الكتبخدا . وتأيداً لذلك فقد وجد بأحد السجلات بدار المحفوظات (سجل B) ما يفيد بأن وثائق الديوان الحديوى للاعوام ١٢٢٠-١٢٣٥ هـ قد دمرت بسبب هذا الحريق .

لم يفكر أولو الأمر فى تسير الاطلاع على الوثائق ، ولم توضع الخطط لنشرها نشرأ علمياً دقيقاً ، بل اقتصروا فى أول الأمر على ترجمة بعض الوثائق التركية الى اللغة

العربية أو الفرنسية. وجدير بالذكر أن نشير هنا إلى ما قام به أحد موظفي وزارة المالية، وهو أجوب فرحيان (Agop Farahian) الأرمني الأصل، من عمل خلاصات لمكاتبات تركية اختارها من السجلات التركية. وقد قام بترجمة هذه الخلاصات إلى العربية ورتبها ترتيباً زمنياً في ٣٨ كراسة بلغت ٣٧٥ صفحة. ولم يحاول فرحيان تحديد أرقام السجلات التركية التي أخذ عنها هذه الخلاصات. وقد أنجز هذا العمل قبل عام ١٨٩٧ م. وبالرغم من بعض أخطاء وردت في ترجمة كثير من المكاتبات، إلا أن تالامس (Talamas) أحد مفتشي المالية قام بترجمة جزء منها إلى اللغة الفرنسية، وقامت المطبعة الأميرية عام ١٩١٣ بطبع هذه الترجمة بعنوان «مجموعة مكاتبات محمد علي خديوى مصر من أول أبريل عام ١٨٠٧ — ١٢ يولييه ١٨٤٨»^(١). ونحن نعلم أن مجموعة فرحيان العربية لم تنشر مطلقاً وبقيت مسودتها في دار المحفوظات العمومية واستنسخت صور منها مودعة بقسم المحفوظات التاريخية بالقصر الجمهورى.

لم تكن عناية الملك فؤاد بالوثائق العربية كعنايته بالوثائق التركية، ففي عام ١٩٢٥ أمر بتشكيل لجنة لدراسة أمر المحفوظات التاريخية برئاسة الدكتور حسن نشأت، وكان أعضاؤها أدولف قطاوى سكرتيراً عام الجمعية الجغرافية في ذلك الوقت، وأحمد تيمور (باشا) والقبطان البحرى جورج دوان، وعقدت اللجنة آخر جلساتها في يولييه عام ١٩٢٥ وكانت تهدف إلى حصر الوثائق وتصنيفها وترجمتها، وقامت لجنة خاصة بترجمة الوثائق أولاً إلى اللغة العربية، ثم من العربية إلى الفرنسية، وبدى بترجمة الوثائق الخاصة بالحملة السورية، وترجمت بعض فرمانات إلى العربية والفرنسية. ولما كان من أقدم السجلات التركية السجل الأول لمكاتبات (الديوان الخديوى) (١٢٢٢ — ١٢٢٨ هـ) فقد ترجم هذا السجل إلى العربية والفرنسية، ثم استدعى الملك فؤاد بعد ذلك المستشرق الفرنسى (دينى) (Deny) في عام ١٩٢٦ وعهد إليه بفحص الوثائق التركية بقصر (طابدين) وإبداء الرأى بشأن تنظيمها. وقد قدم هذا تقريره في ٢٤ مارس عام ١٩٢٦، وكان أهم

(١) Recueil de la Correspondance de Mohamed Aly Khedive d'Egypte du 1^{er} April 1807 au 12 Juillet 1848. Impr. Nat. 1913.

مانوه عنه ضرورة دراسة الوثائق التركية جملة واحدة ، سواء ما كان منها في (عابدين) أو في دار المحفوظات بالقلعة . وقرر أن ما بعابدين متما لوثائق القلعة . وطبقاً لهذا الرأي قام (ديني) بدراسة سجلات الجرد القديمة بدار المحفوظات دراسة مستفيضة ، واعتبر العثور عليها كشفاً علمياً عظيماً . وقد ترك لنا (ديني) مؤلفاً قيماً عن الوثائق التركية سواء ما هو محفوظ منها بالقلعة أو بعابدين أو بالمحاكم أو بجهات أخرى .^(١)

اتجه الرأي بعد ذلك إلى ضم وثائق القلعة إلى وثائق (عابدين) لتكون وحدة ، ولكن لم يكن الغرض تأسيس دار قومية للوثائق التاريخية ، كما فكر فيه في عهدنا الجديد ، بل كان جل الغرض إتاحة الفرصة لنفر من العلماء الأجانب للكتابة والتأليف عن أسرة محمد علي ، ففي ٢٧ نوفمبر عام ١٩٣٢ كتب رئيس الديوان (الملكى سابقاً) إلى رئيس مجلس الوزراء في ذلك الوقت يخبره أن الملك قد عهد إلى عدد من المؤرخين أمثال هانوتو وجوجيه وفيت و دنسون روس و دوان و فيجان وغيرهم بوضع كتب عن تاريخ مصر وأنه عهد إلى دوان و ساماركو بجمع ما حوته دار المحفوظات في إيطاليا والنمسا وأمريكا من وثائق تتصل بتاريخ مصر الحديث ، ثم قال في كتابه إن المحفوظات التركية والبرية بسرأي (عابدين) غير كاملة إذ نقل منها الشيء الكثير إلى دار المحفوظات العمومية ، وظل هذا على حاله دون عمل فهارس وتيسير الاطلاع والبحث ، ورأى نقل المحفوظات التاريخية بالدار إلى عابدين وقد أرسل المدير العام لمصلحة الأموال المقررة في ١٤ ديسمبر عام ١٩٣٢ إلى رئيس الديوان بالتياسة موافقاً على وجهة النظر هذه . وفي ٧ يونيو عام ١٩٣٣ كتب رئيس الديوان إلى رئيس مجلس الوزراء طالباً سجلات الأوامر وصادر ووارد المعية وسجلات قلم الشبارسات وجزء من قلم التصفية والسجلات الخاصة بالسودان . ثم ما برى الديوان قائدة من نقله ، على ألا يتجاوز عام ١٨٨٠ م وقد بلغ ما نقل من دار المحفوظات لغاية مارس عام ١٩٣٤ ما يعادل ١٦٥٨٩ سجلاً و ٣١٧٦ ملفاً مجموعها ٦٢٣٨١٧ وثيقة (خطاب مدير دار المحفوظات العمومية إلى المدير العام لمصلحة الأموال المقررة بتاريخ مارس ١٩٣٤) .

(١) Deny. Jean : Sommaire des Archives Turques du Caire. Societe Royale de Geographie d'Egypte, 1930.

ونحن نلاحظ أن دار المحفوظات في ذلك الوقت كانت تحرص على إخلاء أمكنة
للمحفوظات الحديثة .

وبمكنتنا تقسيم الوثائق التاريخية بالقصر الجمهوري إلى الأقسام الآتية :

(١) المحفوظات الخاصة بالمعية السنية ، وهي ما يطلق عليها (محفوظات طابدين)
وتشمل سجلات ومحافظ بها وثائق تركية وعربية وفرنجية من عهد محمد علي
إلى آخر عهد عباس الثاني . وهذه المحفوظات أهمية خاصة ، فلم يطلع عليها إلا نفر قليل .
ولبعض المحافظ أهمية خاصة مثل محافظ (٢٨٦ - ٢٨٨) وهي محافظ الثورة العرابية ،
ولم تلق المحفوظات الا فرنجية بعد عهد إسماعيل العناية الواجبة ، فلم ترتب ، ولم تصنف .
وقد وصف (ديني) في كتابه المذكور القسم التركي من هذه المحفوظات .

(٢) أما المحفوظات التركية والبرية والفرنجية التي نقلت من دار المحفوظات
العمومية إلى الديوان ، بناء على الخطابات المتبادلة من الديوان ورياسة مجلس الوزراء
ومصلحة الاموال المقررة ، فهي سجلات ومحافظ خاصة بالدواوين ، مثل المعية السنية ، والمجلس
الملكي ، وشورى المعاونة ، وديوان الكتبخدا ، والديوان الخديوي ، وديوان المدارس
وغيرها ، وسجلات ومحافظ باللغة العربية تتعلق بالجهادية من أوامر ومضابط ويوميات
الأليات ، ثم صادر ووارد الجفالك ، ومحافظ الشبرسات ، وغيرها . وقد بلغ عدد السجلات
التركية ٣١٥١ سجلا ، أما السجلات العربية فتبلغ ١٥٩٢٠ سجلا ، وسجلات المديرية
والمحافظات فتبلغ ١٨٧٣٨ سجلا ويكون مجموع هذه كلها ٣٧٨٠٩ سجلا . وذلك عدا
المحافظ التركية التي تبلغ ٣٧٨ محفظة .

(٣) المحفوظات الا فرنجية : وتشمل هذه صوراً لوثائق أصلية بدور الوثائق الأجنبية ،
وكذلك الوثائق الا فرنجية الأصلية من عهد محمد علي إلى ما بعد عهد إسماعيل .
وهذه الوثائق الأصلية هي من محفوظات (طابدين) ، أما عن صور الوثائق بدور الوثائق
الأجنبية ، فقد قام باحضاها ساماركو ودوان وقد أحضر (ساماركو) صوراً للوثائق
من فينا من عام (١٧٩٨ - ١٨٩٠ م) وترجمت هذه إلى اللغة الفرنسية ورتبت ترتيباً

زمنياً، وكذلك أحضر صوراً من وثائق أرشيف نابلي (١٧٩٨ — ١٨٦٠ م) ثم صوراً أخرى من أرشيفات بعض القنصليات الإيطالية في إنجلترا وفينا. وقد أحضر (دوان) صوراً من الوثائق المودعة بوزارة الخارجية البريطانية (Foreign Office) والبحرية . وكذلك صوراً من وثائق الأرشيف الفرنسي من عام ١٧٩٨ — ١٨٧٩ وقد نقلت صور الوثائق السويدية والبولندية بواسطة بنيس (Benis) أما صور الوثائق الأمريكية فقد قامت السفارة المصرية بإحضارها . ومن الملاحظ أنه لم تكن هناك خطة معروفة محددة لجلب هذه الصور من دور الوثائق الأجنبية ، وكانت هذه الصور في حيازة من أحضرها ، فصور الأرشيف الفرنسي كانت في حيازة (دوان) وجزء كبير من الوثائق كان في حيازة (ساماركو) ولم ينشر الجزء الأخير من الأرشيف الروسي .

وعلى العموم فالوثائق الأفرنجية بعد عهد إسماعيل إلى عام ١٩١٤ لم يعن بها العناية الكافية ، فلم تصنف ، ولم تفهرس ، ولم يطلع عليها المؤرخون إلا قليلاً ، وهي مادة لحقبة خطيرة من تاريخ مصر نرجو أن يتناولها المؤرخون المصريون بالدرس والتعميق على ضوء فلسفتنا الحاضرة ، ووعينا الجديد ، ووفق المنهج العلمي الحديث الذي يرى في دراسة التاريخ دراسة لأحوال الناس ومعايشهم وآمالهم وظروفهم الاجتماعية والثقافية ، لا دراسة لتاريخ الملوك . وتخليداً لأعمالهم . ولعل أمثال هذه الدراسات تكشف أيضاً عن مصر الحقيقية مهد الحضارة والعرفان التي طالما صورها بعض المؤرخين تصويراً لا يتفق ومنطق التاريخ الصحيح .

الشهر العقارى والتوثيق

إن الحجج الشرعية والعقود المسجلة وناثق تاريخية هامة من نوع آخر ، تكشف عن نظم الوقف في العصور المختلفة ، وتبين أنواع الملكيات والحالة الاقتصادية والاجتماعية في مصر على ممر العصور . لذلك كان من الخير أن نلم إلمامة سرية بنظم التسجيل والشهر العقارى .

والمبدأ المسلم به هو أن التصرفات العقارية يجب أن تشهر بانباتها في سجل عام، وهذا ما نسميه بعملية التسجيل . ونحن نعلم أن رقبة الأرض في مصر في عهد الفرس واليونان والرومان كانت ملكاً للحاكم ، ومنفعةها لو اضعى اليد مقابل دفع الخراج عنها ، ولم تنص أحكام الشريعة الإسلامية على شهر التصرفات العقارية .

وقبل أن نتحدث عن التسجيل والتوثيق ، سنوضح كيف مسحت الأراضي في العصور المختلفة ، وكيف انتقلت ملكيتها من ملكية الحاكم والسلطان إلى الملكية الفردية . وليس من شك في أن وثائق التبريع والتاريخ ، وفك الزمام ، ووثائق هامة لتحديد مساحة الأراضي المصرية ، وتقدير الخراج والضرائب ، وهي أصدق الأسانيد لدراسة الحالة الاقتصادية لمصر في العصور المختلفة .

لقد عملت مساحة للأراضي المصرية أيام خلافة المعتز بالله ، وبإمارة أحمد بن طولون ، وكان عامل الخراج ابن المدبر . ثم عملت مساحة أيضاً في عهد الفواطم في خلافة المستنصر وإمارة أمير الحيوش بدر الجمالي عام ٤٨٣ هـ ، ويقال إن أبا صالح الأرمني في كتابه « الادبرة والكنائس » قد وصف هذه المساحة ، وحصر القرى والأقاليم في ذلك الوقت . ثم مسحت الأراضي في عهد الملك الناصر صلاح الدين ، وكان وزيره القاضي الفاضل عبد الرحيم البيهاني عام ٥٧٢ هـ (١١٧٧ م) . وقد دون ابن مماتي في الباب الثالث من كتابه « قوانين الدواوين » مساحة الأراضي المصرية في تلك الحقبة ، والروك الحسامي الذي عمل في عهد حسام الدين لاجين عام ٦٩٧ هـ (١٢٩٨ م) نقل الينا في كتاب « تحفة الارشاد » ومعلوماتنا عن هذا الكتاب شحيحة جداً ، فلم تتمكن من معرفة مؤلفه إلى الآن . وقد أمر الملك الناصر محمد بن قلاوون بمسح الأراضي ، وتعتبر « التحفة السنية بأسماء البلاد المصرية » لابن الحيعان سجلاً دقيقاً للقرى المصرية أيام حكومة المماليك ، من عام ٧١٥ هـ ، إلى أواخر حكمهم . ويعتبر هذا الكتاب آخر سجل للبلاد المصرية من عهد المماليك إلى عام ١٢٢٨ هـ ، وله أهمية خاصة إذ كان ابن الحيعان مستوفياً لديوان الجيش في عهد الملك الاشرف قايتباي .

وفي العهد العثماني مسحت الأراضي عام ٩٣٠ هـ وتمت في عهد ولاية سليمان الخادم ، ولم نعتز على ترايع هذا الوقت. ولما تولى محمد علي أصدر أمره عام ١٢٢٧ هـ بفك زمام جميع الأراضي ، ومسحت في دفاتر عرفت باسم « التاريخ » . ويوجد بدار المحفوظات العمومية بعض هذه الدفاتر لسنين مختلفة ، وقد أبطل محمد علي الالتزام وقيدت أطيان كل ناحية بأسماء واضعي اليد ، ولكن الأراضي لم تملك ، واستمر الحال كذلك إلى أن أصدر الخديوي إسماعيل قانونا عام ١٢٨٨ هـ (١٨٧١ م) هو قانون « المقابلة » وبه سمح لواضعي اليد بحق التملك بشروط خاصة ، ثم عدل هذا القانون فيما بعد وأصبح واضعو اليد ملاكا للأراضي^(١).

ولما تولى سعيد باشا أمر بفك زمام أغلب بلاد القطر من عام ١٢٧٠ - ١٢٧٥ هـ لربط الضرائب ولم تكن هناك مصلحة للأعمال المساحية منذ الفتح العربي إلى عام ١٨٧٩ م وفي أواخر حكم إسماعيل عملت لجنة لدراسة الأعمال المساحية وتقرر إنشاء تاريخ عمومي وقد استمرت عملية المساحة الجديدة من عام ١٨٩٩ إلى عام ١٩٠٦

أنيت القيود بشأن الأراضي الخراجية، وقد جرى العرف في أول الأمر، أنه عند ضبط العقود بالمحاكم الشرعية أن تسلم الحجة ، وهي الأصل الموقع عليه من القاضي ، إلى صاحب الأرض ، وكانت تنسخ صورها في السجل الخاص . وفي ١٧ يونيو عام ١٨٨٠ صدرت لأئحة المحاكم الشرعية، وأصبحت المضابط هي الأصول الواجب حفظها بالمحاكم، والحجج الشرعية هي الصور التي تعطى لأصحاب الشأن. وقد نصت على تسجيل العقود الناقلة للملكية والمتررة للحقوق العينية العقارية بسجلات المحكمة التي بدأرتها العقار . ولما أُلشئت المحاكم المختلطة نص القانون على وجوب تسجيل العقود، كما نص على ضرورة تعظيم التسجيل .

أما قانون التوثيق رقم ٦٨ لعام ١٩٤٧ فقد ألغى أقلام التوثيق بالمحاكم الوطنية والمختلطة وأحيلت إلى مكاتب التوثيق جميع أصول العقود الموثقة ، والوثائق والدفاتر ، وقد نظم هذا القانون أعمال الشهر العقارى وحدد اختصاصات مكاتب التوثيق

(١) راجع مقدمة « الفانوس الجغرافي ل محمد رمزي . الجزء الأول طبع دار الكتب المصرية » .
قام على ندره الأستاذ أحمد رامى والأستاذ أحمد لطفي السيد .

ومأمورياتها ، وتقوم هذه المكاتب بإثبات المحررات الرسمية في الدفاتر الممددة، ووضع الصيغة التنفيذية على صور المحررات الواجبة التنفيذ ، وإعداد فهارس لهذه المحررات ، وإعطاء الصور التي تطلب . ولا تقوم هذه المكاتب بتوثيق المحررات المتعلقة بالأحوال الشخصية . وبعد بكل مكتب من مكاتب التوثيق دفتر يبين فيه من واقع المحررات الموثقة بعد ترقيمها بأرقام متتابعة أسماء المتعاقدين ونوع الوثيقة وموضوعها واسم الموثق ، ويبين على الأصل المحرر رقم إدراجه بالدفتر . وبعد أيضاً فهرس أبجدي بأسماء جميع أصحاب الشأن في هذه المحررات . وتنسخ صور منها لتسليمها إليهم بعد دفع الرسم . وقد جرى العمل بأن تعطى صورة تنفيذية من المحررات الرسمية الواجبة التنفيذ لكل متعاقد صدر لصالحه التزام في العقد . وتعد صور ثانية من كل محرر تم توثيقه ترسل الى دار محفوظات الشهر العقاري بالأورمان ^(١) . وقد نقلت سجلات المحاكم الشرعية الخاصة بالتصرفات الناقلة للملكية منذ عام ١٩١١ — ١٩٤٦ إلى محفوظات الشهر العقاري . أما المضابط لما قبل عام ١٩١١ فهي محفوظة بالمحاكم الشرعية وتطبق عليها لوائح الحفظ ولا يرسل الشهر العقاري وثائق إلى دار المحفوظات بالقلمة . ومنذ أكتوبر عام ١٩٢٩ أصبحت التصرفات تسجل على العقود الزرقاء ، وكانت صور خطية تعطى لأصحاب الشأن . وظل هذا إلى آخر أكتوبر عام ١٩٢٩ ، ومنذ ذلك الوقت جرى العمل على إعطاء صور فوتوغرافية لأصحاب الشأن والمساحة المختصة .

التوثيقات الشرعية ^(٢)

يحرص الناس على تقييد ما يصدر عنهم من وقف أو رهن أو توكيل أو استبدال أو غير ذلك من التصرفات أمام قاض شرعي ، ويسمى ذلك بالاشهار الشرعي ، ويكون هذا الاشهار الرسمي صادراً على يد من جعل له القانون السلطة في سماعه ويضبط بتقييده

(١) وزارة العدل . مصلحة الشهر العقاري والتوثيق . تعليمات التوثيق . المطبعة الأميرية عام ١٩٤٨

(٢) لغت نظری لهذا الموضوع الأستاذ أمين الحولى المستشار الفني لدار الكتب المصرية وأطرنى بمض المصادر له الشكر .

في دفتر خاص من دفاتر المضابط بالمحكمة التي صدر فيها ويمطى لأصحاب الشأن صور
من هذه المضابط ، وهي لا شك سندات وحجج لها قيمتها في صيانة الأموال والقضاء
على المنازعات بين المتعاملين .

وللوثيقة الشرعية أركان يجب أن تتوفر فيها حتى تكسب الحجية القانونية فيجب
أن تكون مشتملة على تعريف المتصرف والمتصرف فيه ، ثم النص على ما يفيد صحة
التصرف وخلوه مما يفسده وأن تشتمل على شهادة الشهود وتاريخ التصرف وغير ذلك
من أركان وضعها الفقهاء ^(١) . والذي يهمنا أن هذه الأشهاد المتنوعة حجج قانونية
يجب ألا يغفل عن دراستها المؤرخون .

وليس من شك في أن حجج الوقف المودعة في محفوظات وزارة الأوقاف وثائق
هامية تلقى ضوءاً على تاريخ مصر في عهد المماليك والعهود العثماني . فهي تصور الحالة
الاقتصادية والاجتماعية وتوضح لنا طبوغرافية المدن ، وفي دراستها أيضاً دراسة للأثار
الاسلامية ، ولنظم الوقف في تلك العصور . ولعل الباحثون بمكفون^٢ على دراسة هذه
الحجج دراسة علمية ويمولون على نشرها فهي الأصول الأولى وهي مادة التاريخ .
وأدق من كثير من المؤرخين المعاصرين الذين يعمدون إلى صياغة الروايات
صياغة أدبية على منهج لا يتفق والتاريخ الصحيح .

وأهم هذه الحجج بوزارة الأوقاف هي ^(٢) :

(١) وقفية باسم السلطان قلاوون الصالحى بتاريخ ١٢ صفر عام ٦٨٥ هـ

نمرة حفظ ١٠١٠

(٢) وقفية باسم السلطان قلاوون الصالحى بتاريخ ١٤ رجب عام ٦٨٦ هـ

نمرة حفظ ١٠١٢

(١) راجع مذكرة التوثيق الشرعية للى قراءة الطبعة الثانية سنة ١٩٢٧

(٢) اعتمدت على قوائم أعتها الدكتور محمد مصطفى مدير المتحف الاسلامى فله الشكر .

(٣) وقفية باسم السلطان المؤيد شيخ بتاريخ ٤ جمادى الآخرة عام ٨٢٣ هـ
نمرة حفظ ٩٣٨

(٤) وقفية باسم السلطان أبو سعيد حوشقدم بتاريخ ٢٥ ذى القعدة عام ٨٦٨ هـ
نمرة حفظ ٨٠٩

(٥) وقفية باسم السلطان قايتباي بتاريخ ٢٥ شوال عام ٨٧٤ هـ .

(٦) وقفية باسم السلطان قايتباي بتاريخ ٥ ربيع الآخر عام ٨٧٧ هـ على المدرسة
بالقدس والجامع بفضة نمرة حفظ ٨٨٧

(٧) وقفية باسم السلطان قايتباي بتاريخ ٢٨ جمادى الآخرة عام ٨٧٩ هـ
نمرة حفظ ٨٨٨

(٨) وقفية باسم السلطان قايتباي بتاريخ ٢٥ ذى الحجة عام ٨٨١ هـ على المدرسة
الأشرافية بدمياط نمرة حفظ ٨٨٩

(٩) وقفية باسم السلطان قايتباي بتاريخ ١٣ رمضان عام ٨٨٦ هـ نمرة حفظ ٨١٠

(١٠) وقفية باسم السلطان قايتباي بتاريخ ١٨ جمادى الأولى عام ٩١٢ نمرة
حفظ ٨٨٦^(١) .

(١١) وقفية باسم السلطان قايتباي بتاريخ ٩ ربيع آخر عام ٨٩٤ هـ نمرة حفظ
٨٨٥^(٢) .

(١٢) وقفية باسم السلطان الغورى بتاريخ ٢٣ شعبان عام ٩٠٩ هـ نمرة حفظ ٨٨٤

(١٣) وقفية باسم السلطان الغورى بتاريخ ٢٠ صفر عام ٩١١ هـ نمرة حفظ ٨٨٣

(١) نشر هذه الحجة الدكتور ماير بعنوان: The Buildings of Qaytbay as described in his Endowment Deed. Edited by. I. A. Mayer. Fascicle I. Text and Index. Arthur Probsihain, 1938

(٢) درس الدكتور ابراهيم سلامه مدير معهد الوثائق والمسكيات بجامعة القاهرة بعض هذه المصحح في مؤلفه، 'Bibliographie' Analytique et Critique touchant la question de l'enseignement en Egypte depuis la periode des Mameluks jusqu'a nos jours., le Caire, L'Imprimerie Nationale 1933—pp—32—39.

(١٤) كتاب اتفاق باسم السلطان مراد خان بن السلطان سليم خان بتاريخ

رجب عام ٩٩٧ هـ نمرة حفظ ٩٠٦

المكتبات والوثائق

سبق الحديث عن «الوثيقة الأرشيفية» (Archival Document) وعن الأركان التي يجب توافرها لكي تكون لها الحجية القانونية ، وقد تحددت طبقاً لذلك مهمة دور الوثائق وتميزت عن مهمة دور الكتب فيما يتصل بالوثائق الخطية ، ونحن نعلم مما سلف أن الوثائق الأرشيفية لا تجمع ولكنها تنمو نمواً طبيعياً ، وتد حرص المشتغلون بالوثائق على مراعاة الأصالة والحجية لتلك الوثائق ، ولكن المكتبات منذ وجدت قد درجت على جمع المخطوطات ، سواء العلمية ، أو الأدبية ، أو التاريخية أو ما يتصل بالأعمال الإدارية ، لذلك تجمعت لدى بعضها وثائق أرشيفية تختلف عن المخطوطات الأخرى . وقد رأينا كيف قام نزاع في فرنسا بين المكتبة الأهلية وبين دار الوثائق بشأن حيازة بعض الوثائق ، وكيف قسمت هذه بحيث احتفظت دار الوثائق بكل ما له صلة بالأعمال الإدارية .

وبدار الكتب المصرية كثير من الوثائق التي هي من صميم محفوظات دور الوثائق ، فيها فرمانات عربية، وتركية ، وحجج شرعية . ومن أهم فرمانات التركية فرمان شاهاني من السلطان عبد المجيد بتاريخ ٢٢ رمضان سنة ١٢٤٣ هـ موضوعه تعيين أولاد من يدعى (أغوب) في وظيفة أيهم في الضربخانه (٥٤٤ تاريخ تركي) وكذلك كثير من فرمانات بخط همايوني رسم السلطان مصطفى منها ما هو بتاريخ ٢٦ ذى القعدة عام ١٢٠١ هـ (٥٧٩ تاريخ تركي) وكذلك بتاريخ ٢٦ ذى الحجة ١٢١١ هـ (٥٧٥ تاريخ تركي) ، وبتاريخ ٢٧ رمضان ١٢١٦ هـ (٥٧٤ تاريخ تركي) .

أما عن الحجج فهي عديدة بعضها على ارقق بشأن شراء حصص في منازل ببعض بلاد الفيوم ترجع إلى القرن الثالث والرابع والخامس الهجري ، وتوجد أيضاً حجة وقفت بتاريخ ٨٦٢ هـ صادرة من الملك الأشرف أبي النصر اينال على مدرسته بظاهر القاهرة

خارج باب النصر ، وتتضمن وقف حصص بمدينة طرابلس بالشام ، وحصص بشبرا
على هذه المدرسة ، وعلى الحجة كتابة من قضاة المذاهب الأربعة ، تفيد ثبوت هذا
الوقف لديهم (نمرة ٦٢ تاريخ) .

ليس همى حصر هذه الوثائق ، ولكن الغرض التنويه بما بدور الكتب من
وثائق تاريخية هامة ، من الخير تجميعها مع ما يتصل بها من وثائق في مكان واحد ،
وذلك تيسيراً للدراسات التاريخية .

وأود أن أختم الحديث عن الوثائق المصرية بذكر نبذة عن مكاتب الديارات
وساقصر الحديث على مكتبة ديرسنت كاترين بطور سيناء .

نحوى الديارات مجموعة قيمة من المخطوطات والوثائق التاريخية وقد عنى الباحثون
بالمخطوطات وأهملوا في كثير من الأحيان دراسة الوثائق التاريخية ، ولعل مكتبة
ديرسنت كاترين من أهم الدور التي تضم مجموعة قيمة من الوثائق العربية والتركية
التي لها صلة كبيرة بتاريخ مصر في عصور مختلفة . وقد قامت عام ١٩٤٩ بمئة طالبة
ممثلة لجامعة الاسكندرية ، ومكتبة الكونجرس ، والمؤسسة الأمريكية لدراسة الانسان
" The American Foundation for the Study of Man " بتصوير كثير
من الوثائق والمخطوطات ، ونالت جامعة الاسكندرية صور من هذه المجموعة القيمة .
وقد قام الدكتور مراد كامل بنشر فهرست مكتبة ديرسنت كاترين ^(١) والجزء الأول
يحوى مجموعة اللغات الشرقية العربية والسريانية والحبشية والفارسية والقبطية
والوثائق العربية والتركية ، ويضم الجزء الثانى مجموعة اللغات الغربية ، وهي اليونانية
والجورجانية واللاتينية والأرمنية والبولونية . وساقصر البحث على الوثائق العربية
والتركية تاركاً أمر المخطوطات لبحث آخر .

بلغت الوثائق العربية ١٠٧٢ وثيقة والوثائق التركية ٦٧٢ وثيقة . وقد راعى
الدكتور مراد كامل التقسيم الذى وضعه الدكتور عزيز سوربال عطية ، وأهم الموضوعات:

(١) مراد كامل : فهرست مكتبة ديرسنت كاترين بطور سيناء الجزء الأول . إدارة إحياء
التراث العربى بوزارة المعارف ، المطبعة الأميرية عام ١٩٥١

(١) عهد تيوى ، (٢) عهود ومراسيم من الخلفاء فى العصور الوسطى ،
(٣) فرمانات من العهد العثمانى ، (٤) معاهدات ، (٥) فتاوى ، (٦) حجج
(٧) أوامر صادرة من الحكام . ومن هذه ٢٩ وثيقة على رق و ١٠٤٣ على ورق .

أما الوثائق التركية فقد بلغت ٦٧٢ وثيقة وعثر بين المخطوطات اليونانية على منشور
بطريكى باللغة التركية مكتوب بحروف يونانية ، والمجموعة التركية مقسمة إلى :
(١) فرمانات سلطانية . (٢) صور فرمانات . (٣) مراسيم ولاية مصر . (٤) صور
تراجم العهد النبوى . (٥) إعلانات وفتاوى . (٦) حجج شرعية ثم خطابات
ومستندات وكلها مكتوبة على الورق .

أما فرمانات فمعظمها خاص بحماية الدبر والمقيمين فيه من القساوسة والرهبان ،
وينص بعضها على منع اليهود من سكنى الطور والدبر ، وهى تكشف عن تاريخ الدبر
إبان حقبة هامة وعددها ٢٢٠ فرمانا من عام ٩١٩ هـ - ١٢٨٤ هـ (١٥١٣ - ١٨٦٧ م)
وأغلبها يمتاز بالتذهيب الكامل .

أما صور فرمانات السلطانية فمليها تصديق القضاة الشرعيين وعددها ١٢٦ وثيقة
من عام ٩٣٤ - ١٢٧٤ (١٥٢٧ - ١٨٧٥ م) .

أما مراسيم ولاية مصر الصادرة منذ الحكم العثمانى فهى تحوى أختام الولاية الرسمية
منذ عام ٩٣٠ - ١٢٤٣ هـ (١٥٢٣ - ١٨٢٧ م) وعددها ١٦٦ وثيقة ، وتراجم اليهود
التبوية مترجمة عن النص العربى المحفوظ بالخزان السلطانية باستامبول من عام ٩٨١ هـ
و ١٠٤٨ هـ و ١١٠١ هـ وعددها ٤٢ وثيقة . ويمتاز بعضها بجعل التذهيب ، ويحتوى
بعضها على صور للدبر والمئذنة والمسجد .

أما الاعلامات والفتاوى والحجج فهى ترجع إلى أعوام ٩٨٠ - ١٢٨٦ هـ
(١٥٧٣ - ١٨٦٩ م) وعددها ٥٥ وثيقة ، وكذلك خطابات ومستندات بلغ عددها ٦٣
وثيقة . ثم عثر على عشر وثائق أخرى وأصبح مجموع الوثائق التركية بمكتبة الدبر
٦٧٢ وثيقة .

أما عن البعثة الأمريكية وما صورته من الوثائق فقد كتب عن ذلك الدكتور عزيز سوربال عطية في مجلة الجمعية التاريخية^(١) ومنه نعلم أن البعثة صورت ٣٤٢١ وثيقة منها ٣٠٦ مخطوطاً عربياً ، وصورت جميع الفرمانات العربية والتركية . وقد نشرت مكتبة الكونجرس أخيراً فهرساً بالمخطوطات والوثائق التي صورتها البعثة^(٢) ولا يغيب عنا أن المجموعة العربية متصلة الحلقات وتاريخ الوثائق من القرن الثامن إلى القرن الرابع عشر الميلادي ، فهي تكشف عن تطور الخط العربي من العهد الفاطمي إلى العصر الحديث ولعل العلماء يكفون على دراسة هذه المجموعة القيمة . ومن هذه المجموعة المخطوط الذي أطلق عليه Codex 514 Codex Arabicus الذي دون عليه باللغات السوربانية والعربية واليونانية وهو ما يطلق عليه Palimpsest ولا يمكن الجزم بتاريخ هذه الكتابات إلا عن طريق استعمال الأشعة فوق البنفسجية .

الفصل الثامن

ما زريده لنا

لعل في هذه الامامة السريمة بدور الوثائق في الدول المختلفة ما أثار لنا السبيل وأوضح المبادئ الهامة التي لا مناص من تطبيقها إذا ما أردنا إنشاء دار قومية للوثائق التاريخية ، وقد رأينا كيف أن دور الوثائق لم تعد دور حفظ للمستندات والحجج التي تثبت الحقوق فحسب ، بل أصبحت عنصراً من عناصر الثقافة القومية والمستودع الأول لأدوات البحث في التاريخ القومي ، وغدت كما يقول الفرنسيون « جرن التاريخ » (Grenier de l'histoire) تيسر البحث والاطلاع وتعمل على نشر الوثائق .

Aziz Suryal Attiya: The Arabic Treasures of the Convent of Mount Sinai (١)
(Proceedings Vol. II, Egyptian Society of Historical Studies, 1952).

Checklist of Manuscripts in St Catherine's Monastery, Mount Sinai, Microfilmed (٢)
for the Library of Congress Washington, 1952.

Prepared under the direction of Professor Kenneth Clark of Duke University.

١ — رأينا لكل دولة قانونها الخاص المنظم لوثائقها ، فعند الفرنسيين كان قانون (7 Messidor An II) ٢٥ يونيو سنة ١٧٩٤ ، وعند البريطانيين قانون ١٤ أغسطس سنة ١٨٣٨ ، وعند الأمريكيين قانون ١٩ يونيو سنة ١٩٣٤ ، وقد نصت هذه على تجميع الوثائق وحصرها وتسجيلها وفهرستها والعمل على نشر ما يتقرر نشره منها .

رأينا كيف جمعت الثورة الفرنسية معظم الوثائق الفرنسية في صيد واحد ، وكيف أسست الأرشيف القومي الفرنسي (Archives Nationales) ، وكيف شكلت اللجان لفحص الوثائق في جميع أنحاء فرنسا ، ورأينا كيف وضع القانون الإنجليزي بتاريخ ١٤ أغسطس سنة ١٨٣٨ جميع الوثائق تحت مراقبة قاضي القضاة (Master of the Roolls) ونص على تأسيس دار قومية للوثائق وخولت لكبير القضاة هذا سلطات واسعة ، ثم أخذت لجنة المخطوطات التاريخية (Historical Manuscripts Commission) منذ عام ١٨٦٩ تجميع بيانات عن الوثائق ، ومنذ عام ١٩٤٥ وضع أساس لسجل قومي للوثائق (National Register of Archives) ، ورأينا كيف نظم القانون الأمريكي بتاريخ ١٩ يونيو عام ١٩٣٤ وثائق الحكومة الاتحادية ، سواء منها التشريعية أو التنفيذية أو القضائية ، ووضعت هذه تحت إشراف مدير الدار القومية للوثائق ، ثم قررت اللجنة القومية للمطبوعات التاريخية (National Historical Publications Commission) إنشاء سجل يحوى الوثائق المبعثرة في أنحاء البلاد كما عنت بنشر وثائق الزعماء .

أما الحال في جمهورية مصر فلا تسير هذه المبادئ فرائثا مشئت ، وتهيمن الوزارات على وثائقها ، وتقوم هي بعمل لوائح الحفظ ، ولا تشرف دار المحفوظات على الوثائق ذلك الاشراف الذى رأيناه ، ولا يدخل فى حساب القائمين أن هذه الوثائق مصدر من مصادر التاريخ تتخذ كل الوسائل لتيسير الاطلاع عليها .

فعلينا أن نبدأ باصدار التشريعات التى تعمل على لم شعث هذا التراث أينما وجد وتنظيمه تنظيمًا فنيًا وتسجيله وتصنيفه تصنيفًا علميًا وتيسير الاطلاع عليه للباحثين

ونشر ما يتقرر نشره وفق مناهج علمية . وقد آن الأوان لأن تكون هناك وجهة نظر مستفاهة من المصادر المصرية .

٢ — إن الأمل معقود على أن تقوم دار الوثائق التاريخية المزمع إنشاؤها بهذه المهمة .

ولا نخفى على أنفسنا أن الطريق طويل وشاق ، وقد رأينا الدول تمنى العناية التامة بمثل هذه المؤسسات الثقافية ، وترصد لها الأموال ، وتقوم الجامعات بتخريج إخصائين فى الوثائق ، إذ لا يكفى فى ذلك دارسو التاريخ أو الجغرافيا أو الاقتصاد فحسب وقد رأينا كيف أنشئت المعاهد الخاصة وربت المناهج والخطط حتى يتخرج من يعمل على فهرسة الوثائق وتصنيفها وترتيبها وترميمها وتحقيقها ونشرها .

ولا يسعنى فى هذا المقام إلا أن أرجو جامعة القاهرة — أن تمد يد العون لمعهد الوثائق والمكتبات لترسم السياسة العملية التى تتفق وحاجاتنا ومطالبنا ، فالمعهد مفتقر إلى أدوات البحث ، والمناهج فى حاجة إلى تعديل وإدخال مواد تنصل اتصالاً وثيقاً بوثائقنا ، وليس من شك فى أنه سيقع على عاتق هؤلاء المتخرجين الجدد مهمة الصيانة والحفظ والتصنيف والنشر (Conserver, Classer, Inventorier et Communiquer) .

٣ — إن كثيراً من الوزارات والمصالح لا تمنى العناية الواجبة بوثائقها ولا تتبع النظم الكفيلة بصيانتها ، بل كثيراً ما تتصرف فى وثائقها تصرفاً لا يقره التاريخ ، ولا سبيل لمعالجة ذلك إلا إذا أشرفت الدار الجديدة على هذه الوثائق فى مصادرها الأولى ، وقد رأينا كيف نظم الأمر فى فرنسا ، فقد قضى مرسوم ٢١ يوليو عام ١٩٣٦ بأن يقوم بالتفتيش على الوثائق فى الوزارات مندوبان ، أحدهما عن المجلس الأعلى للوثائق والثانى عن إدارة الأرشيفات ، تلك الإدارة التى تعمل على توحيد النظم فى فرنسا ، وتقوم بالرقابة الشاملة على جميع دور الوثائق . وقد ساعدت التشريعات على حسن سير العمل ، فلا يعين فى دور الوثائق إلا المتخرجون فى مدرسة الوثائق ، ولا يجوز لفرد أن يتقلد وظيفة فى هذه الدور إلا عن طريق اختبار فى مواد متصلة بالوثائق .

وسواء أكان ذلك التنظيم من مهمة إدارة منفصلة ، أم من مهمة دار الوثائق القومية ، فالأمر الذي تجب رعايته هو رسم سياسة قومية للوثائق .

٤ — رأينا في الولايات المتحدة الأمريكية كيف حدد اختصاص قسم سجل الحكومة الاتحادية (Federal Register Division) من نشر تصريحات الرؤساء والأوامر الإدارية ، فيقوم بترتيبها وتنسيقها وإصدارها في Code of Federal Regulations وليس من شك في أن هذه التصريحات والمنشورات هي مادة للمؤرخ ، فعلى أن ندرس موضوع تنظيم للطبوعات الحكومية ، وأن نعمل على توحيد طرق نشر القوانين ، وأن نعمل على التعريف بها بطرق منظمة منسقة . وليس من شك في أن هذه المنظمات ذات صلة بأعمال دار الوثائق .

٥ — رأينا كيف تقوم دار الوثائق البريطانية على نشر الوثائق وتحقيق نصوصها ، وذلك منذ أواخر القرن الثامن عشر ، ورأينا في الولايات المتحدة الأمريكية كيف تعمل اللجنة القومية للطبوعات التاريخية على نشر الوثائق التاريخية على نفقة الدولة . أما نحن في مصر فلم نوضع المناهج ، ولا تعنى الدولة بنشر وثائقها . فعلى أن نبادر بتشكيل مثل هذه الهيئات لتنسيق الخطط واختيار ما ينشر أو يترجم من وثائقنا ، فنحن نعلم أن لدينا كثيراً من الوثائق التركية لم تترجم إلى الآن إلى اللغة العربية ، ونحن ندرك أن عدد من يحدقون هذه اللغة ويقدرون على الترجمة الصحيحة قد تضائل كثيراً ، فعلى أن نرسم الخطط لذلك ، وقد رسمت الدول لنا السبيل إلى ذلك منذ منتصف القرن التاسع عشر حيث وضعت ألمانيا الأسس لنشر مصادر التاريخ الألماني Monumenta Germaniae Historica وكون جيزو Guizot (١٧٨٧—١٨٨٤) حينما كان وزيراً لوزارة المعارف الفرنسية « جمعية تاريخ فرنسا » التي قامت على نشر مصادر التاريخ الفرنسي ، ثم كون لجنة فرعية أخرى تنشر لحساب الحكومة الفرنسية مجموعة الوثائق الفرنسية التي لم يسبق نشرها . وقامت بلجيكا منذ عام ١٨٣٦ بنشر وثائقها ، وكذلك أسبانيا منذ عام ١٨٤٢ .

٦ - لقد أصبحت مهمة دور الوثائق في الدول جمع أدوات البحث التي تبين على رفع مستوى البحوث التاريخية وأصبحت هذه مراكز يبلوجرافية - Bibliographical Centre لدراسة العلوم الاجتماعية المتصلة بالتاريخ القومي. وقد أسهمت اليونسكو أخيراً في إنشاء مركز يبلوجرافي علمي متصل بمجلس البحوث الأهلبي، ولا تزال تفتقر الى مركز يبلوجرافي للعلوم الاجتماعية تكون مهمته الارشاد الى مصادر البحوث في تلك المواد. وليس أقرب إلى ذلك العمل، من دار الوثائق التاريخية القومية المزمع إنشاؤها. وقد تسهم دار الكتب المصرية مع الدار الجديدة في إنشاء هذه المؤسسة التي تنظم المصادر وتعمل على تيسير اطلاع العلماء عليها.

٧ - من الخير أن نفكر الآن في وضع نواة لدور الوثائق الاقليمية، فلكل إقليم ذكريات ولكل مركز حاجاته الثقافية، وقد رأينا في فرنسا مثلاً كيف أصبحت هذه الدور الاقليمية مراكز للارشاد، وكيف أصبحت المكتبة الاقليمية ودار الوثائق الاقليمية صنوين يعملان على تثقيف الشعب، الأولى عن طريق الكتب، والثانية عن طريق الوثائق المختلفة وتيسير الاطلاع عليها لطالب الحقيقة.

المراجع العربية

إرشاد الأريب إلى معرفة الأديب ، المعروف بمعجم الأديب أو طبقات الأديب : لياقوت الحموي نشره د . س . مرجليوث . مطبعة هندية بالقاهرة ١٩٢٥ — ١٩٢٧ .

التشريع والقضاء قبل إنشاء المحاكم الأهلية : لعزير خانكي ، (الكتاب الذهبي للمحاكم الأهلية ، المطبعة الأميرية بيولاق ١٩٣٧ — ١٩٣٨) .

دار المحفوظات العمومية — سجلات المتحف .

صبح الأعشى : للقلقشندي .

عجائب الآثار في التراجم والأخبار : لعبد الرحمن الجبرتي ، القاهرة ١٣٢٢ هـ .

فهرست مكتبة دير سانت كاترين بطور سيناء : لمراد كامل (وزارة المعارف العمومية ، إدارة إحياء التراث العربي) القاهرة ، المطبعة الأميرية ١٩٥١ .

في موكب الشمس : لأحمد بدوي . مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر ١٩٤٦ — ١٩٥٠ .

كتاب قوانين الدواوين : لأسعد بن مماتي ، جمعه وحققه عزيز سوريال عطيه ، مطبعة مصر ١٩٤٣ .

لائحة ترتيب الدفترخانات عام ١٢٦٢ هـ ، نسخة خطية بقسم المحفوظات التاريخية بالقصر الجمهوري .

لائحة محفوظات الحكومة الخاصة بالحسابات والمستخدمين والمعاشات وبنظام غرف الحفظ .

المجمل في التاريخ المصرى .

المحاكم الأهلية بعد إنشائها ، لمحمد سامى مازن ، (الكتاب الذهبى للمحاكم الأهلية ،
المطبعة الأميرية بيولاى ١٩٣٧ — ١٩٣٨) .

المحفوظات التاريخية — القصر الجمهورى .

وثائق ديوان الإيرادات .

وثائق ديوان الخديوى .

وثائق شورى المعاونة .

وثائق المجلس الخصوصى .

مذكرة التوثيقات الشرعية : لعلى قراعه ، الطبعة الثانية ١٩٢٧ .

مذكرة مدير دار المحفوظات العمومية (مقدمة للجنة دار الوثائق التاريخية القومية) .

مصر القديمة : لسليم حسن .

المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار : للمقرزى .

نظارة الحقانية — لأئحة دفترخانات المحاكم الأهلية ، المطبعة الأميرية ١٩١٠ .

وزارة الأشغال العمومية — لأئحة المحفوظات ، المطبعة الأميرية ١٩٣٨ .

وزارة الحقانية — لأئحة محفوظات المحاكم الأهلية ، المطبعة الأميرية ١٩٢٥ .

وزارة الصحة العمومية — لأئحة المحفوظات المعتمدة بالقرار الوزارى الصادر فى ٢ يونيه

١٩٤٨ ، المطبعة الأميرية ١٩٥٠ .

وزارة العدل — مصلحة الشهر المقارى والتوثيق ، تعليمات التوثيق ، القاهرة .

المطبعة الأميرية ١٩٤٨ .

الوقائع المصرية .

المراجع الافرنجية

Annual Report on the National archives and Records Services. From the Annual Report of the Administrator of General Services for the year Ending June 30, 1952. Washington, Government Printing Office, 1953.

Les Archives. Organisation générale des Archives. Paris, Imprimerie Nationale 1952.

Archives: Numero Special de l'Education National.

Archivum: Revue Internationale des archives publiée sous les auspices de l'Unesco et du Conseil International des Archives.

Aziz Suryal Attiya. The Arabic Treasures of the Convent of Mount Sinai. (Egyptian Society of Historical Studies, 1952 Proceedings Vol. II.)

Bateson, Mary. Records of the Borough of Leicester.

Bell, Idris Egypt from Alexander the Great to the Arab Conquest Oxford, 1948.

Bell, Idris. Jews and Christians in Egypt. The Jewish troubles in Alexandria and the Athanasian controversy 1924.

The Buildings of Qaytbay as described in his Endowment Deed. Edited by J. A. Mayer. Fascicle, I Text and Index. Arthur Probsthain, 1938.

Bulletins of the National Archives. Number 6 June 1944.

Buildings and Equipment for Archives.

Checklist of Manuscripts in St. Catherine's Monastery, Mount Sinai; microfilmed for the Library of Congress. Prepared under the direction of Kenneth Clark. Washington, 1952.

Deny, Jean. Sommaire des Archives Turques du Caire. (Société Royale de Géographie d'Egypte, 1930).

La Documentation Française Illustrée. No 37.

Les Archives de France. Paris, 1950.

General Services Administration. The National Archives.

Your Government's Records in the National Archives, 1950. Washington 1950.

- General Services Administration. The National Archives. Disposition of Federal Records. Washington, 1949.
- General Services Administration. The National Archives. Handbook of Procedures. Washington, 1952.
- Giry, A Manuel de Diplomatie Paris, Felix Alcan, 1925.
- Grohmann, A. Allgemeine Einführung in die arabischen Papyri.
- Guide to the Records in the National Archives. Washington, 1948.
- Hobbs, John Libraries and the materials of local history. London, Grafton, 1948.
- Ibrahim Salama Bibliographie analytique et critique touchant la question de l'enseignement en Egypte depuis la période des Mameluks jusqu'à nos jours. Le Caire, 1933.
- Institut International de Cooperation Intellectuelle. Guide International des archives. Paris, 1934.
- Jenkinson, Hilary. The English Archivist. A new Profession, London, 1948
- Jenkinson, Hilary. A manual of Archive Administration. London, 1937.
- Johnson, A. Roman Egypt. Baltimore, 1936.
- The Journal of Documentation devoted to the Recording. Organization and Dissemination of Specialized Knowledge. Vol 9.
- Ministère de l'Education Nationale. Direction des archives. Décret du 21 Juillet 1936. Melun, Impr. Nat. 1936.
- Ministère de l'Education Nationale. Direction des Archives. Loi, Règlement et Instruction concernant les archives communales. Paris, 1951.
- Ministère de l'Instruction Publique et des Beaux Arts. Direction des Archives. Lois, décrets, Arrêtés, Réglements et Instructions concernant la service des Archives Departmentales, 1931.
- Posner, E. Some aspects of archival development since the French Revolution. (American Archivist).
- Public Record Office Guide to the public records. Part I Introductory London, His Majesty's Stationery Office, 1949.
- Revue des Deux Mondes, 1927.
- Revue Internationale des Archives, 1895-6.
- Richou, Gabriel. Traité Théorique et Pratique des Archives Publiques Paris, Dupont, 1883.
- Rostovtzeff. A large estate in the third Century. Madison. 1922.

كشاف

إدارة الوثائق الفرنسية التابعة لوزارة

المعارف : ٨

ادجار : ٦٢ ، ٦١

أدولف قطاوى : ٩١

أرشيف أرجون : ٥١

أرشيف برسلو : ٥٦

أرشيف برشلونة : ٥١

أرشيف بلنسيا : ٥١

الأرشيف التاريخى بمدريد : ٥١

أرشيف درسدن : ٥٧

أرشيف الريح : ٥٦

أرشيف زينون : ٦١

أرشيف سارنو : ٥٤

أرشيف سبتاوار : ٥٦

الأرشيف السرى (البرومى) : ٥٦ ، ٥٧ ،

٥٨

الأرشيف السرى (المصرى) : ٨١

أرشيف طليطله : ٥١

الأرشيف العام = دار الوثائق القومية .

أرشيف غرناطه : ٥١

أرشيف فيلادلفيا : ٦٣

أرشيف قطالونيا : ٥١

الأرشيف القومى (الفرنسى) : ١٨ ، ١٩ ، ٢٠ ، ٢١ ، ٢٢ ، ٢٣ ، ٢٤ ، ٢٦ ،

أرشيف ماربورج : ٥٦

أرشيف هانوفر : ٥٦

أرشيف هوهزلرن : ٥٦

أرشيفات بوغاسكوى : ٦١

(١)

أباطرة الرومان : ١

أبراهيم (باشا) : ٨٣ ، ٨٤

أبراهيم جابر : ٧١

أبراهيم بن عبد الله النجبرى : ٦٥

ابن الجيعان : ٩٥

ابن الصيرفى : ٦٥

ابن فضل الله العمري = أحمد بن يحيى ،

المعروف بابن فضل العمري .

ابن ممانى : ٦٦ ، ٩٥

أبو بكر السيوفى : ٨٩

أبو سعيد خوشقدم (السلطان) : ٩٩

أبو صالح الأرمنى : ٩٥

أبولونيوس : ٦٢

أجوب فرحبان : ٩١

أحمد تيمور (باشا) : ٩١

أحمد بن طولون : ٦٤ ، ٩٥

أحمد بن يحيى ، المعروف بابن فضل الله

العمري (شهاب الدين أبو العباس) : ٦٦

أحموسى (الملسكة) : ٦٠

أحموسى الأول : ٦٠

اختاتون = امينوفيس الرابع .

إدارة الأرشيفات الباقارية : ٥٧

إدارة الأرشيفات الحكومية فى أسبانيا :

٥٢

إدارة الخدمات العامة : ٤٠

إدارة العقود المختومة (المصرية القديمة) :

٥٩

تحفة الارشاد : ٩٥
التحفة السنية بأسماء البلاد المصرية : ٩٥
التعريف بالمصطلح الشريف : ٦٦
تل العارضة : ٦١ ، ١

(ج)

جامعة هلا : ٦٢
بحر ينغل : ٦٢
جماعة الوثائق البريطانية : ٢٩
جمعية أمناء الوثائق الألمانية : ٧
جمعية أمناء الوثائق (الأمريكية) : ٧
الجمعية التأسيسية (الفرنسية) : ١٨
الجمعية التشريعية (الفرنسية) : ١٨
جمعية العاديات (البريطانية) : ٣٣
جمعية المخطوطات التاريخية (البريطانية) : ٢٩ ، ٢٩
٣١

جمعية المخطوطات التاريخية (الأمريكية) : ٤٠
جمعية المكتبات البريطانية : ٣٠ ، ٦
جمعية الوثائق البريطانية : ٣٠ ، ٦
جنتكنسون (هلري) : ١١ ، ١٢
جوجيه : ٦١ ، ٩٢
جونسون : ٦٣
جيزو : ١٠٦

(ح)

حام الدين لاجين : ٩٥
حسين حلي : ٧٤
حسين عربكي : ٧٤
حسين نغري (باشا) : ٨٥
حسين مصطفى حافظ : ٧٤

(خ)

خيرت افندي (سكرتير الديوان الخديوي) :
٩٠

ارشيفات نورين : ٥٣
ارشيفات رياضية بحس الوزراء (الاسبانية) :

٥٢
ارشيفات شتجارت : ٥٧
ارشيفات وزارة المعارف والفنون الجميلة
(الاسبانية) : ٥٢
ارشيفات ولاية بروسيا : ٥٨
ارشيفات ووثائق وزارة العدل (المصرية) :

٨٢
ارهارد : ٦
اسماعيل (باشا) (خديوي مصر) : ٧٥ ،
٨١ ، ٨٢ ، ٨٤ ، ٨٥ ، ٩٣ ،
٩٦ ، ٩٤
اشور بنبيلال : ١
امينوفيس الرابع : ٦١
انشاءات خيرت افندي : ٩٠

(ب)

بانير : ٥
برتن : ١٧
برست : ٢٤
برندبرج : ٥٦
برو (مودير) : ١٣
بطرس الحامى : ٧١
بطرس عليه : ٧١
بوتير (روبرت هنرى) : ٨
بورخارد : ٦
بوردير : ٥
بيت التحريرات المالكية (المصرى) :
٥٩
بيت العقود المختومة : ٥٩
بيت المال : ٧٥ ، ٧٦ ، ٧٩

(ت)

تالاس : ٩١
تحتس الثالث : ٦٠

(د)

دار المحفوظات (العمومية المصرية) : ٤٤

٤٧٣، ٧٢، ٧١، ٧٠، ٦٩، ٦٨

٤٧٩، ٧٨، ٧٧، ٧٦، ٧٥، ٧٤

٩٢، ٩٠، ٨٩، ٨٧

دار وثائق اشيلية : ٩٥، ٥١

دار الوثائق التاريخية بمديريت : ٥٢، ٥٠

٩٥

دار الوثائق التاريخية القومية (المصرية) :

٨٧

دار وثائق سمنكاس : ٩٥، ٥٢، ٥١

دار الوثائق القومية (الأمريكية) : ٣٥

٤٤٢، ٤١، ٤٠، ٣٩، ٣٨، ٣٧

٨٢، ٤٤، ٤٣

دار الوثائق القومية (الابطالية) : ٥٣

دار الوثائق القومية (البريطانية) : ٦٤، ٥٥

٣٥، ٣٣، ٣٢، ٣٠، ٢٩، ٢٩

دار الوثائق القومية (الفرنسية) : ٨، ٤٣

٢٣، ٢٢، ٢١، ٢٠، ١٩، ١٨، ١٧

٨٢، ٢٦، ٢٤

دار وثائق الكالا : ٩٥، ٥١

دانو : ٢٠، ١٩

دسلدورف : ٧

الدورخانة العمومية = دار المحفوظات

(المصرية) .

الدورخانة المصرية = دار المحفوظات

(المصرية) .

دلفي : ١

دوان : ٩٤، ٩٣، ٩٢، ٩١

دولار (بك) (أمير اللواتي) : ٨٠

دي (جون) : ٢٧

ديل (جون) : ٢٧

ديلوس : ١

ديني : ٩٣، ٩٢، ٩١ (ك) : ٩٤

ديوان الانشاء : ٦٦، ٦٥، ٦٤

ديوان الباشا : ٦٧

ديوان البريد : ٦٤

الديوان الخديوي : ٩٣، ٩١، ٨٣، ٧٠

الديوان الدفترى : ٦٨، ٦٧

ديوان الزنامة : ٧٥، ٦٨، ٦٧

ديوان الرسائل : ٦٤

ديوان الري : ٨٠

ديوان الكتبخا : ٩٣، ٩٠، ٨٤، ٦٧

ديوان المال : ٦٦

ديوان المالية : ٦٩

ديوان المدارس : ٩٣، ١٢

(ر)

راغب افندي (ناظر دار الصك) : ٧١، ٧٠

رافيسون : ١٠

رتشارد (قلب الأسد) : ١٧، ١

روزفلت (رئيس جمهورية الولايات المتحدة

السابق) : ٤٩

روسية : ٧٢

رومانوس الأول : ٦٥

رياض الكتاب وحياض الأدب = إنشاءات

خيرت افندي

(ز)

زكي على : ٦٢

زيمون : ٦٢

(س)

ساماركو : ٩٣، ٩٢

سامي (باشا) : ٧٢

سراي سوبيز : ٢٦، ١٩

سراي العدل : ١٩

(ق)

- قانون ديوان الرسائل : ٦٥
قايتباي (الملك الأشرف) : ٩٥ ، ٩٩
قسم إدارة الوثائق (الامريكى) : ٤٢
قسم التصرف في الوثائق (الامريكى) : ٤٥
قسم سجل الحكومة الاتحادية (الامريكى) :
٤٦
قسم السجلات المرتبة : ٤٤
قسم المراجع والارشاد (الامريكى) : ٤٣
قسم المطبوعات والمعارض (الامريكى) : ٤٢
قسم الوثائق بوزارة الداخلية في ألمانيا : ٧
القصر الجمهورى (المصرى) : ٩٠ ، ٩١ ، ٩٢
٩٣ ، ٩٤
قلارون (السلطان) : ٩٨
قلب الأسد = رتشارد (قلب الأسد) .
الفلقشتدى : ٦٤ ، ٦٥ ، ٦٦
قوانين الدراوين : ٦٦ ، ٩٥

(ك)

- كارليل : ٣٣
كاموس : ١٨
كتن (روبرت) : ٢٧
كلودبوس : ٦٣
كولير : ٩ ، ١٧

(ل)

- لابورد (المركز دى) : ١٦
الجنة الادارية لسجل الحكومة الاتحادية
(الامريكى) : ٤٠
لجنة الأرشيفات (الفرنسية) : ١٨
الجنة التاريخية (الألمانية) : ٥٧
الجنة القومية للطبوعات التاريخية (الامريكى) :
٣٧ ، ٣٨ ، ٤٧
لجنة المخطوطات التاريخية (البريطانية) : ٦٠

سعيد (باشا) : ٩٦

سليم الثالث : ٨٠

سليمان الخادم : ٩٦

(ش)

- شارل الثالث : ٥١
شارل الخامس : ٢ ، ٥١ ، ٥٢ ، ٩٥
الشهر العفارى : ٩٤ ، ٩٧

(ص)

- صبح الأعشى : ٦٦
صلاح الدين (الأيوبي) : ٦٦ ، ٩٥

(ع)

- عابدين = القصر الجمهورى
العادل سيف الدين أبو بكر : ٦٦
عباس التانى : ٩٣
عبد الرحيم اليسانى : ٩٥
عبد الرحيم بن على بن شيبث القرشى : ٦٧
عبد الحميد (السلطان) : ١٠٠
العراة المدفونة : ٦٠

(ف)

- القاتيكان : ٢٠
قانوس أبو سمان : ٧١
فرانسيس بنقوب : ٧١
فتكلر : ٦١
فيت : ٩٢
فيتل : ٦٢
فيجان : ٩٢
فيلادلفوس : ٦٢
فيليب أغسطس : ١ ، ١٧
فيليب الثانى : ٥١

محافظة مصر : ٦٩
 محكمة باب الشعرية : ٨٩
 محكمة الباب العالي : ٨٨
 محكمة البرمشية : ٨٩
 محكمة جامع الحاكم : ٨٩
 محكمة جامع الصالح : ٨٨
 محكمة الخرق : ٨٩
 محكمة الزاهد : ٨٩
 محكمة الزينى ببولاق : ٨٨
 محكمة الصالحية النجمية : ٨٩
 محكمة طولون : ٨٨
 محكمة القسمة العربية : ٨٨
 محكمة القسمة العسكرية : ٨٨
 محكمة قاطر السباع : ٨٨
 محكمة قوصون : ٨٨
 محكمة مصر الشرعية : ٨٨ ، ٨٧
 محمد توفيق (ناظر الداخلية) : ٧٥
 محمد صدق : ٧٦
 محمد بن طنج الاخشيد : ٦٥
 محمد على (باشا) : ٦٧ ، ١٦ ، ١٢
 ٦٩ ، ٧٩ ، ٨٣ ، ٨٤ ، ٩٠
 ٩٦ ، ٩٣
 محمد بن فلارون (الملك الناصر) : ٩٥ ، ٨٧
 المدرسة العليا للوثائق (باسبانيا) : ٥٠
 مدرسة الوثائق (الفرنسية) : ١٣
 مراد خان (السلطان) : ١٠٠
 مراد كامل (الدكتور) : ١٠٩
 مصطفى سعد : ٧١
 مصلحة الأموال المقررة (المصرية) : ٩٣ ، ٧٥
 مصلحة الخدمات العامة (الامريكية) :
 ٤١ ، ٤٧ ، ٤٨
 مصلحة الطباعة الحكومية (الامريكية) : ٤٣
 مصلحة الوثائق الامريكية : ٤٩
 معالم الكتابة ومفاتيح الاصابة : ٦٧

لجنة الوثائق (البريطانية) : ٣٣
 لوخيلاس : ٦١
 المتحف = متحف اللوفر
 لوفوا : ٢٣
 لومر : ٦
 لويس التاسع : ٢
 لويس الخامس عشر : ٢

(م)

ماكولى : ٣٣
 متحف برلين : ٦١
 المتحف البريطانى : ١٠ ، ٦٠ ، ٦٣
 متحف اللوفر : ٢ ، ١٧ ، ١٩ ، ٢٠ ،
 ٦٠ ، ٦١
 متحف ليزج : ٦٠
 المجالس الابتدائية (المصرية) : ٨٤
 المجالس الاستثنائية (المصرية) : ٨٤
 مجالس الدعاوى (المصرية) : ٨٤
 مجالس المديرىات (البريطانية) : ٢٩
 المجالس المركزية (المصرية) : ٨٤
 مجلس الأحكام (المصرى) : ٨٤
 المجلس الأعلى للوثائق (الفرنسى) : ٢٣ ، ٢٥
 مجلس جمعية الحفانية (المصرى) : ٨٤
 مجلس الدفاع المدنى (البريطانى) : ٣٠
 المجلس الدولى للوثائق : ٧
 مجلس العموم (البريطانى) : ٢٧ ، ٢٨
 المجلس القومى للوثائق (الامريكى) : ٣٨ ،
 ٣٩ ، ٤٠ ، ٤٨
 مجلس اللوردات (البريطانى) : ٢٧
 مجلس المحافظة على وثائق الأعمال (البريطانى)
 ٣١
 مجلس وثائق الحكومة الاتحادية (الامريكى)
 ٤٨
 مجلس الوزراء (الفرنسى) : ٢٢ ، ٢٣
 مجلة الوثائق (البريطانية) : ٦

الهيئة الفنية لأمناء المكتبات والوثائق
وعلماء الآثار (الاسبانية) : ٥٠

(و)

وزارة الأوقاف (المصرية) : ٨٩
وزارة البحرية (الفرنسية) : ٢٢٢، ٢٢٣، ٢٤٠
وزارة التجارة (الفرنسية) : ١٩
وزارة الحربية (الفرنسية) : ٢٢، ٢٣
وزارة الخارجية (الاسبانية) : ٥٢
وزارة الخارجية (البريطانية) : ٩٤
وزارة الخارجية (الفرنسية) : ٢١، ٢٢، ٢٤

وزارة الخارجية (المصرية) : ٨١
وزارة الداخلية (الفرنسية) : ١٩، ٢٦
وزارة الداخلية للريخ الألماني : ٥٧
وزارة الدولة (الألمانية) : ٥٧
وزارة الدولة (الفرنسية) : ٢٠
وزارة الصحة (البريطانية) : ٣٣
وزارة الصحة العمومية (المصرية) : ٧٧
وزارة الطيران (الفرنسية) : ٢٢، ٢٣
وزارة العدل (الأمريكية) : ٨٢
وزارة العدل (الفرنسية) : ١٩، ٢١
وزارة العدل (المصرية) : ٨٥، ٨٩
وزارة المالية (الفرنسية) : ١٧
وزارة المستعمرات (الفرنسية) : ٢٢، ٢٣
وزارة المعارف الفرنسية : ١٩، ٢١، ٢٢، ٢٣، ٢٤، ٢٦
وصرمان : ٦٢

(ي)

ياقوت جرجس : ٧١
يوحنا (كاتب المصروف) : ٦٩
يوسف حنا : ٧٠
اليونسكو : ٧، ٨


معبد آمون : ٦٠
معبد سبتى الأول : ٦٠
معبد الكرنك : ٦٠
المعتر بالله : ٩٥
المعهد الدول للتعاون الفكرى : ٧
معهد فن المكتبات والأرشيفات بجامعة
لندن : ١٣، ٣٠
معهد الوثائق والمكتبات بجامعة القاهرة :
١٤، ١٥
المقرزى : ٦٤
المكتبة الأهلية بباريس : ١٠، ١٨
مكتبة ديرسنت كاترين : ١٠١
مكتبة فرنسكلن ووزفت : ٤٠، ٤٩
مكتبة المالية (الفرنسية) : ١٧
المكتبة الملكية (الفرنسية) : ٢
مورو : ١٧
مونتاليفت (الكونت دى) : ٢٠
مينو : ٥٤

(ن)


نابليون : ١٩، ٢٠، ٥١
نابليون الثالث : ١٦
نظارة الداخلية (المصرية) : ٧٥
نظارة المالية (المصرية) : ٧٥
نوبار (باشا) : ٨٥

(هـ)

هادريان : ٦٢
هاردى (توماس) : ٣٣
هانوتو : ٩٢
هايد بارك بنيويورك : ٤٩
هنت : ٦١
هنرى الثامن : ٣٣
هوفر (هربرت) : ٦، ٣٥



| لوحة رقم ١ | قاعة بحث بدار الوثائق القومية بانجلترا



THE UNIVERSITY OF CHICAGO

PHYSICS DEPARTMENT



[لوحة رقم ٢] مبنى دار الوثائق القومية بالولايات المتحدة الأمريكية



[لوحة رقم ٣] مبنى دار الوثائق القومية بفرنسا




مكتبة جامعة القاهرة - القاهرة



مكتبة جامعة القاهرة - القاهرة




[لوحة رقم ٤] طريقة حفظ الخرائط
[دار الوثائق القومية بالولايات المتحدة الأمريكية]




[لوحة رقم ٥] طريقة حفظ التسجيلات التاريخية
[دار الوثائق القومية بالولايات المتحدة الأمريكية]



[Faint, illegible text, possibly a title or subtitle]




[Faint, illegible text, possibly a footer or page number]



[لوحة رقم ٦] قاعة البحث الرئيسية
[دار الوثائق القومية بالولايات المتحدة الأمريكية]




[لوحة رقم ٧] مبنى دار الوثائق القومية بانجلترا
(The Public Record Office from the South side of Fleet Street)




مكتبة جامعة القاهرة
القاهرة - مصر




مكتبة جامعة القاهرة
(The Public Library of Cairo University)




[لوحة رقم ٩] سجلات البرلمان
[دار الوثائق الدومنية بفرنسا]




[لوحة رقم ٨] طريقة حفظ الوثائق في صناديق خاصة
[دار الوثائق الدومنية بالولايات المتحدة الأمريكية]






[لوحة رقم ١٠] دار و نائق سمنكاس " أسبانيا "

Archivo General de Simancas





[لوحة رقم ١١] دار المحفوظات العمومية "جمهورية مصر"


THE UNIVERSITY OF CHICAGO


تم طبع هذا الكتاب بمطبعة جامعة القاهرة
في ٢٣ من رمضان سنة ١٣٧٣ ، الموافق
٢٦ من مايو سنة ١٩٥٤ م

محمد زكي خليل
مدير مطبعة جامعة القاهرة

١٠٠٠ / ١٩٥٣ / ٦٨٠ (مطبعة جامعة القاهرة)

١٩٥٣
١٩٥٣







AMERICAN
UNIVERSITY OF BEIRUT

